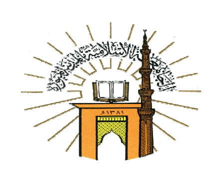


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الدعوة وأصول الدين
الجمعية العلمية السعودية
لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب



مَجلّة

الدِّرَاسَاتِ العَقَدِيَّة

مجلّةٌ عِلْميّةٌ محكَّمَة مُتخَصِّصَة

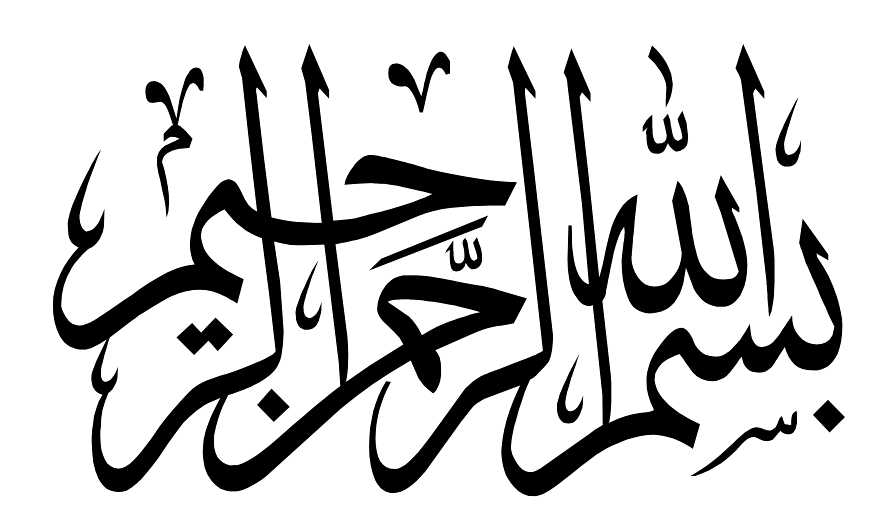
طبع بدعم من وقف الشيخ إبراهيم بن حمد الوقيصي

غفر الله له ولوالديه وذريته و المسلمين

العدد ٨- السَّنة الرّابعة- رجب ١٤٣٣ هـ

ردمك × ٦١٦٥٨-٥١٦

رقم الإيداع ١٤٣٠/٧٦١٧


بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات:

تكون المراسلات باسم مدير التحرير (ص.ب ١٠٠٤٠) المدينة المنورة.

جوال ٠٥٥٨٣٠٣٨٤٠

هاتف ٠٤٨٤٧١١٥٥

فاكس ٠٤٨٤٧٣٠٧٦

البريد الإلكتروني

aqeedaamm@gmail.com

قواعد النشر في مجلة الدراسات العقدية

تلتزم المجلة في نشر المواد العلمية بالقواعد الآتية:

١ ـ أن لا تكون منشورة ولا مقدمة للنشر في جهة أخرى.

٢ ـ أن تكون خاصة بالمجلة.

٣ـ أن تكون أصيلة من حيث الجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.

٤ ـ أن تراعى فيها قواعد البحث العلمي الأصيل ومنهجيته.

٥ ـ أن تكون في مجال تخصص الجمعية.

٦ ـ أن لا تكون أجزاء من بحوث مستفيضة قد تمّ نشرها للباحث، ولا أجزاء من رسالته العلمية في (الدكتوراه) أو (الماجستير).

٧ ـ أن تكون مطبوعة على قرص حاسب آلي.

٨ ـ أن لا يزيد عدد صفحاتها عن مائة صفحة للإصدار الواحد، ولا يقل عن عشر صفحات، ولهيئة تحرير المجلة الاستثناء عند الضرورة.

٩ ـ أن تصدّر بنبذة مختصرة ـ لا تزيد عن نصف صفحة ـ للتعريف بها.

١٠ ـ أن يُرافقها نبذة مختصرة عن صاحبها تبيّن عمله وعنوانه وأهم أعماله العلمية.

١١ـ أن يُقدّم صاحبها خمس نسخ منها.

١٢- تقدم المادة العلمية مطبوعة وفق المواصفات الفنية التالية:

أ- البرنامج الوورد xp أو ما يماثله.

ب- نوع الحرف: Lotus Linotype

جـ- نوع حرف الآيات القرآنية على النحو التالي: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ [المائدة: ٣]

د- مقاس الصفحة الكلي: ١٢سم× ٢٠سم = (إعداد الصفحة: ٥أعلى، ٤.٧٥ أسفل ٤.٥ أيسر وأيمن)

هـ- حرف المتن: ١٦ غير مسود

و- حرف الحواشي السفلى: ١٢غير مسود

ز- رأس الصفحة: ١٢أسود

العنوان الرئيسي: ١٨ أسود

العنوان الجانبي: ١٦ أسود.

١٣- أن يقدم البحث في صورته النهائية في ثلاث نسخ، منها نسختان قرصان مستقلان، ونسخة على ورق.

١٤- لا تلتزم المجلة بإعادة البحوث إلى أصحابها، نشرت أم لم تنشر.

١٥- يعطى الباحث ثلاث نسخ من العدد المنشور فيه بحثه +١٥مستلة منه.

مجلة الدِّرَاسَاتِ العَقَدِيّة

المواد المنشورة

في المجلة

تعبر عن آراء أصحابها

محتويات العدد

الموضوع	الصفحة

الشّرْكُ الأَصْغَر
وَخُطُوْرُتَه وَالتَّحْذِيْرَ مِنْه

إعداد الدكتور:

مديحة بنت إبراهيم بن عبدالله السدحان

أكاديمية سعودية، أستاذ مساعد، في كلية الآداب في جامعة
الأميرة نورة بنت عبدالرحمن

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا وبعد:

فإن توحيد الله بالعبادة أول دعوة الرسل، وأول واجب على المكلف، وهو الذي خلق الناس لأجله، ولأجله أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، ولهذا صار من أعظم الواجبات على الناس معرفته، ومعرفة ما ينافيه؛ من أنواع الشرك الأكبر والأصغر، ولما كان الشرك الأصغر يخفى على كثير من المسلمين الموحدين؛ عزمت على كتابة هذا البحث لبيان تعريفه، وخطورته، وأشهر صوره التي ظهرت في هذا الزمان وأسميته: « **الشرك الأصغر، وخطورته، والتحذير منه** ».

وقسمته إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف الشرك الأصغر، وبيان خطورته.

المبحث الثاني: ما وقع فيه بعض الناس من صور الشرك الأصغر، والتحذير منها.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

تعريف الشرك الأصغر، وبيان خطورته

تعريفه:

الشرك في اللغة: كالشريك، والشركة: مخالطة الشريكين، يقال: اشتركا بمعنى تشاركا، وأشرك بالله أي: جعل له شريكًا في ملكه، تعالى الله عن ذلك[(١)].

والشرك في توحيد الإلهية نوعان: أكبر وأصغر.

فالأكبر: ما يخرج من الملة، والأصغر: ما دون ذلك.

وقد اختلف العلماء في تعريف الشرك الأصغر:

١ - فمنهم من قال: هو كل عمل قولي، أو فعلي، أطلق عليه الشارع وصف الشرك، ودلت النصوص الشرعية على أنه ليس من الشرك الأكبر؛ لأنه لا ينافي التوحيد منافاة مطلقة[(٢)].

ومثاله: أن يقول الإنسان: وحياتي، والكعبة، قال ﷺ: ((**من حلف بغير الله فقد أشرك**))[(٣)] فالشرك هنا أصغر؛ لأن النصوص قد دلت على أن

---

(١) انظر: النهاية لابن الأثير (٢/ ٤٦٦)، ولسان العرب لابن منظور (٤/ ٢٢٤٨) (شرك).

(٢) انظر: حاشية كتاب التوحيد، لابن قاسم ص(٥٠)، وشرح الأصول الستة لابن عثيمين (١٤٧)، والقول المفيد، لابن عثيمين (١/ ٢٦٥).

(٣) رواه أبوداود وسكت عنه (٣/ ٥٧٠)، والترمذي وحسنه (١٥٣٥)،وأحمد في المسند (٢/ ٣٤ و٦٩)، والطيالسي رقم (١٨٩٦)، وابن حبان رقم (١١٧٧)، والحاكم (١/ ١٨) (٤/ ٢٩٧) وصححه على شرطهما، وأقره الذهبي.

مجرد الحلف بغير الله لا يخرج من الملة؛ إذا كان الحالف لا يقصد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله.

٢ – ومن العلماء من عرفه بأنه: ما كان وسيلة للأكبر، وإن لم يطلق الشرع عليه اسم الشرك[١].

مثل أن يعتمد الإنسان على أحد كاعتماده على الله، وكان يستطيع فعل ما اعتمد عليه فيه، ولم يتخذه إلهًا، لكن فعله هذا قد يؤدي به إلى الشرك الأكبر[٢].

أما لو كان الاعتماد غير صحيح بأن يعتمد عليه، فيما لا يقدر عليه المخلوق، كالاعتماد على الموتى؛ فهو من الشرك الأكبر[٣].

والتعريف الثاني هو الراجح والله أعلم؛ لأنه أوسع من الأول، فهو لا يشترط وجود نص شرعي، يصف الذنب بأنه شرك أصغر، فيشمل كل ما ذكره العلماء من صور الشرك الأصغر.

وعلى التعريف الثاني قد يقال: بأن المعاصي كلها شرك؛ لأن الحامل عليها الهوى، وقد قال الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾[٤].

وإلى هذا المعنى أشار شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في كتابه حقيقة الإسلام، فقال: إن ظلم العبد نفسه، وحبه ما يبغض الله، حتى يقدم هواه على محبة الله؛ شرك أصغر[٥].

---

(١) القول السديد، للسعدي ص(٢٨)، والقول المفيد (١/ ٢٦٥)، و(٢/ ٤٠٨).

(٢) انظر: المرجع السابق (١/ ٢٦٥).

(٣) انظر: الصورة التاسعة من صور الشرك الأصغر في هذا البحث.

(٤) سورة الجاثية، الآية (٢٣).

(٥) انظر الكلام على حقيقة الإسلام، لابن تيمية (١٢٢ و١٢٤)وقاعدة في المحبة لابن تيمية ص(١٠٥)، وتيسير العزيز الحميد ص(٧١)، والقول المفيد (١/ ٧٧).

والرياء من صور الشرك الأصغر، ولما سئل رسول الله ﷺ عن الشرك الأصغر، قال: « **الرياء** » وذلك في الحديث الذي رواه أحمد قال: قال رسول الله ﷺ « **أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر** » فسئل عنه، فقال : « الرياء »[١].وسيأتي الكلام عنه[٢].

ومن صور الشرك الأصغر: الاعتماد على السبب الشرعي الصحيح، مع الغفلة عن المسبب ؛ وهو الله تعالى[٣].

وكذلك كل من أثبت سببًا، لم يجعله الله سببًا شرعيًا ، أو قدريًا؛ فقد جعل نفسه شريكًا مع الله، ووقع في الشرك الأصغر، مثل أن يعلق خرزة؛ يزعم أنها ترد عنه العين[٤].

ومن العلماء من يجعل الشرك الجلي هو الشرك الأكبر، والخفي الأصغر، ومنهم من يقول: الجلي ما ظهر للناس من أصغر وأكبر، والخفي ما لا يعلمه الناس من أصغر وأكبر، فيكون في القلب كالرياء، والاعتقاد أنه مع الله إلهًا آخر.والأمر في هذا واسع[٥] .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٤٢٨)، وحسن إسناده ابن حجر في بلوغ المرام ص(٣٠٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٢): « رجاله رجال الصحيح »، وقال المنذري في الترغيب (١/ ٦٩): « إسناده جيد »، كما رواه الطبراني في الكبير (٤٣٠١) وذكر الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٢٢)، أن رجاله رجال الصحيح غير واحد وهو ثقة.

(٢) انظر: ص(١٢) من هذا البحث.

(٣) انظر فتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين ص(٦٢).

(٤) انظر القول المفيد لابن عثيمين (١/ ٢٠٤، ٢/ ١١٣، ٣٧٨).

(٥) المرجع السابق (١/ ٢٦٥، ٢٦٦) و(٢/ ٢٨٧ و٢٨٨).

خطورة الشرك الأصغر:

خطر الشرك الأصغر على دين المسلم عظيم، والمتأمل في نصوص الشريعة يدرك ذلك، فقد جاء وصفه بأمور منها:

١ - قلة من ينجو منه، ولهذا كان أصحاب رسول الله ﷺ يخافونه.

٢ - أن الرياء وهو من صور الشرك الأصغر يحبط العمل الذي يصاحبه.

٣ - أنه -على أحد قولي العلماء- لا يغفر لصاحبه إن لم يتب منه، بل لابد أن يعذب عليه في القبر، أو في النار، أو غيرهما، فليس هذا النوع من الشرك مثل الذنوب والكبائر التي صاحبها تحت مشيئة الله؛ إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه.

٤ - أنه خفي جدًا، لا ينتبه له، فيحتاج المسلم إلى متابعة نفسه؛ لأنه قد يدخل على الإنسان وهو لا يشعر.

ولذلك جاءت نصوص كثيرة عن رسول الله ﷺ في بيانه، والتحذير من خطره، بل إنه أخوف ما كان رسول الله ﷺ يخافه على أصحابه. على نحو ما سيأتي تفصيله:

١ - قلة من ينجو منه، ولهذا خافه صحابة رسول الله ﷺ.

المؤمن الصادق يعبد الله -سبحانه وتعالى- مخلصًا له دينه، وفي عبادته غاية الحب له وحده، وغاية الذل له لا شريك له، وهو أبعد الناس عن الشرك؛ صغيره

وكبيره، ومتى أشرك الإنسان مع الله غيره ظهرت آثار ذلك على أقواله، وأعماله، من حيث لا يشعر.

وقد كان خليل الرحمن، وإمام الحنفاء؛ نبي الله إبراهيم -عليه السلام- يخاف الشرك على نفسه، قال تعالى حاكيًا عنه: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

فكيف بنا نحن؟ وكثير من الناس يرى أنه حقق التوحيد وهو لم يحققه، وقلَّ من يكون غرضه الآخرة في كل عمله، وذلك أن النفس متعلقة بالدنيا، تريد حظوظها؛ من مال، أو جاه، أو رياسة، وقد تريد بعمل الآخرة الدنيا.

وقد ذكر ابن أبي مليكة[(١)] أنه أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه[(٢)].

قال ابن حجر في الفتح: « كانوا يخافون النفاق في الأعمال، ولم ينقل عن غيرهم خلاف ذلك، فكأنه إجماع، ولا يلزم من خوفهم من ذلك وقوعه منهم، بل ذلك على سبيل المبالغة منهم في الورع والتقوى رضي الله عنهم»[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -عند حديثه عن الشرك الخفي-: « هو الذي لا يكاد أحد يسلم منه »[(٤)].

---

(١) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، تابعي ثقة، ولاه ابن الزبير -رضي الله عنه- قضاء الطائف، توفي سنة ١١٧هـ. انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٩/ ٣١٤)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٥/ ٣٠٦).

(٢) رواه البخاري معلقًا في صحيحه (١/ ١٠٩).

(٣) فتح الباري (١/ ١١٠ و١١١).

(٤) مجموع الفتاوى (١/ ٧٢).

وقال سفيان الثوري -رحمه الله-: « ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص »[١].

٢- أن الرياء يحبط العمل الذي يصاحبه:

من خطورة الرياء -وهو من أنواع الشرك الأصغر- أن يسيره محبط للعمل الذي يصاحبه قال ﷺ: ((قال الله تعالى: **أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري؛ تركته وشركه**))[٢] فمن لم يأت بالتوحيد، لم يعبد الله مهما فعل لأن العبادة مبنية عليه [٣].

ويسير الرياء ينقسم باعتبار إبطاله العبادة إلى أقسام:

الأول: أن يكون الرياء في أصل العبادة، بمعنى أن يكون هو الباعث عليها، فما قام يتعبد إلا للرياء، كمن صلى ليمدحه الناس؛ فهذا عمله باطل، مردود عليه، بإجماع السلف [٤] .

والثاني: أن يكون الرياء طارئًا على العبادة، فأصل العمل لله، والحامل عليه في أول الأمر الإخلاص لله، ثم طرأت عليه نية الرياء؛ فهذا له حالتان:

١- أن يدخل عليه الرياء ،لكنه أعرض عنه، وكرهه، ودافعه، فهذا لا يضره.

---

(١) حلية الأولياء٧/ ٦٢ ،وهو في جامع العلوم والحكم، لابن رجب ص(٧٠).

(٢) رواه مسلم (٤/ ٢٢٨٩).

(٣) انظر: القول المفيد (١/ ٥٥، ٥٦)، (٢/ ٢٨٣).وانظر الكلام عن الرياء مفصلا ص٢٤من هذا البحث.

(٤) ممن نقل الإجماع ابن رجب في جامع العلوم١/ ٨١

٢- والحالة الثانية: أن يطمئن إليه، ويسترسل معه، فكل عمل بعد هذا الرياء فهو باطل.

والأول مثل من صلى ركعة خاشعًا لله، ثم جاء أناس، فدخلوا عليه، وهو في الركعة الثانية، فدخل عليه الرياء، فأطال الركوع أو السجود؛ فإن دافعه لم يضره، والثاني: مثل من لم يدافعه، واستمر في مراءاته[(١)].

والثالث: إن طرأ الرياء بعد الانتهاء من العبادة فإنه لا يؤثر عليها، ولا يبطلها؛ لأنها تمت صحيحة، إلا إن كان معه عدوان؛ كالمن، والأذى بالصدقة، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾[(٢)(٣)].

والعبادة إذا كان آخرها مبنيًا على أولها كالصلاة؛ فإن البطلان يمتد إلى جميع العبادة،ومن العلماء من قال: يجازى على أصل نيته.[(٤)]

أما إن كان آخر العبادة غير متصل بأولها، بحيث يصح أولها دون آخرها؛ فلا يمتد البطلان، فمن تصدق بخمسين ريالاً بنية خالصة، ثم تصدق بمثلها رياءً؛ فالأولى مقبولة، والثانية مردودة.[(٥)]

---

(١) انظر: القول السديد ص (١٣٥)،والقول المفيد (١/ ١٤٥، ١٤٦).

(٢) سورة البقرة، آية (٢٦٤).

(٣) انظر: القول المفيد (١/ ٢٧٧، ٢٧٨)، وفتاوى أركان الإسلام (١٥٥، ١٥٦).

(٤) انظر:جامع العلوم١/ ٨٣.

(٥) انظر: المرجع السابق، والقول المفيد(١/ ١٤٥)وما بعدها،وفتاوى أركان الإسلام ص(١٥٥).

٣- الشرك الأصغر لا يغفر لصاحبه:

من خطورة الشرك الأصغر أنه أكبر من كبائر الذنوب، إذا مات عليه صاحبه بلا توبة؛ فإنه وإن كان يموت مسلمًا لكنه لا يغفر له، فلابد أن يعذب عليه صاحبه؛ إما في القبر، أو غيره، وهذا أحد قولي العلماء الذين استدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء٤٨]، وقد اختلف العلماء هل المراد بالشرك هنا الأكبر، أم مطلق الشرك؟

١- فمنهم من قال: إنه مطلق يشمل كل شرك؛ فالأكبر والأصغر لا يغفر لصاحبه إلا بالتوبة؛ لأن المصدر -وهو(أن يشرك) في الآية السابقة- جاء في سياق النفي، فيعم كل الشرك؛ صغيره وكبيره، وذلك لعظم خطيئة الشرك.

وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية(١) ، وبه قال بعض علماء الدعوة(٢)، ورجحه الشيخ صديق خان في الدين الخالص (٣) .

٢- ومنهم من قال: إن الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة، وعموم الآية مخصوص، والمراد الشرك الأكبر؛ لأن الشرك يطلق في القرآن ويراد به غالبا الأكبر، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [المائدة ٧٢]، والآية عامة ولا يدخل فيها الأصغر إجماعًا، وإلى

---

(١) قاعدة في المحبة لابن تيمية ص٦٨.

(٢) ومنهم الشيخ عبد الرحمن بن حسن فتح المجيد ص٧٧

(٣) ١/ ٣٨٨.

هذا الرأي يميل ابن القيم -كما يفهم من كلامه-[١]، وبه قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب[٢]، والشيخ السعدي[٣] .

وعلى كل حال فيجب الحذر من الشرك مطلقًا[٤] .

وصاحب الشرك الأصغر على خطر، وهو أكبر من كبائر الذنوب، وقال ابن مسعود -رضي الله عنه-: « لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقًا »[٥].

ومن نجا من الشرك الأكبر، ووقع في بعض الشرك الأصغر، مع حسنات راجحة على ذنوبه؛ دخل الجنة، فإن تلك الحسنات توحيد كثير مع يسير من الشرك الأصغر، ومن خلص من الشرك الأكبر، ولكن كثر الأصغر حتى رجحت به سيئاته دخل النار. فالشرك يؤاخذ به العبد إذا كان أكبر، أو كان كثيرًا أصغر، والأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤاخذ به[٦].

٤- أنه خفي جدًا.

الشرك الأصغر خفي جدًا، يدخل على الإنسان من حيث لا يشعر، وقد نبه على هذا رسول الله ﷺ، في الحديث الذي يقول فيه: ((**ألا أخبركم بما هو**

---

(١) إغاثة اللهفان ١/ ٩٨.

(٢) التوضيح عن توحيد الخلاق ،سليمان بن عبد الله ص ٣١٥

(٣) نقل قوله د/ عبد العزيز العبد اللطيف، في كتابه الإخلاص والشرك الأصغر ص١٧.

(٤) انظر: القول المفيد (١/ ١٤٠، ١٤١، ٢٦٧)، (٢/ ٣٩١)، وشرح كشف الشبهات (٤٤).

(٥) رواه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٤٦٩)، والطبراني في الكبير برقم (٨٩٠٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٧٧): « رواته رواة الصحيح ».

(٦) انظر تيسير العزيز الحميد ص(٩٨)،وفتح المجيد ص ٨٥.

أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ قالوا: بلى، قال: الشرك الخفي، يقوم الرجل، فيصلي، فيزين صلاته؛ لما يرى من نظر رجل إليه))[(١)].

وقد سماه رسول الله ﷺ: ((**شرك السرائر**))[(٢)].

ونقل ابن القيم عن يوسف بن الحسين قوله: « أعز شيء في الدنيا الإخلاص، وكم أجتهد في إسقاط الرياء عن قلبي، فكأنه ينبت على لون آخر » [(٣)].

وفي الحديث أن أبا بكر الصديق قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله كيف ننجو منه وهو أخفى من دبيب النمل؟ فقال ﷺ: « **ألا أعلمك كلمة إذا قلتها نجوت من دقه وجله؟ قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئًا وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم** »[(٤)].

وقد قال الله تعالى: ﴿**فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا**﴾ [(٥)].

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ٣٠٣)، وابن ماجه (٢/ ١٤٠٦)، والحاكم (٤/ ٣٢٩) وصححه.

(٢) وردت تسميته بذلك في حديث رواه ابن خزيمة في صحيحه رقم (٨٩٦)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣١).

(٣) مدارج السالكين (٢/ ٩٥)، كما نقله ابن رجب في جامع العلوم ١/ ٨٤.

(٤) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٢٧) لأبي يعلى من رواية ليث بن أبي سليم، وذكر أنه مدلس، وقال: « وأبومحمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود، أو الذي روى عن عثمان بن عفان؛ فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما؛ فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح »، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد(٥٥١).

(٥) سورة البقرة، الآية (٢٢).

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: « الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء، في ظلمة الليل »[(١)].

ففسره ابن عباس رضي الله عنه ببعض أنواعه.

فهذا الشرك يدخل في قلب الإنسان من غير شعور منه لخفائه، وتتطلع النفس إليه.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم، قاله ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٧)، وذكر الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد ص(٥٨٧) أن إسناده جيد.

المبحث الثاني

ما وقع فيه بعض الناس من صور الشرك الأصغر والتحذير منها

صور الشرك الأصغر أكثر من أن تحصى، وهذه إشارة إلى أشهر صوره:

١- الرياء.

٢- إرادة الإنسان بعمله الدنيا.

٣- اتخاذ الأنداد لله في الأقوال.

٤- نسبة نعمة الله إلى غيره، ونسيان مسببها.

٥- التنجيم.

٦- لبس الحلقة، والخيط، ونحوهما؛ لدفع البلاء، أو رفعه.

٧- التبرك.

٨- التطير.

٩- التوكل على الأسباب.

١٠- ترك الواجبات؛ خوفاً من الناس.

١١- رجاء غير الله؛ مع الذل والخضوع له، مع اعتقاده أنه غير مساو لله سبحانه.

١- الرياء:

الرياء لغةً: مصدر راءى يرائي، أي عمل عملاً ليراه الناس.

وفي الاصطلاح: أن يعبد الله ليراه الناس، فيمدحوه على كونه عابدًا، ويدخل فيه: من عَمِل العمل ليسمعه الناس.

والعابد المرائي لا يريد أن تكون العبادة للناس؛ لأنه لو أراد ذلك لكان شركًا أكبر.

وقد ذكر الحكمي في معارج القبول أن الرياء في كتاب الله يطلق كثيرًا ويراد به النفاق، الذي هو أعظم الكفر، مثل قوله تعالى: ﴿**كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ**﴾[١]، ثم قال: « والفرق بينه وبين الرياء الذي سماه النبي ﷺ شركًا أصغر خفيًا هو النية، فإذا كان الباعث على العمل هو إرادة الله، ولكن دخل عليه الرياء في تزيينه، وتحسينه؛ فهو الرياء العملي، الذي سماه النبي ﷺ الشرك الأصغر، وإن كان الباعث على العمل هو إرادة غير الله -عز وجل-؛ فذلك النفاق الأكبر »[٢].

ولهذا ذكر ابن القيم -رحمه الله- أن الذي يدخل في الشرك الأصغر هو يسير الرياء[٣]، ومعنى هذا: أن الرياء إذا كان يسيرًا بالنظر إلى كمية

(١) سورة البقرة، الآية (٢٦٤).

(٢) معارج القبول (١/ ٤٥٣ و٤٥٤)،وانظر:تفسير الطبري (٣/ ٦٤،وتفسير البغوي (١/ ٢٥٠)، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (١/ ٧٤٩)، ط١ عام ١٤٢٧هـ.

(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٧٣).

عمله؛ لأنه لو كان يرائي في أعماله كلها لكان مشركًا شركًا أكبر، لكون العمل أريد به غير الله.

وقد حذر رسول الله ﷺ من هذا الشرك، ووضحه، وبينه لأمته، يقول ﷺ: ((**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال**)) قالوا: بلى، قال: ((**الشرك الخفي يقوم الرجل فيصلي، فيزين صلاته؛ لما يرى من نظر رجلَ إليه**))[1].

قال الشيخ سليمان بن عبدالله في شرح كتاب التوحيد: « ولما كانت النفوس مجبولة على محبة الرياسة والمنزلة في قلوب الخلق -إلا من سلم الله-؛ كان هذا أخوف ما يخاف على الصالحين؛ لقوة الداعي إلى ذلك، والمعصوم من عصمه الله، وهذا بخلاف الداعي إلى الشرك الأكبر؛ فإنه إما معدوم في قلوب المؤمنين الكاملين، وإما ضعيف، هذا مع العافية، فلذلك صار خوفه ﷺ على أصحابه من الرياء أشد لقوة الداعي وكثرته »[2].

وقد قيل لسهل التستري[3]: « أي شيء أشد على النفس؟ فقال: الإخلاص؛ لأنه ليس لها فيه نصيب ».

وقيل: « إذا أخلص العبد انقطعت عنه كثرة الوساوس والرياء »[4].

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) تيسير العزيز الحميد ص(١١٩).

(٣) سهل بن عبدالله التستري الزاهد، سكن البصرة زمانًا، توفي سنة ٢٧٣هـ. انظر: وفيات الأعيان (٢/ ٤٢٩)، والبداية والنهاية (١١/ ٧٤).

(٤) مدارج السالكين (٢/ ٩٥)،وانظر جامع العلوم ١/ ٨٤.

وقد تنوعت عبارات العلماء في بيان معنى الإخلاص:

فقيل: هو إفراد الله سبحانه بالقصد في الطاعة، وقيل: هو نسيان رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق، وقال ابن القيم هو « تصفية العمل من كل شوب، أي لا يمازج عمله من شوائب إرادات النفس؛ إما طلب التزين في قلوب الخلق، أو طلب مدحهم، والهرب من ذمهم، أو طلب تعظيمهم، أو طلب أموالهم، أو خدمتهم ومحبتهم، وقضاء حوائجهم، وغير ذلك »[1].

وقد تكلم الغزالي في الإحياء عن الرياء، فذكر أن بعض الناس يخفي عبادته، ولا يُسرُّ بظهورها « ولكنه مع ذلك إذا رأى الناس أحب أن يبدأوه بالسلام، وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير، وأن يثنوا عليه، وأن ينشطوا في قضاء حوائجه، وأن يسامحوه في البيع والشراء، وأن يوسعوا له في المكان، فإن قصر فيه مقصر، ثقل ذلك على قلبه، ووجد استبعادًا في نفسه، كأنه يتقاضى الاحترام مع الطاعة التي أخفاها، مع أنه لم يطلع عليه، لو لم يكن قد سبق منه تلك الطاعة؛ لما كان يستبعد تقصير الناس في حقه، ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله، ولم يكن خاليًا عن شوب خفي من الرياء، أخفى من دبيب النمل، وكل ذلك يوشك أن يحبط الأجر، ولا يسلم منه إلا الصديقون »[2].

وقال ابن رجب: « الإنسان قد يذم نفسه بين الناس، يريد بذلك أن يرى الناس أنه متواضع عند نفسه، فيرتفع بذلك ويمدحونه به، وهذا من

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٩٥ و٩٦).

(٢) الإحياء للغزالي (٣/ ٣٠٥، ٣٠٦).

دقائق أبواب الرياء، وقد نبه عليه السلف الصالح، قال مطرف بن عبدالله بن الشخير: « كفى بالنفس إطراء أن تذمها على الملأ، كأنك تريد بذمها زينتها، وذلك عند الله سفه »[(١)].

علاج الرياء:

إخلاص الدين لله، وعبادته وحده، ومتابعة رسوله ﷺ هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[(٢)] فعلى العبد أن يعود نفسه الإخلاص، فيجعل أعماله وأقواله وعطاءه ومنعه وحبه وبغضه لله. ويعامل الناس؛ باطنًا وظاهرًا لوجه الله وحده، لا يريد بذلك منهم جزاءً ولا شكورًا، فلا يطلب حمدهم، ولا يهرب من ذمهم، فلا ينفع في الحقيقة إلا الله، ولا يضر غيره. ومن أخلص لله استراح من عبودية الخلق، ونظره إليهم، وأراح الناس من لومه وذمه إياهم، وتجرد التوحيد في قلبه. ومن توكل على الله فهو حسبه، ولهذا قال الفضيل بن عياض -رحمه الله-: « من عرف الناس استراح » يريد -والله أعلم- أنهم لا ينفعون، ولا يضرون[(٣)].

وكثيرًا ما يخالط النفس من الشهوات ما يفسد عليها تحقيق محبتها لله، وعبوديتها له، وإخلاص دينها له. والقلب إذا ذاق حلاوة عبودية الله أحبها؛ حتى لا يكون شيء أحب إليها منه، حتى يقدمه عليه. بخلاف

(١) جامع البيان شرح حديث ما ذئبان جائعان، لابن رجب ص(٢٨).

(٢) سورة البينة، الآية (٥).

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٢٥، ٥٥، ٧٢).

القلب الذي لم يخلص لله؛ فإنه في طلب، وإرادة، وحب مطلق، فتارة تجذبه الصور المحرمة، وتارة يجذبه الشرف والرئاسة، فترضيه الكلمة، وتغضبه الكلمة، ويستعبده من يثني عليه ولو بالباطل، ويعادي من يذمه ولو بالحق، وتارة يستعبده الدرهم والدينار، ومن لم يخلص لله استعبدته الكائنات، وهذا أمر ضروري لا حيلة فيه[(١)].

ومن فكر في نفسه وجد أنه لابد له من الإخلاص لله؛ لأمور كثيرة منها:

١- أن الله هو الذي خلقه، وأنعم عليه، والرزق لا يأتي به أحد غيره، وهو قادر بنفسه، لا يحتاج إلى غيره، فهو الغني عن العالمين.

٢- أن العبد كلما كان محتاجًا إلى الله، مفتقرًا إليه، ذليلاً له؛ كان أقرب إليه. أما الخلق فإن احتجت إليهم كنت أسيرًا لمعروفهم، وأعظم ما تكون عندهم إذا لم تحتج إليهم.

٣- أن الخلق لا يعلمون حوائجنا، ولا يهتدون لمصالحنا، بل هم جهلة بمصالح أنفسهم، والله سبحانه يعلم مصالحنا، ويقدر عليها، ويريدها؛ رحمة منه، وفضلاً.

والسعادة في معاملة الخلق أن تعاملهم لله، فترجو الله فيهم، ولا ترجوهم في الله، وتخافه فيهم ولا تخافهم في الله[(٢)].

---

(١) انظر المرجع السابق (٥/ ٢٩٣).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٣٣-٤١).

فعلى العبد أن يخلص دينه لله، فلا يفرح إذا قبل الناس قوله؛ لأنه قوله، وإنما لأنه الحق، ولا يحزنه أن لا يقبل الناس قوله؛ لأنه قوله، لكن يحزنه أن يرد الناس الحق؛ لأنه الحق.

أمور لا تدخل في الرياء:

لابد من الإشارة إلى أمور لا تدخل في الرياء، ومنها:

١- إظهار العبادة لأجل أن يقتدي الناس به، وبخاصة إذا كان الإنسان متبوعًا، وأحب أن يبين عبادته للناس، لأن هذا من الدعوة إلى الله، وقد أثنى الله سبحانه على الذين ينفقون أموالهم سرًا وعلانية. فهم ينظرون إلى الأصلح فيفعلونه. أما من لم يكن في إعلان أعماله مصلحة، فمن تمام إخلاصه لله أن يحرص على أن تكون عبادته سرًا مع الله.

وقد نقل ابن رجب رحمه الله عن إبراهيم النخعي رحمه الله، أنه كان إذا دخل عليه أحد وهو يقرأ في المصحف غطاه، وكان أويس رحمه ،غيره من الزهاد، إذا عرفوا في مكان ارتحلوا عنه[(١)].

٢- فرح الإنسان بطاعته ليس من الرياء؛ لأن ذلك دليل إيمانه قال ﷺ: ((**من سرته حسنته، وساءته سيئته؛ فذلك المؤمن**))[(٢)].

٣- فرحه بثناء الناس عليه، لقوله ﷺ: « **تلك عاجل بشرى المؤمن** »[(٣)].

---

(١) جامع البيان شرح حديث ما ذئبان جائعان لابن رجب ص(٢٨).

(٢) رواه أحمد (١/ ١٨، ٢٦)، والترمذي (٦/ ٣٣٣)، وقال: « حسن صحيح غريب ».

(٣) رواه مسلم (٤/ ٢٠٣٤).

ومن مداخل الشيطان على الإنسان أن يأمره بترك العمل الصالح؛ خوفًا من الرياء، وهذا غير مشروع، بل المشروع أن يمضي في عمله، ولا يلتفت إلى وساوس الشيطان[(١)].

٢- إرادة الإنسان بعمله الدنيا:

وصورته: أن يعبد الإنسان ربه مخلصًا له، يريد بهذه العبادة نفعًا في الدنيا، فهو غافل عن ثواب الآخرة، لكنه لم يقصد الرياء إطلاقًا.

ومن أمثلة ذلك:

١- أن يعبد الله؛ يريد بذلك الحصول على المال، كمن يحج، أو يؤذن ليحصل مالاً، لم يقصد الأجر إطلاقًا.

٢- أن يعبد الله؛ يريد رفع منزلته في الدنيا، كمن تعلم العلم الشرعي؛ يريد بذلك رفع مرتبته. أما من تعلم لتكون شهادته وسيلة للعمل في الحقول النافعة؛ أما المرتبة فلا تهمه، فنيته سليمة.

٣- ومن أمثلة ذلك: ما يفعله كثير من الناس؛ من صلاة، وصدقة، وصلة، وإحسان، وترك ظلم، ابتغاء وجه الله؛ فأفعالهم خالصة لوجهه سبحانه، لم يشركوا فيها غيره، لكن لا يريدون بها ثواب الآخرة، وإنما حفظ أموالهم، وأهلهم، وعيالهم . وهؤلاء قد يعطون ثواب عملهم في الدنيا، لكن في الآخرة ليس لهم من نصيب[(٢)]. أما من استحضر الثواب وأراد

---

(١) انظر: جامع العلوم ١/ ٨٢، والقول المفيد (٢/ ٢٧٨)، وشرح رياض الصالحين (٩، ١٠) وفتاوى أركان الإسلام (١٥٦)، وشرح ثلاثة الأصول ص(١٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٥٣٦)، وفتح المجيد (٤٣٧)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٧٠).

البركة في ماله، وولده؛ فلا بأس قال تعالى على لسان نوح ﷺ ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾﴾ (١).

٤ – أن يريد بعبادته جاهًا؛ كمن يتعبد يريد صرف وجوه الناس إليه؛ بالمحبة، والتقدير (٢).

وقد قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ (٣).

وقال ﷺ: ((**تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة**)) الحديث (٤). وعبد الدينار: الحريص على جمعه، لا يرضى، ولا يغضب، ولا يحب، ولا يبغض؛ إلا لأجله. ومن الناس من ينغمس في حب الدنيا، وشهواتها، فيكون كالأسير الذي لا يجد خلاصًا؛ فهذا عبد لها. فمن غلا في الاهتمام بمظهره فهو عبد للخميصة، وهي الكساء الجميل، ومعنى غلوه في الاهتمام بها أن يصرف لها جهوده وهمته؛ حتى تشغله عن ذكر الله وعبادته، ومن الناس من يريد بالعمل الصالح شيئًا من الدنيا؛ فيجعل الدين وسيلة للدنيا؟! فهذا أعظم (٥).

---

(١) سورة نوح، الآيات (١٠، ١١، ١٢).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ٢٩٤-٢٩٥).

(٣) سورة هود، آية (١٥، ١٦).

(٤) رواه البخاري (٢/ ٣٢٧).

(٥) انظر: فتح الباري ١١/ ٢٥٥، والدين الخالص (١/ ١٦٣)، وتفسير سورة ق لابن عثيمين ص(١٠٠)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٧٢).

وهذا العبد -كما جاء وصفه في الحديث- يعبد الدنيا، فيرضى إذا وجدت (إن أعطي رضي)، ويغضب إذا فقدت (وإن لم يعط سخط)، فإن وسع الله عليه في رزقه، وأعطاه؛ رضي وانشرح صدره، وإن لم يعطه، وابتلاه؛ سخط، ولو بقلبه، كأن يقول متسخطًا معترضًا: لماذا أكون فقيرًا، وفلان غنيًا، وما أشبه ذلك، فسخط قضاء الله وقدره؛ لأن الله منعه، مع أن الله لم يمنعه إلا لحكمة. وقد يصل صاحب هذه الحال إلى الشرك إذا صدَّه ذلك عن طاعة الله، حتى أصبح لا يرضى إلا للمال، ولا يسخط إلا له. فإن لم يعمل ما يوصله إلى الشرك، لكن بقي عنده شيء من ذلك؛ فقد اختل إخلاصه، وإنما عبدالله يرضيه ما يرضي الله، ويسخطه ما يسخط الله، ويحب ما يحب الله، ويبغض ما يبغض الله، فهذا الذي استكمل الإيمان(١).

٣- اتخاذ الأنداد لله سبحانه في الأقوال:

يجب على كل مسلم أن يكون الله سبحانه عنده فوق كل شيء، فلا أحد عنده يساويه في عظمته ، فلا يحلف إلا به، وفي ألفاظه لا يساوي الله بغيره، فإن هذا من كمال تحقيق التوحيد ، ولهذا كان من صور الشرك الأصغر مساواة الخالق سبحانه بالمخلوق في اللفظ، وأمثلة هذا كثيرة، دارجة على ألسنة كثير من الناس ،كمن يحلف بغير الله، فيقول: والله وحياتك، وحياتي، والنبي، والأمانة، ورأس فلان، والكعبة، وكمن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، والتسمية بعبد الحارث ونحوه.

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد ص٥٤١،والقول المفيد (٣٠٣، ٣٠٤)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٧٣).

وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[(١)]، والأنداد جمع ند، وهو الشبيه والنظير، والمراد أندادًا في العبادة.

وقد قال ابن عباس بعد هذه الآية: « هو أن يقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي، ويقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلانًا. فإن هذا كله شرك »[(٢)].

حكم الحلف بغير الله:

النصوص الصريحة الصحيحة ثابتة عن رسول الله ﷺ أنه لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات، لا فرق في ذلك بين الملائكة، والأنبياء، والصالحين، وغيرهم، ولا فرق بين نبي ونبي[(٣)].

ومنها: قوله ﷺ: ((**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**))[(٤)].

قال جمهور العلماء: من حلف بغير الله لا يكفر كفرًا ينقل عن الملة، لكنه من الشرك الأصغر. أما ما يفعله عباد القبور، إذا طلب منهم الحلف بالله؛ أسرعوا، وإذا طلب منهم الحلف بالشيخ، أو حياته، ونحوه؛ لم يحلف

---

(١) سورة البقرة، الآية (٢٢).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في التفسير(١/ ٨١) رقم (٢٣٠) وذكر الوادعي في تخريج تفسير ابن كثير ص(١١٠): أن سنده حسن.

(٣) انظر فتاوى ابن تيمية (١/ ٢٠٥).

(٤) رواه الطيالسي (١٨٩٦)، وأحمد (٢/ ٣٤، ٨٦)، وأبوداود (٣/ ٥٧٠) برقم (٣٢٥١)، والترمذي (٥/ ٢٥٣)، رقم (١٥٣٥) وحسنه، وابن حبان (١١٧٧)، والحاكم (١/ ١٨)، (٤/ ٢٩٧)، وصححه وأقره الذهبي، والبيهقي (١٠/ ٢٩)، وذكر الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد ص(٥٨٩) أن الزين العراقي قال: (إسناده ثقات).

إن كان كاذبًا. فهذا من الشرك الأكبر؛ لأنه صار المحلوف به عنده أجلّ وأعظم من الله.

فقول القائل: وحياتك ونحوه، من الحلف بغير الله، قد يكون شركًا أكبر، بحسب مقصد قائله، ومقدار تعظيمه لمن يحلف به.

كفارة الحلف بغير الله:

وهذا الحلف كفارته النطق بكلمة التوحيد والاستغفار، ولا تجب فيه الكفارة[١]. ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ((**من حلف، فقال في حلفه: واللات والعزى؛ فليقل: لا إله إلا الله**))[٢]

ولا يصح الاحتجاج على جواز الحلف بغير الله بقوله ﷺ ((**أفلح وأبيه إن صدق**))[٣] لأن ذلك كان على عادة الناس قبل النهي ثم نسخ[٤].

حكم قول ما شاء الله وشئت وما أشبهها :

من الشرك الأصغر قول: « ما شاء الله وشئت » وقد قال ﷺ: « **لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان** »[٥]، وقد

---

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٩/ ٤٠٥)، ومدارج السالكين (١/ ٣٧٣)، وتيسير العزيز الحميد ص(٤٥)، وحاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص(٣٠٢، ٣٠٣).

(٢) رواه البخاري(٨/ ٦١١) ،ومسلم رقم(١٦٤٧).

(٣) رواه مسلم (١/ ٤٠).

(٤) انظر: حاشية ابن قاسم (٣٠٣)، والقول المفيد (٢/ ٣٩٥)، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (١/ ٣٤٥)، ط١٤٢٧هـ.

(٥) رواه الطيالسي (٤٣٠)، وأحمد (٥/ ٣٨٤، ٣٩٤، ٣٩٨)، وأبوداود (٥/ ٢٥٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٤١)، والطحاوي في المشكل (١/ ٩٠)، والبيهقي في السنن (٣/ ٢١٦)، وفي الأسماء والصفات (١٤٤)، وفي الاعتقاد (١٥٦)، وقد صحح النووي هذا الحديث في الأذكار (٣٠٨).

ورد في الحديث أن يهوديًا أتى النبي ﷺ فقال: ((**إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأخبرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت**))[(١)].

ومن قال: ما شاء الله وشاء فلان، وهو يعتقد أن هذا الرجل أعظم من الله تعالى، أو يساويه في التدبير والمشيئة، فشركه شرك أكبر، وإن لم يعتقد ذلك، وعلم أن الله فوق كل شيء؛ فشركه شرك أصغر؛ لأنه شرَّك مع الله غيره بحرف الواو الذي يقتضي التسوية، فتكون شركًا. أمّا (ثم) فتقتضي الترتيب والتراخي، فتفيد أن المعطوف أقل مرتبة من المعطوف عليه؛ فلا تكون شركًا[(٢)].

قال الشيخ صديق خان في كتابه الدين الخالص: « فكيف بمن يقول: أنا متوكل على الله وعليك، أو أنا في حسب الله وحسبك، أو مالي إلا الله وأنت، أو هذا من الله ومنك، أو هذا من بركات الله وبركاتك، أو الله لي في السماء وأنت لي في الأرض، زِن هذه الألفاظ الصادرة من غالب الناس اليوم، وبين ما نهى عنه رسول الله ﷺ من قول: « **ما شاء الله وشئت** » **ثم انظر أيهما أفحش؟** » [(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٣٧١، ٣٧٢)، والنسائي (٧/ ٦)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٩١)، ٣٥٧)، والحاكم (٤/ ٢٩٧) وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي (٣/ ٢١٦)، والمزي في تهذيب الكمال (٣/ ٨٦٩٤)، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ١٣٨٩).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ٣٨٩، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٢).

(٣) الدين الخالص (١/ ٣١٢).

ولا شك أن هذه الألفاظ وسيلة إلى الشرك الأكبر؛ لما فيها من تعظيم هذه المخلوقات تعظيمًا خارجًا عن المشروع، ولا ينفع قائلها عند الله أن يقول: إن هذا مما اعتادوا عليه، فهذه حجة المشركين الذين قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[(١)]، فلا يحل لأحد أن يحتج لباطله بكونه وجد عليه آباءه، أو أنه من عادات أهل بلده، وإنما عليه التوبة والرجوع إلى الحق، ولا يمنعه من ذلك خوف لوم الناس[(٢)].

٤ - إضافة نعمة الله إلى غيره مع نسيان مسببها:

الله -تعالى- هو المنعم المتفضل، وما نال الإنسان من نعمة إلا وهي من فضل الله وحده، بقضائه وقدره، يقول الله سبحانه: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾[(٣)]. وإضافة نعمة الله إلى غيره سوء أدب مع الله، وكفران لنعمته؛ وذلك لأمور:

١ - أن الله هو خالق هذه الأسباب، فهو الذي تضاف إليه النعمة ويشكر عليها.

٢ - أن السبب قد لا يؤثر.

٣- أنه قد يوجد مانع فلا تحدث النعمة مع وجود السبب[(٤)].

---

(١) سورة الزخرف، الآية (٢٣).

(٢) انظر: فتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين (١٦٨).

(٣) سورة النحل، آية (٥٣).

(٤) انظر: القول المفيد (٣٨١، ٣٨٢).

والواجب شكر الله وحده على النعمة، والحذر من الوقوع في هذا الشرك، والناس إذا نزلت النعمة انقسموا إلى مؤمن وكافر، وهذا مثل رجل غرق فأنقذه غيره، فهذا الذي نجا من الموت عليه أن يعرف نعمة الله عليه، فلولاه سبحانه ما نجا، أي لولا أن الله أمر شرعًا وقدرًا نجاته ما نجا[١].

حكم هذا الفعل:

من نسب نعمة الله إلى أسبابها، أو إلى ما ليس بسبب أصلاً فقد أشرك، كأن يقول: « لولا الله وفلان ما حصل كذا »، أو « حصل كذا بفضل جدّي ». ونسبة نعمة الله إلى غيره تكون شركًا في حالتين:

الأولى: أن يضيف النعمة إلى سبب ظاهر، لكنه لم يثبت أنه سبب؛ لا قدرًا ولا شرعًا، كأن يقول: « لولا القلادة لحصل المرض » فهو مشرك؛ لأنه أثبت سببًا لم يجعله الله سببًا، فشارك الله في إثبات الأسباب.

والثاني: أن يسند النعمة إلى سبب صحيح، مع نسيان مسببها وهو الله سبحانه، كأن يقول: « لولا الحارس لسرق البيت »، أو « لولا قائد الطائرة لهلكنا » فإنه نظر إلى السبب دون المسبب وهو الله -عز وجل-[٢].

ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾[٣].

---

(١) انظر: المرجع السابق (٢/ ١٧٠).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ٣٧٨، ٣٨٦، ٣٨٨)، ونحوه في فتاوى ابن عثيمين في العقيدة (١/ ٢٢٧)، والمناهي اللفظية لابن عثيمين رقم (٨٤).

(٣) سورة النحل، آية (٨٣).

قال مجاهد ما معناه: « هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي »، وظاهر هذه الكلمة أنه لا شيء فيها، فلو قال لك واحد: من أين لك هذا البيت؟ قلت: ورثته عن آبائي، فليس فيه شيء؛ لأنه خبر محض »[(١)].

ومراد مجاهد -رحمه الله- من هذا القول، هو أنه إذا قام بقلب القائل إضافة تملك المال إلى الإرث، وهو السبب، مع نسيان المسبب وهو الله، الذي قدر هذا الإرث ويسره؛ فمن نسيه فقد كفر النعمة، أما إذا كان قصد الإنسان مجرد الخبر فلا شيء في ذلك[(٢)].

ودليل ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال يوم الفتح: (**وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور**))[(٣)] فبين أن هذه الدار انتقلت إلى عقيل بالإرث، وبهذا يعرف الفرق بين إضافة الملك إلى الإنسان، على سبيل الخبر؛ وهو جائز، وإضافته إلى السبب مع نسيان المسبب وهو الله؛ فيكون شركًا أصغر.

خلاصة القول في ذلك:

أن الأمر يرجع إلى ما يقوم بقلب القائل، فإن كان قصده مجرد الخبر، وكان صادقًا؛ فهذا جائز؛ شرط ألا يعتقد أن هذا السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم به.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٣٧٧).

(٢) المرجع السابق.

(٣)رواه البخاري (٣/ ٤٥٢)

وإن أراد السبب، ونسب إليه الفضل، وكان السبب صحيحًا؛ فهذا شرك أصغر. وإن أراد السبب، مع أنه لا تأثير له إطلاقًا، كأن يقول: « لولا الولي الفلاني -الميت- لحصل كذا » فهذا شرك أكبر.

ودليل ذلك ما ثبت من قوله ﷺ في عمه أبي طالب **(لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار)**[١] وهو ﷺ أخلص الناس توحيدًا، فهو ﷺ أضاف النعمة إلى سبب شرعي حقيقي، فإن الله قد أذن له بالشفاعة، فالإضافة هنا إلى (لولا) إضافة إلى سبب صحيح[٢].

ومن الأمثلة على نسبة نعم الله إلى غيره المؤدية إلى الشرك الاستسقاء بالأنواء، قال تعالى: ﴿**وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ**﴾[٣]، وقال ﷺ: « **أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن)**[٤]، وذكر منهن: **(والاستسقاء بالنجوم)**، وقد صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح، على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل الناس، ثم قال: **(هل تدرون ماذا قال ربكم؟))** قالوا الله ورسوله أعلم. قال:**((أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب)**[٥].

---

(١) رواه البخاري (٣/ ٦٢)، ومسلم (١/ ١٩٤).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ٣٧٩)، والتعليق على ميمية ابن القيم ص(١٧).

(٣) سورة الواقعة، آية (٨٢).

(٤) رواه مسلم (٢/ ٦٤٤).

(٥) رواه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

والأنواء: جمع نوء، وهو النجم إذا مال للمغيب؛ وقيل:سقوط النجم في المغرب مع الفجر، وطلوع نجم آخر يقابله، وسمي نوءًا لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق، أي نهض وطلع، وذلك النهوض هو النوء، فسُمي النجم به، وكانت العرب تعرف بها المطر[١].

وكانت العرب تنسب المطر إلى النجوم، مع اعتقادها أن الفاعل هو الله ﷻ، وهذا هو الشرك الأصغر. أما من اعتقد أن النجوم هي التي تخلق المطر والسحاب. أو دعاها لتنزل المطر؛ فهذا شرك أكبر، مخرج من الملة[٢].

ومعنى قوله: ﷺ فيما يرويه عن ربه -ﷻ- **(فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب)** هو أن من نسب المطر إلى فضل الله، ولم ير للكوكب تأثيرًا في نزوله، أما من قال مطرنا بنوء كذا؛ فلأنه أنكر نعمة الله، ونسبها إلى سبب لم يجعله الله سببًا، ونسبة المطر إلى النوء تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- نسبة إيجاد؛ وهذا شرك أكبر.

٢- نسبة سبب؛ وهذا شرك أصغر.

٣- نسبة وقت، بمعنى أن يقول جاء المطر في وقت هذا النوء؛ وهذا جائز.

ولا يجوز أن يقال: مطرنا بنوء كذا، لكن يقول: مطرنا في نوء كذا، لكن إن كان المتكلم لا يعرف من الباء إلا الظرفية مطلقًا، ولا يظن أنها تأتي سببية، فهذا جائز، ومع هذا فالأولى أن يقال لهم: قولوا: في نوء كذا[٣].

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٥/ ١٢٢)، ولسان العرب (٨/ ٤٥٦٧) (نوأ).

(٢) القول المفيد (٢/ ١٤٩)، وحاشية كتاب التوحيد، لابن قاسم ص(٢٣٣).

(٣) انظر: القول المفيد (٢/ ١٥٦، ١٥٧).

٥- التنجيم:

التنجيم مصدر نجَّـم، أي: اعتقـد تـأثير النجـوم فـيما يحـدث عـلى الأرض[١]، وأنها سبب لحدوث الخـير أو الـشر، فـإذا وقـع شيء نـسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شـيئًا إلا بعـد وقوعـه، وهـذا مـن الـشرك الأصغر؛ لأنه قد جعلها سببا للخير أو الشر.

ومن اعتقد أن النجوم مؤثرة، فاعلـة، تخلـق الحـوادث، أو اسـتدل بحركاتها وتغيراتها على ما سيحدث في المـستقبل، فاتخـذها وسـيلة لادعـاء علم الغيب؛ فقد وقع في الشرك الأكبر[٢].

ومن ذلك ما يكتبه بعـض النـاس اليـوم، في الجرائـد، والمجـلات، ممـا يسمونه أبراج الحظ، وهي مجرد تنجيم؛ فإن اعتقد من يقرؤهـا تـأثير النجـوم والأفلاك فيما يحدث من خير أو شر؛ فهو مشرك شركًا أكبر أو أصغر كما مـر، وإن قرأها لمجرد التسلية فهو عاص؛ لأن الشرك لا يجوز التسلي بقراءتـه. ثـم إن الشيطان قد يلقي في نفسه اعتقاد تأثيرها؛ فتكون وسيلة للشرك.

وقـد قـال ﷺ: **((ثلاثـة لا يـدخلون الجنـة: مـدمن الخمـر، وقـاطع الرحم، ومـصدق بالـسحر))**[٣]. فقولـه: ومـصدق بالـسحر: أي بجميـع أنواعه، ومنه التنجيم[٤].

---

(١) انظر: لسان العرب (٧/ ٤٣٥٨) (نجم).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ١٢٥، ١٢٦)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٢٣).

(٣) رواه أحمد (٤/ ٣٣٩)، وابن حبان (١٣٨٠، ١٣٨١)، وعزاه الهيثمي في المجمع (٥/ ٧٤)، لأبي يعلى والطبراني وذكـر أن رجـال أحمـد وأبي يعـلى ثقـات، ورواه الحـاكم (٤/ ١٤٦)، وقـال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ».

(٤) انظر: حاشية كتاب التوحيد (٢٢٨)، وفتح المجيد، تحقيق د. الوليد الفريان ص(٣٦٤).

٦- لبس الحلقة أو الخيط ونحوهما لدفع البلاء أو رفعه:

ابتلى الناس بالأمراض، و قد جعل الله لكل داء دواءً، عرفه من عرفه، وجهله من جهله، وجعل لكل شفاء سببًا، فمن اتخذ أسبابًا، لم يأذن بها الله؛ فقد وقع في الشرك الأصغر.

بعض صور هذا الشرك في هذا الزمان:

من هذا الشرك ما يفعله بعض الناس إذا أراد أن يدفع البلاء، أو يرفعه؛ اعتقد أن من أسباب شفائه لبس حلقة من حديد، أو ذهب، أو فضة، أو نحوها من المعادن، أو علقها، أو ربطها على جسده، أو علقها في سيارته أو بيته، أو لبس خاتمًا بأنواع من الفصوص، أو علق شيئًا من أجزاء الحيوانات، أو قربةٍ بالية، إذا رآها الشخص نفرت نفسه، فلا يعين، أو يعلق وَدَعَة، وهي: الصدف الذي يؤخذ من البحر، يزعمون أن من علقه لم تصبه عين، أو لا تضره الجن، أو يعلق تميمة: وهي خرزات يزعمون أنها تدفع الآفات، ومنهم من يعلق على نفسه أو دابته قلادة من وتر القوس إذا بلي، وهذا كله من الشرك الأصغر؛ لأن الله لم يجعل شيئًا من هذه الأمور سببًا للشفاء؛ لا شرعًا، ولا قدرًا. وذكر الشيخ حافظ الحكمي أنهم أكثر ما يعلقون الحلقة عن العين، وأكثر ما يعلقون عين الذئب إذا مات على صبيانهم عن الجن، يزعمون أن الجن تفر منها؛ لأنها تخاف الذئاب، وأكثر ما يعلقون الخيط على المحموم، وأكثرهم يقرأ عليه سورة الشرح، يعقد عند كل كاف عقدة، فيجتمع في الخيط تسع عقد، بعدد الكافات، ثم يربطونه بيد المحموم أو عنقه[1].

---

(١) مدارج القبول للحكمي (١/ ٤٥٨).

حكم هذا الفعل:

وكل هذا تمائم شركية، من اعتقد أنها مؤثرة بنفسها، دون الله؛ فهو مشرك شركًا أكبر في توحيد الربوبية، لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً غيره، وإن اعتقد أنها سبب لا يؤثر بنفسه؛ فهو مشرك شركًا أصغر، والضابط في ذلك أن كل من أثبت سببًا، لم يجعله الله سببًا شرعيًا، ولا قدريًا؛ فقد جعل نفسه شريكًا مع الله[(١)].

الأسباب الشرعية والقدرية للشفاء:

الأسباب الشرعية للشفاء كثيرة منها: قراءة الفاتحة طلبًا للشفاء، والأسباب القدرية كذلك، ومنها: الأدوية التي عُلِم نفعها بالتجربة، شرط أن يكون هذا النفع ظاهرًا مباشرًا لا ناتجًا عن حالة نفسية، كمن يلبس حلقة يعتقد نفعها فينتفع؛ لأن الانفعال النفسي للشيء أثَّر عليه، والذين يلبسون الحلق، ويربطون الخيوط؛ قد يحسون بخفة الألم، أو اندفاعه، بناءً على اعتقادهم نفعها، وهذا مجرد شعور نفسي، والشعور النفسي ليس طريقًا شرعيًا لإثبات الأسباب، والمنهج الصحيح في التعامل مع الأسباب هو إثبات أنها مؤثرة بإذن الله، لكن لا يثبت منها إلا ما أثبته الله ورسوله بالشرع أو القدر[(٢)].

---

(١) انظر: القول المفيد (١/ ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١٦، ٢٢٥)، وتيسير العزيز الحميد ص(١٥٢) وما بعدها، وفتاوى اللجنة الدائمة (٢٥٨، ٣٠٠) المجلد الأول، ط١٤٢٧هـ.

(٢) انظر: القول المفيد (١/ ٢٠٥، ٢٠٨).

حكم لبس الحلقة ونحوها:

قد جاء في حديث عمران بن حصين أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صُفر -أي نحاس-، فقال: ((**ما هذه؟**)) قال: من الواهنة. فقال: ((**انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا**))[١].

((**لا تزيدك إلا وهنًا**)) أي: وهنًا في النفس لا الجسم، وربما تزيده وهنًا في الجسم، أما وهن النفس فلأن الإنسان إذا تعلقت نفسه بهذه الأمور؛ ضعفت واعتمدت عليها، ونسيت الاعتماد على الله -عز وجل-[٢].

وقد قال ﷺ: ((**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**))[٣].

ومعنى « **لا ودع الله له** » أي: لا تركه في دعة وسكون، وضد الدعة والسكون القلق والألم[٤].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٤٤٥) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: « رواه أحمد بسند لا بأس به » القول المفيد (١/ ٢١٢)، ورواه ابن ماجه (٢/ ١١٦٧)، ومن طريق آخر رواه ابن حبان رقم (١٤١١)، والحاكم (٤/ ٢١٦)، وصححه ووافقه الذهبي. والوهن :الضعف، والواهنة عرق يأخذ في المنكب واليد كلها، فيرقى منها.النهاية لابن الأثير (٥/ ٢٣٤)،ولسان العرب (٨/ ٤٩٣٥)(وهن).

(٢) انظر: القول المفيد (١/ ٢١٣).

(٣) رواه أحمد (٤/ ١٥٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٥)، والحاكم (٤/ ٢١٦)، وصححه ووافقه الذهبي. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣): « رجاله ثقات ».

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٠)، وحاشية كتاب التوحيد (٧٩)، والقول المفيد (١/ ٢١٥).

وهذا الحكم على هذه التمائم معلق بعلته، وإن اختلف نوع المعلق أو مكانه؛ لأنه لا يؤثر في اعتقاده.

وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **إن الرقى والتمائم والتولة شرك** »[1].

معنى الرقى وشروط جوازها :

الرقى التي تسمى اليوم العزائم هي: العوذة التي يرقى بها المريض، وقد ذكر العلماء شروطًا ثلاثة لجوازها، هي:

١ - أن تكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته، أو بأدعية صحيحة.

٢ - أن تكون باللسان العربي، أو بما يعرف معناه.

٤ - أن يعتقد أنها لا تؤثر بذاتها، وإنما بإذن الله تعالى[2] فإذا اجتمعت هذه الشروط كانت الرقية رقية شرعية؛ مستحبة، أو جائزة، وإن اختل شيء منها؛ كانت محرمة.

معنى التمائم وحكمها:

التمائم هي: ما يعلق على الأولاد يتقون به العين ،وهو شرك أكبر أو أصغر، بحسب اعتقاد معلقها كما سبق؛ لأن الشرع لم يجعل هذه التمائم سببًا تتقى به العين.

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٨١)، وأبوداود (٥/ ٢١٢)، وابن ماجه (٢/ ١١٦٦)، والحاكم (٤/ ٤١٨)، وقال: « صحيح الإسناد على شرط الشيخين » وأقره الذهبي، وابن حبان (١٤١٢)، والطبراني في الكبير رقم (١٠٥٠٣).

(٢) انظر: هذه الشروط في فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٩٦)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٢٣٢)، ومعارج القبول للحكمي (١/ ٤٦٩)، وتيسير العزيز الحميد (٨٧).

حكم تعليق آيات القرآن على الصبيان :

من الناس من يكتب الآيات والأذكار، ويعلقها على الصبيان، وفي جواز ذلك خلاف بين العلماء، والراجح المنع من ذلك؛ لأنه لم يرد عن النبي ﷺ، وكل إنسان يجعل شيئًا من الأمور سببًا لشيء آخر، بغير إذن من الشرع؛ فإن فعله يعد نوعًا من الشرك -كما قال العلماء-[١]. قال الشيخ حافظ الحكمي: « ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور، لاسيما في زماننا هذا، فإنه إذا كرهه أكثر الصحابة والتابعين، في تلك العصور الشريفة المقدسة، والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال؛ فلأن يكره في وقتنا هذا -وقت الفتن والمحن- أولى وأجدر بذلك »[٢].

وذكر الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله أن بعض المشعوذين يكتبون التعاويذ من القرآن، ثم يصنعون تحتها طلاسم شيطانية.

معنى التولة وحكمها:

التولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب الزوجة إلى زوجها، والزوج إلى زوجته ، وهي شرك[٣]؛ لأنها ليست سببًا شرعيًا، ولا قدريًا للمحبة، وإن اعتقد أنها تفعل المحبة بنفسها، فهذا شرك أكبر.

---

(١) تيسير العزيز الحميد (١٦٨)، وفتح المجيد ص(١٤٨)، تحقيق الفريان وفتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين (٦٣ و ٦٤).

(٢) معارج القبول (١/ ٤٦٩)، وانظر: فتح المجيد تحقيق الفريان (١٤٩)، وحاشية كتاب التوحيد ص(٨٦).

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٩)، وحاشية كتاب التوحيد (٨٧)، والقول المفيد (١/ ٢٢٨).

ويشبهها في هذا الزمان « الدبلة »، وهو خاتم يشترى عند الـزواج، ومن الناس من يربطه بالمحبة، فإذا ألقاه الزوج قالت الزوجة: إنه لا يحبهـا، قال الشيخ ابن عثيمين -رحمـه الله-: « فهـم يعتقـدون فيـه النفـع والـضر، ويقولون: إنه ما دام في يد الزوج فإن العلاقة بيـنهما ثابتـة... فـإذا وجـدت هذه النية؛ فإنه من الشرك الأصغر »(١).

٧- التبرك بالشجر أو الحجر أو القبور وغيرها:

التبرك: طلب البركة، وهي كثرة الخير وثبوته، ومن التـبرك مـا هـو مشروع؛ كالتبرك بشرب ماء زمـزم، ومنـه مـا هـو ممنـوع مخـالف للكتـاب والسنة؛ كالتبرك بالشجر، أو الحجر، أو غيرهما. وقد ذكـر العلـماء أن هـذه البركات الموهومة توقع صاحبها في الشرك الأصغر؛ إن اعتقد تأثيرها بـإذن الله؛ لأنه اعتقد تأثير شيء لم ينزل الله به سلطانًا.

ومن فعل ذلك فقد ضاهى عباد الأوثان فيما يفعلون؛ مـن حـصول البركة منها بتعظيمها، ودعائها، والاعتماد عليها في حصول ما يرجونه منها، ويؤملونه ببركتها، وشفاعتها(٢).

ولهذا لما عقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب باب: مـن تـبرك بـشجر؛ استدل بقوله تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ ﴾(٣).

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٤٢).

(٢) انظر: فتح المجيد تحقيق الفريان ص(١٥٨)، وحاشية كتاب التوحيد (٩٠)، والقول المفيد (١/ ٢٤٥).

(٣) سورة النجم، الآية (١٩).

وعن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم، -أي يعلقونها- يقال لها: ذات أنواط. فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال رسول ﷺ: «**الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ (١) لتركبن سنن من كان قبلكم**»(٢).

ففي هذا الحديث أنكر رسول الله ﷺ فعلهم، وهم -رضي الله عنهم- أرادوا أن يتبركوا بالشجرة، لا أن يعبدوها، فدل على أن التبرك بالأشجار ممنوع، ومع أن هؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم كانوا حدثاء عهد بكفر، فجهلوا أن التبرك بهذه الشجرة نوع من اتخاذها آلهة، فغيرهم من باب أولى. والإنسان قد يستحسن شيئًا يظن أنه يقربه إلى الله، وهو أبعد ما يبعده من رحمته، ويقربه من سخطه(٣).

والتبرك لا يكون إلا بأمر شرعي معلوم؛ كالتبرك بقراءة الفاتحة، أو حسي معلوم؛ مثل التعليم والدعاء، ولهذا لا يجوز التبرك بما لم يشرع؛ كالتبرك بآثار الصالحين، حتى الصخرة التي في بيت المقدس لا يتبرك بها،

---

(١) سورة الأعراف، الآية (١٣٨).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي (٦/ ٣٤٣)، رقم (٢١٨١)، وقال: « حسن صحيح » وابن أبي عاصم في السنة رقم (٧٦)، وابن حبان رقم (١٨٣٥)، والطبراني في الكبير رقم (٣٢٩٠ و ٣٢٩٤).

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٨١)، وفتح المجيد (١٥٨)، وحاشية كتاب التوحيد (٩٤).

والحجر الأسود لا يتبرك به، وإنما يتعبد الله بمسحه، وتقبيله؛ اتباعًا للرسول ﷺ، وبذلك تحصل بركة الثواب[١].

قال الحافظ أبو شامة[٢] في كتابه: (البدع والحوادث): « ومن هذا القسم أيضًا، ما عمَّ الابتلاء به؛ من تزيين الشيطان للعامة: تخليق الحيطان والعُمد، وسرج مواضع مخصوصة في كل بلد، يحكى لهم حاكٍ أنه رأى في منامه بها أحدًا، ممن شُهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها، ويرجعون الشفاء لمرضاهم، وقضاء حوائجهم بالنذر عليها، وهي من عيون، وشجر، وحائط، وحجر، وفي مدينة دمشق من ذلك مواضع متعددة؛ كعوينة الحمى، خارج باب توما... والشجرة الملعونة، خارج باب النصر... ، سهل الله قطعها... ، فما أشبهها بذات أنواط »[٣].

وكذلك ذكر غيره من العلماء كابن القيم[٤]، والشيخ حافظ الحكمي الذي عدَّ صورًا مما شاع في زمانه، وقال: « حتى وصل الحال بأهلها إلى أن صنفوا كتبًا، سموها مناسك حج المشاهد »[٥].

---

(١) انظر: القول المفيد (١/ ٢٥١)، وحاشية كتاب التوحيد (١٨٥).

(٢) هو عبدالرحمن بن إسماعيل الشافعي أبو شامة من كبار العلماء الحفاظ توفي عام ٦٦٥. انظر: شذرات الذهب (٥/ ٣١٨).

(٣) الباعث على إنكار البدع لأبي شامة ص(٢٣).

(٤) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١/ ٢٣٠).

(٥) معارج القبول (١/ ٤٧٥ و ٤٧٦).

والمرء قد يبتلى، فيحصل له جلب نفع، أو دفع ضرر بهذا الشرك؛ ابتلاءً من الله، وامتحانًا.

وأما قول: « بسم الوطن » « باسم الشعب » « باسم العروبة » فحكمه راجع لاعتقاد قائله:

١ - فإن قصد أن يعبر عن العرب أو أهل البلد فلا بأس.

٢ - وإن قصد التبرك والاستعانة فهو نوع شرك، وقد يصل إلى درجة الشرك الأكبر، حسب ما يقوم بقلب صاحبه من التعظيم لمن استعان به[١].

٨- التطير:

التطير في اللغة: مصدر تطير، مأخوذ من الطير؛ لأن العرب كانت تتشاءم، أو تتفاءل بالطير[٢].

ومعناه في الشرع: لا يختلف عن معناه في اللغة، وهو يشمل: التشاؤم، أو التفاؤل؛ بمرئي، أو مسموع، أو معلوم، فيحمله ذلك على المضي في الفعل، أو تركه. فالمتطير يعتمد على هذا الشيء؛ فإن استحسنه أمضاه، وإلا رده، فيتشاءم بالطير، أو بما يسمعه؛ من كلام، أو ببعض الشهور، أو السنوات، والأيام، أو الأرقام ، وهو من صور الشرك

---

(١) انظر: فتوى الشيخ ابن عثيمين في المناهي اللفظية رقم (٣٤).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٠)، ولسان العرب (٥/ ٢٧٣٧) (طير)،والفروق للقرافي(١/ ٤٩٥)

الأصغر[١]؛ لأن هذه الأمور لا حقيقة لها، بل هي مجرد وهم وتخييل، وقد سبق أن من اعتمد على سبب، لم يجعله الله سببًا؛ وقع في الشرك الأصغر.

وقد كان بعض العرب في الجاهلية يتطيرون بالطيور، والضباء، والعطاس، والنجوم، وغير ذلك، فنفى الشرع ذلك، وأبطله، وأخبر أنه لا تأثير له في نفع، أو ضر، وإنما هو خواطر، وظنون، وتخمينات لا أصل لها. وقد جاء عن بعض العرب إنكاره، وورد ذلك في أشعارهم[٢].

وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر**))[٣] زاد مسلم ((**ولا نوء ولا غُول**)).

والهامة: طير يشبه البومة، وقيل هي البومة، يزعم بعض العرب أنها إذا وقعت على بيت أحد ونعقت، قالوا: هذا دليل قرب أجله.

ولا صفر: قيل كانت العرب تتشاءم بشهر صفر، ولاسيما في النكاح، وقيل غير ذلك.

والنوء: أحد منازل القمر، وكان بعض العرب يتطير بالنجوم، فيقولون: هذا نجم نحس، وهذا نجم خير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا.

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/ ٢١٢) و(١١/ ٤٠٥)، والقول السديد ص (١٠٨)، وفتح المجيد (٣٤٣)، وحاشية كتاب التوحيد (٢١٢)، والقول المفيد (٢/ ٩٣).

(٢) انظر: حاشية كتاب التوحيد ص(٢١٢).

(٣) رواه البخاري (٤/ ٧٤)، ومسلم (٤/ ١٧٤٣).

والغول: هي الشياطين، التي تذكر العرب أنهم إذا سافروا تلونت لهم الشياطين، بألوان مخيفة، فيخافون، ويتحسرون، ويدعون السفر، وهي التي تسميها العامة (الهولة) . ورسول الله ﷺ لم ينف في هذا الحديث وجود هذه الأشياء، وإنما نفى تأثيرها. فالعدوى موجودة، وهي سبب صحيح معلوم، والمنفي هو تأثيرها بنفسها، فهي مؤثرة، لكن بإذن الله، لا بطبعها، فقد تؤثر، وقد لا تؤثر.

أما صفر؛ فليس بسبب أصلاً، فإن الأزمنة لا دخل لها في تقدير الله، فشهر صفر كغيره من الشهور، يقدر الله فيه الخير والشر، ومن هنا يظهر خطأ من يسميه صفر الخير، فيقابل البدعة بمثلها.

وكذلك البومة لا يقال عند سماع صوتها: خيرًا إن شاء الله، فلا خير ولا شر، وإنما هي تنعق كبقية الطيور.

وأما الغول؛ ففي الخوف منه ضعف التوكل على الله، ورسول الله ﷺ في هذا الحديث نفى تأثيرها، فقال: « لا غول » أي: لا تهمكم ولا تلتفتوا لها، وأكثر ما يبتلى الإنسان بهذه الأشياء إذا كان قلبه معلقًا بها، أما من توكل على الله فلا تضره، ولا تمنعه[1].

---

(١) انظر: القول المفيد (٢/ ١٠٥ و ١٠٦)، وتيسير العزيز الحميد (٤٢١)، وحاشية كتاب التوحيد (٢١٢).

قال الشيخ صديق خان: « من استمسك بعروة التوحيد الوثقى، واعتصم بحبله المتين، وتوكل على الله رب العالمين، قطع هاجس الطيرة من قبل استقرارها، وبادر خواطرها من قبل استمكانها »[(١)].

والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يستجيب لما تطير به، فيقدم أو يحجم، فيكون قد علق أفعاله على ما لا حقيقة له، ولا أصل ، وهذا نوع شرك.

والثاني: أن لا يستجيب لها، بل يدفع التشاؤم، ويتوكل على الله، لكن يبقى في نفسه هم أو غم، فهذا أهون من الأول، لكن بقي عنده شيء من الطيرة، والواجب عليه أن يدفعه، ويتوكل على الله، ولا يستجيب لداعي التطير مطلقًا [(٢)] .

بيان معنى الفأل وحكمه:

يشرع للمسلم الفأل، وهو أن يتوقع الخير، وينشط في عمله، إذا سمع الكلمة الطيبة، أو رأى شيئًا يسره، مما يشعره بتيسر أموره، لكن يكون إقدامه على حاجته قبل ذلك، فليس الفأل سببًا في إقدامه، ولم يعتمد عليه، وهذا هو الفرق بينه وبين التطير، الذي يُمضي الإنسان، كما يفعل من يتطير بالطير، فإذا زجره، وطار يمينًا؛ مضى في حاجته.

ومثال الفأل: أن يكون له مريض، فيسمع من يقول يا سالم.

---

(١) الدين الخالص (٢/ ١٤٥).

(٢)انظر:القول السديد (١٠٩)،والقول المفيد (١٢٠)

« وكان ﷺ إذا خرج لحاجته يحب أن يسمع: يا نجيح، يا رشد »[(١)].

والفأل يختلف عن التطير في أمرين:

الأول: أن الفأل ليس السبب في إقدامه.

والثاني: أنه لم يعتمد عليه، ولم ينس التوكل على الله، وإنما إذا سمعه أو رآه فرح ونشط في طلب أمره، فهذا هو الفأل المحمود[(٢)].

وقد قال ﷺ: « **إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك** »[(٣)].

أي: الطيرة التي تضر صاحبها هي التي تجعله يمضي، أو لا يمضي، أما حديث القلب؛ فليس بشرك، ولا ريب أن السلامة منها -حتى في حديث القلب، وتفكير الإنسان- خير بلا شك، وعليه أن يدافعها، ولا يستسلم لها؛ لأن الأمر كله بيد الله[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي وصححه في الجامع رقم (١٦١٦).

(٢) انظر: معارج القبول (٢/ ٣٩٥)، وتيسير العزيز الحميد (٤٤١)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٢٢)، وفتح المجيد (٣٥٢)، والقول المفيد (٢/ ١٢٠).

(٣) رواه أحمد (١/ ٢١٣)، قال الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد ص(٤٤٠): « في إسناده نظر »، وقال أحمد البنا في بلوغ الأماني شرح مسند الإمام أحمد (١٧/ ١٩٩): « لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وسنده ضعيف لانقطاعه ».

(٤) انظر: القول المفيد (٢/ ١١٩).

وقد ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: « **أحسنها الفأل، ولا ترد مسلمًا، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك** »[(١)].

قال العلماء: وإنما أحب الفأل لأن الإنسان إذا أمَّل نعمة الله وفضله عند كل سبب قوي أو ضعيف؛ فهو على خير، وإن غلط في جهة الرجاء، فالرجاء له خير. وأما إذا قطع رجاءه وأمله من الله؛ فإن ذلك شر له، والطيرة فيها سوء ظن بالله وتوقع البلاء، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله على كل حال، والتفاؤل حسن ظن به سبحانه[(٢)].

وقوله ﷺ « **ولا ترد مسلمًا** » يفهم منه أن من ردته الطيرة عن حاجته فليس بمسلم، فالمسلم لا ينبغي له أن ترده الطيرة، وليس المقصود الكفر الأكبر، المخرج من الملة، قال ﷺ « **الطيرة شرك** »[(٣)].

---

(١) رواه أبوداود (٤/ ٢٣٥) رقم (٣٧١٩) وسكت عنه، وذكر النووي في رياض الصالحين (٥٣٧) أن إسناده صحيح، وابن السني (٢٩٤)، والبيهقي (٨/ ١٣٩)، وذكر الأرناؤوط في تعليقه على الأذكار للنووي أن سنده ضعيف، وقال الألباني في تعليقه على رياض الصالحين (٥٣٧): « في التصحيح نظر بين ».

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (٢/ ٢٥)، وبلوغ الأماني (١٧/ ٢٠١)، والدين الخالص (٢/ ١٥٦ و ١٥٧).

(٣) رواه أحمد (١/ ٣٨٩، ٤٣٨، ٤٤٠)، وأبوداود (٤/ ٢٣٠) رقم (٣٩١٠)، وسكت عنه، والترمذي (٥/ ٣٣٦)، رقم (١٦١٤) وقال: « حسن صحيح »، وابن ماجه (٢/ ١١٧٠) رقم (٣٥٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ٦٤٢) رقم (١٤٢٧)، والحاكم (١/ ١٧)، وصححه ووافقه الذهبي. وانظر القول المفيد (٢/ ١١٤).

قال الخطابي في شرح السنن: « وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعًا، أو تدفع عنهم ضرًا، إذا عملوا بموجبه، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى »(١).

وفي الحديث عنه ﷺ: « **من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك** » قالوا: في كفارة ذلك؟ قالوا: « **أن تقولوا: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك** »(٢).

ومن اعتقد أن من تشاءم به يفعل الشر بنفسه؛ فشركه شرك أكبر، وإن اعتقده سببًا فهو شرك أصغر(٣).

والمسلم لا ترده الطيرة عن حاجته، ومن الناس من إذا حصل له ما يكره أول مباشرته الفعل تشاءم، وهذا خطأ، وإنما عليه أن يمضي، ما دام له في المضي مصلحة دينية أو دنيوية(٤).

مسألة :

في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: ((**الشؤم في ثلاث: الدار والمرأة والفرس**))(٥).

---

(١) معالم السنن (٤/ ١٣٤).

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/ ٢٢٠)، وعزاه الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٥) للطبراني وقال: « فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن » وله شاهد من حديث بريدة أخرجه الطبراني في الدعاء رقم (١٢٧٠).

(٣) انظر: القول المفيد (٢/ ١١٤).

(٤) انظر: المرجع السابق (٢/ ١١٨).

(٥) رواه البخاري (٩/ ١٣٧)، ومسلم (٧/ ٣٣ و ٣٤).

وقد اختلف العلماء في معناه على أقوال، منها:

١- أنه في معنى الاستثناء من الطيرة المنهي عنها، فمن كره من ذلك شيئًا، وتضرر به؛ فلا مانع من مفارقته؛ بالبيع والطلاق.

٢- وقيل شؤم الدار ضيقها، وسوء جيرانها، وأذاهم، وشؤم المرأة عدم ولادتها، أو سلاطة لسانها، وتعرضها للريب، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، أو غلاء ثمنها.

٣- وقيل الشؤم عدم الموافقة[(١)].

٤- وقال ابن القيم « إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله، إنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانًا مشؤومة، على من قاربها وساكنها، وأعيانًا مباركة، لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر... ، وكل ذلك بقضائه وقدره... ، كما خلق الملك وغيره من الأرواح الطيبة، ولذذ بها من قاربها من الناس، وخلق ضدها... ، فهذا لون، والطيرة الشركية لون »[(٢)].

والراجح والله أعلم أن هذا ليس استثناء من الطيرة المنهي عنها، فإن العلماء أجازوا لمن تضرر بشيء من ذلك أن يبيعه[(٣)] ولو كان مشؤمًا في نفسه، لم ينتفع به أحد، ولم يجد أحدًا يقبل شراءه إلا إن كتم عيبه، وهذا

---

(١) انظر: بلوغ الأماني (١٧/ ١٩٩)، ومعارج القبول (٢/ ٣٦٥)، والدين الخالص (٢/ ١٤٦).

(٢) مفتاح دار السعادة (٥٨٢).

(٣) انظر: فتوى الشيخ ابن عثيمين في حكم ترك سكنى الدار الجديدة إذا رأى صاحبها ما يكره في فتاوى العقيدة ترتيب أشرف عبدالمقصود (١/ ١٤٨).

غش محرم، وكم من إنسان تضرر من زوجه، أو دار، أو خادم، وانتفع به غيره. فالأمر راجع -كما قال بعض العلماء- للموافقة، وإلى معرفة كيفية التعامل مع هذه الأعيان، والله أعلم.

ومما ينبغي التنبيه عليه، والتحذير منه؛ ما يقع فيه بعض الناس من التشاؤم بملاقاة الأعور، أو الشيخ الهرم، أو العجوز الشمطاء، إذا ذهب لحاجته، فيرجع، ويصده ما يرى؛ معتقدًا فشله. وبعض الناس لا يبيع من هذه صفته أول النهار حتى يبيع على غيره قبله؛ تشاؤمًا به، ويعتقد أنه لو كان أول مشتر منه أمثال هؤلاء؛ فإنه لا ينال في ذلك اليوم خيرًا قط. ومنهم من إذا خرج، وعرض له شيء فتعثر، أو شيك؛ تشاءم، ورجع، يظن أنه لن يجد خيرًا.

ومن الناس من يتشاءم بصوت الثعلب، أو اللون الأسود، أو بعض الأيام والساعات، فلا يعقد فيها نكاحًا، ولا يعمل فيها عملاً مهمًا، وكل هذا من أكاذيب المنجمين.

قال الشيخ حافظ الحكمي: « هذا وما شاكله كثير منه كان في الجاهلية، قبل النبوة، وقد أبطله الإسلام، فأعاده الشيطان في هذه الأزمان»[1].

ومنه ما يفعله بعض الناس اليوم، وصورته أن يفتح القرآن بطلب التفاؤل، فإذا وجد ذكر النار تشاءم، وإذا وجد ذكر الجنة تفاءل.

---

(١) انظر: معارج القبول للحكمي (٢/ ٣٩٣).

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: « وهذا يشبه عمل الجاهلية؛ في الاستسقاء بالأزلام »[١].

٩- التوكل والاعتماد على الأسباب:

التوكل الاعتماد والتفويض، يقال: توكل بالأمر إذا ضمن القيام به، ووكلت أمري إلى فلان إذا اعتمدت عليه[٢].

والتوكل عبادة يجب إخلاصها لله، وهو من أجمع أنواع العبادة لما ينشأ عنه من الأعمال الصالحة، ولا يحصل كمال التوحيد إلا بكمال التوكل على الله، وقد ذكر ابن القيم أن التوكل شرط في الإيمان، فدل على انتفاء الإيمان عند انتفائه[٣]، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ **وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ** ﴾ وكلما قوي توكل العبد كان إيمانه أقوى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: « ما علق العبد رجاءه، وتوكله بغير الله، إلا خاب من تلك الجهة »[٤].

حكمه :

التوكل على غير الله ينقسم إلى قسمين:

---

(١) القول المفيد (٢/ ١٠٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٢١) (وكل).

(٣) انظر: طريق الهجرتين (٣٢٧).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٢٦).

١- التوكل فيما لا يقدر عليه إلا الله، كمن يتوكل على الأموات والغائبين والطواغيت في طلب نصر، أو رزق، وغيره. وهذا شرك أكبر؛ لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله.

٢- التوكل على الأحياء الحاضرين، فيما يقدرون عليه، كمن يتوكل على أمير، أو رئيس؛ في رزق، أو معاش وغيره؛ فهذا شرك خفي، يدخل في الشرك الأصغر[١].

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس اليوم ممن يتعلق على وظيفته في حصول رزقه، ويعتمد عليها اعتماد افتقار، فقلبه معلق براتبه تعلقًا تامًا، مع غفلته عن المسبب الرزاق، وهو الله سبحانه. فيحابي رئيسه في العمل، محاباة ظاهرة، فهو لم يعتقد أنه مجرد سبب، بل جعله فوق السبب، فيقع في الشرك، أما إن اعتقد أن الرزق من الله وحده، وهو مسبب الأسباب، والعمل مجرد سبب، واعتمد على الله، وتوكل عليه؛ فلا محذور في فعله، وهذا من تمام التوكل، وهو من الأخذ بالأسباب[٢].

والوكالة المباحة الجائزة هي: أن يوكل شخصًا بالنيابة عنه في فعل مقدور عليه. فهذا جائز بالإجماع، لكن ليس له أن يتوكل عليه، وإن وكله، ولا يقول: « توكلت عليه » وإنما يقول: « وكلته » فإنه -وإن وكله- فلابد أن يتوكل على الله[٣].

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٠ و ٤٩٧)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٥١).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/ ٢٣١) و (٢/ ٢٣٤)، وشرح ثلاثة الأصول لابن عثيمين ص(٥٩).

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٩٨)، وحاشية كتاب التوحيد (٢٥١).

١٠- ترك الواجبات خوفا من الناس:

الخوف انفعال يحصل للإنسان إذا توقع ما فيه هلاك، أو ضرر، أو أذى.

والخوف من الله واجب على كل عبد، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[١].

والخوف المحمود: هو ما حال بين صاحبه وبين محارم الله[٢].

ومن صدق في قول « لا إله إلا الله » لم يخف أحدًا إلا الله، ولم يتوكل إلا على الله، ولم يبق له بقية من آثار نفسه وهواه[٣].

والخوف من حيث هو ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- شرك أكبر وهو خوف السر، وهو أن يخاف من غير الله، فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ كمن يخاف من صنم، أو غيره؛ أن يصيبه بمكروه. وهذا مثل خوف عباد القبور، يخافونها، ويخوفون بها أهل التوحيد إذا أنكروا عبادتها. وكخوفهم من غير الله أن يناله بأذى بقدرته، وقد يدعي أن ذلك كرامة لمن يخاف منه. ومن أمثلته من يخاف من صاحب القبر، أو ولي بعيد عنه، لا يؤثر فيه، لكن يخافه مخافة سر، وسميٍّ خوف السر؛ لأن صاحبه يعتقد أن هذا الذي يعظمه ويخاف منه؛ له قدرة سرية خاصة، كأن يعتقد أن له القدرة على موت النفوس، دون أسباب حسية. وهذا الخوف لا يجوز

---

(١) سورة آل عمران، الآية (١٧٥).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٥٥١).

(٣) انظر: الدين الخالص (١/ ١٧١).

تعلقه بغير الله أصلاً؛ لأنه من لوازم الألوهية. ومن اتخذ مع الله ندًا يخافه هذا الخوف فهو مشرك شركًا أكبر، ينافي التوحيد[(١)].

٢- مباح، وهو الخوف الطبيعي، مثل الخوف من عدو، أو سبع، فهذا لا يذم، كما في قصة موسى ﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ [القصص: ٢١].

لكن لا يخاف من العدو، خوفًا يمنع جهاده، وإنما يحمله هذا الخوف على الإعداد للعدو، وأخذ الحذر. وإلا كان من القسم الثالث.

٣- شرك أصغر، وهو أن يترك الإنسان ما يجب عليه، خوفًا من بعض الناس[(٢)].

والمسلم عليه أن يخاف الله وحده، ولا يخاف أحدًا، فإن قال: قد يؤذيني: قيل إنما يؤذيك بتسليط الله له، وإنما يسلط على العبد بذنوبه. ومن خاف الله، واتقاه، وتوكل عليه؛ كفاه شر كل شر، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾[(٣)(٤)].

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية من أمثلة الشرك الخفي: أن يحب مع الله، وكذا الخوف ثم قال: « فإن كمل خوف العبد من ربه لم يخف شيئًا

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٨٤)، وفتح المجيد (٣٩٣)، وشرح الأصول الثلاثة للشيخ ابن باز وابن عثيمين، وصالح آل الشيخ، مكتبة الصحابة، الإمارات ص(٩٦ و ٩٨ و ٩٩).

(٢) المرجع السابق، لكنه لم يصرح بأنه نوع شرك ينافي كمال التوحيد إلا في فتح المجيد (٣٩٤)، وانظر: فتاوى اللجنة الدائمة (١/ ٣٦٣) ط ١٤٢٧.

(٣) سورة الطلاق، الآية (٣).

(٤) انظر: فتاوى ابن تيمية (١/ ٤٦).

سواه، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ﴾[(١)]»[(٢)].

١١- رجاء غير الله مع الذل الخضوع له، مع اعتقاده أنه غير مساو لله سبحانه:

الرجاء طمع الإنسان في الحصول على شيء، وإذا تضمن هذا الرجاء ذلاً وخضوعًا فإنه لا يكون إلا لله، ومن صدق في توحيده لم يرج مع الله غيره، فإن فعل ذلك وقع في الشرك الخفي[(٣)].

قال الشيخ ابن عثيمين عند الحديث عن وجوب إخلاص الرجاء لله: إن من صرفه لغير الله فقد أشرك شركًا أكبر أو أصغر، بحسب ما يقوم بقلبه[(٤)].

وطريق التخلص من هذه الآفات كلها التي تدخل في قلب العبد الشرك يكون بالإخلاص لله -ﷻ-، ولا يحصل الإخلاص إلا بعد الزهد، ولا زهد إلا بتقوى، والتقوى أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية؛ باتباع أوامره، واجتناب نواهيه[(٥)].

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية (٣٩).

(٢) المرجع السابق (١/ ٧٣).

(٣) المرجع السابق (١/ ٧٣).

(٤) انظر: شرح ثلاثة الأصول ص(٥٨).

(٥) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٧٣).

الخاتمـة

الحمد لله الذي يسر بمنه وكرمه إتمام هذا البحث، الذي أسـأل الله أن ينفـع به، ولقد كان من أبرز نتائجه وتوصياته:

١ – أن خفاء الشرك الأصغر وخطورته يفوق مـا يتـصوره كثـير مـن الناس، حتى المتعلمين منهم، مما يستدعي الاهـتمام بـه، والعنايـة بمـسائله، وصوره، وتحذير الناس منها.

٢ – التحذير من الاغترار بعمل الناس، لأنـه قـد يكـون عـن جهـل، والعبرة بما دل عليه الشرع، لا بعمل الناس.

٣– أهمية تذكير الناس بواجبهم في تعلـم هـذا العلـم، والعمـل بـه، ونشر العلم الشرعي في المساجد، والجامعات، والمدارس .

٤ – أهمية تضمين مناهج التعليم في المدارس والجامعـات مـا يـستجد من ألفاظ تخـل بالتوحيـد، ممـا يـدخل عـن طريـق الجهـل، أو عـن طريـق الإعلام، أو الشبكة العنكبوتية، التي يلتبس فيها الحـق بالباطـل، والـصدق بالكذب، وبخاصة مناهج الثقافة الإسلامية في الجامعات.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ثبت المصادر والمراجع

١- إحياء علوم الدين للغزالي، مطبعة الحلبي، مصر.

٢- الأذكار النووية، يحيى بن شرف النووي، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مطبعة الملاح - دمشق - ١٣٩١هـ.

٣- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي - بيروت.

٤- البداية والنهاية، لابن كثير- مكتبة المعارف - مصر، ط٢ - ١٣٩٤هـ.

٥- بلوغ الأماني شرح مسند الإمام أحمد، لأحمد عبدالرحمن البنا، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦- الترغيب والترهيب، للمنذري - دار التراث - القاهرة.

٧- التعليق على ميمية ابن القيم، إصدار مؤسسة الشيخ ابن عثيمين - عنيزة، ط١، ١٤٢٩هـ.

٨- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، المكتبة التجارية - مصر - ط٣، ١٣٧٦هـ.

٩- تفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين، تفسير سورة يس - دار التراث للنشر، بإشراف مؤسسة الشيخ ابن عثيمين الخيرية - الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.

١٠- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار المعارف - حيدر آباد، ١٣٢٥هـ.

١١- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، لسليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، المكتب الإسلامي، ط٥، ١٤٠٢هـ.

١٢- جامع البيان شرح حديث ما ذئبان جائعان، لابن رجب الحنبلي، مكتبة الفرقان، مصر.

١٣- جامع العلوم والحكم، رئاسة إدارات البحوث العلمية - الرياض.

١٤- حاشية كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن قاسم، ط٥، ١٤٢٤هـ.

١٥- الدين الخالص، محمد صديق حسن، مكتبة الفرقان، مصر.

١٦- رياض الصالحين، للنووي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ط٣، ١٤٠٦هـ.

١٧- السنة لابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي - بيروت - دمشق، ط٢، ١٤٠٥هـ.

١٨- سنن ابن ماجه - دار الحديث - القاهرة.

١٩- سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٠- سنن البيهقي - دار الفكر - بيروت.

٢١- سنن الترمذي، مطبعة الحلبي - مصر، ط٢، ١٣٩٨هـ.

٢٢- سنن النسائي - دار البشائر الإسلامية - ط٢، ١٣٠٦هـ.

٢٣- شرح الأصول الستة، محمد بن صالح العثيمين - دار الثريا للنشر - الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ.

٢٤- شرح الأصول الثلاثة، لابن باز وابن عثيمين وصالح آل الشيخ، ط١، ١٤٢٧هـ، مكتبة الصحابة، الإمارات.

٢٥- شرح ثلاثة الأصول، محمد بن صالح العثيمين - دار الثريا للنشر - الرياض، ط٢، ١٤٢٦هـ.

٢٦- شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار البصيرة، الإسكندرية.

٢٧- شرح السفارينية، لمحمد بن صالح العثيمين.

٢٨- شرح كشف الشبهات، محمد بن صالح العثيمين - دار الثريا - الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ.

٢٩- صحيح مسلم، المكتبة الإسلامية - تركيا.

٣٠- طريق الهجرتين، لابن القيم، المكتبة السلفية - القاهرة.

٣١- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع أحمد الدويش، ط٥، ١٤٢٧هـ.

٣٢- فتاوى أركان الإسلام، محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد السليمان - دار الثريا - الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٣٣- فتاوى الشيخ ابن عثيمين في العقيدة، جمع وترتيب أشرف عبدالمقصود - دار عالم الكتب - الرياض، ط٢، ١٤١٢هـ.

٣٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر - دار المعرفة - بيروت.

٣٥- فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن، تحقيق الوليد الفريان، ط١٢، دار ابن الأثير، الرياض.

٣٦- القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح العثيمين، جمعه وخرج أحاديثه د. سليمان أبا الخيل، و د. خالد المشيقح - دار ابن الجوزي - الرياض - جدة، ط١، ١٤١٨هـ.

٣٧- كتاب التوحيد ومعه القول السديد، عبدالرحمن السعدي، ط١، ١٤٢٠هـ، دار المغني، الرياض.

٣٨- كشف الأستار عن زوائد البزار، مؤسسة الرسالة - ط١، ١٣٩٩هـ.

٣٩- لسان العرب، لابن منظور، تحقيق عبدالله الكبير - دار المعارف- مصر.

٤٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، مؤسسة المعارف - بيروت، ١٤٠٦هـ.

٤١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ط١، ١٤١٩هـ، مكتبة العبيكان، الرياض.

٤٢- مدارج السالكين، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٤٣- المستدرك، محمد بن عبدالله الحاكم - دار المعرفة - بيروت.

٤٤- مسند الإمام أحمد - دار المعارف - مصر، ط٣، ١٣٦٨هـ.

٤٥- مسند الطيالسي - دار المعرفة - بيروت.

٤٦- المصنف، لعبدالرزاق الصنعاني - دار القلم - بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ.

٤٧- معارج القبول، حافظ الحكمي، المطبعة السلفية.

٤٨- المعجم الكبير للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، ط٢.

٤٩- المناهي اللفظية، محمد بن صالح العثيمين.

٥٠- النهاية في غريب الحديث والأثر، نشر أنصار السنة المحمدية، باكستان.

فهرس الموضوعات

الشُّبْهَةُ التي قَامَ عَلَيهَا مَذْهَبُ التَّعْطِيْلِ فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى عَرضٌ وَنَقْدٌ

إعداد الدكتور:

د. سليمان بن محمد الدبيخي

أكاديمي سعودي، أستاذ مشارك بكلية التربية في جامعة حائل

نبذة مختصرة عن البحث

يتضمن البحث الحديث عن الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل، ونفت المعطلة لأجلها صفات الله تعالى، وهي: أن ظواهر نصوص الصفات يوهم التشبيه والتمثيل، فوجب حينئذٍ صرفها عن ظاهرها وتأويلها.

وقد تم رد هذه الشبهة من خلال خمس نقاط، وهي كالتالي:

-بيان أن ظواهر النصوص حق موافق لمراد الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم.

-بيان أن الاتفاق في الأسماء لا يلزم منه الاتفاق في المسميات.

-بيان المحاذير اللازمة لمن نفى الصفات بحجة أن ظاهرها يوهم التشبيه.

-بيان أن النفي المحض، لا يتضمن مدحاً ولا كمالاً.

-بيان أن إثبات الصفات لا يستلزم باطلاً.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يحب ربنا تعالى ويرضى، والصلاة والسلام على عبده ورسوله، وصفيه وخليله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن مما لا يخفى أن أشرف العلوم علم التوحيد، لأنه الغاية التي خُلق لأجلها الثقلان، وأشرف علومه: العلم بأسماء الله وصفاته، لأن شرف العلم بشرف المعلوم، والله تعالى أشرف المعلومات، وقد درج أهل السنة وسلف هذه الأمة على إثبات ما دلَّ عليه الكتاب والسنة من الأسماء والصفات لله تعالى على الوجه اللائق به جلَّ وعلا، دون تمثيل أو تحريف.

لكن فئة من الناس -عُرفوا بأهل التعطيل- أقحموا عقولهم في هذا الباب، ولم يلتزموا ما صحَّ في السنة أو دلّ عليه الكتاب، من إثبات الأسماء والصفات، الذي به يتحقق التوحيد، فتوهموا أن التوحيد وتنـزيه الله عز وجل يكمن في نفي الصفات أو بعضها، ووسموا المثبتين لها بالمشبهة والممثلة والمجسمة، ظناً منهم أن إثباتها يستلزم التشبيه والتمثيل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١]: « فالجهمية[٢] من المعتزلة وغيرهم يريدون بالتوحيد والتنـزيه: نفي جميع الصفات، وبالتجسيم والتشبيه: إثبات شيء منها، حتى إن من قال: إن الله يرى، أو إن له علماً، فهو عندهم مشبه مجسم، وكثير من المتكلمة الصفاتية[٣] يريدون بالتوحيد والتنـزيه: نفي الصفات الخبرية أو بعضها، وبالتجسيم والتشبيه: إثباتها أو بعضها»[٤]

وقال ابن القيم: « إن هؤلاء المعارضين بين الوحي والعقل من الجهمية المعطلة والفلاسفة الملاحدة ومن اتبع سبلهم، هم دائما يدلون بنفي التشبيه والتمثيل، ويجعلونه جُنَّة لتعطيلهم ونفيهم، فجحدوا علوه على خلقه

---

(١) هو شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني الفقيه المجتهد المفسر كان يتوقد ذكاءً وكان رأساً في الزهد والعلم والكرم والشجاعة له تصانيف كثيرة سارت بها الركبان وكان سيفاً على المبتدعة ، عرف أقوال المتكلمين وبرع في ذلك ثم رد عليهم، امتحن وأوذي مرات ، توفي رحمه الله محبوساً بقلعة دمشق سنة (٧٢٨هـ) له مؤلفات كثيرة منها : درء التعارض ، وكتاب منهاج السنة، وكتاب اقتضاء الصراط المستقيم .

[ينظر: العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية لمحمد بن عبد الهادي، وتذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٦) والعبر (٤/ ٨٤) وشذرات الذهب (٦/ ٨٣)].

(٢) لفظ (الجهمية) يطلقه بعض السلف على كل من أغرق في نفي التشبيه مع عدم إثبات الصفات، أو وسم أهل (السنة) بالتشبيه، لكونهم أثبتوا الصفات، كما هو حال المعتزلة. [ينظر: الفتوى الحموية الكبرى (٥٣٢)].

(٣) يقصد بهم: الكلابية والأشاعرة والماتريدية، ممن ينفي الصفات الاختيارية.

(٤) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٠) وينظر: مختصر الصواعق (١/ ٣١٨).

ومباينته لهم، وتكلمه بالقرآن والتوراة والإنجيل وسائر كتبه، وتكليمه لموسى، واستواءه على عرشه، ورؤية المؤمنين له بأبصارهم من فوقهم في الجنة، وسلامه عليهم، وتجليه لهم ضاحكا، وغير ذلك مما أخبر به عن نفسه وأخبر به عنه رسوله، وتترسوا بنفي التشبيه واتخذوه جُنَّةً يصدون به القلوب عن الإيمان بالله وبأسمائه وصفاته، وكل من نفى شيئا مما وصف به نفسه جعل نفي التشبيه له كالوقاية في الفعل، حتى آل ذلك ببعضهم إلى أن نفى ذاته وماهيته خشية التشبيه، فقال: هو وجود محض لا ماهية له، ونفى آخرون وجوده بالكلية خشية التشبيه، وقالوا: يلزمنا في الوجود ما لزم مثبتي الصفات والكلام والعلو في ذلك، فنحن نسد الباب بالكلية »[1].

والذي أريد الإشارة إليه هنا في هذا البحث المتواضع بيان هذه الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل -على اختلاف طوائفه- وهي اعتقادهم أن ظواهر النصوص توهم التشبيه والتجسيم فنفوا لأجل ذلك صفات الله تعالى، وَرَكِبُوا لتحقيق ذلك عدة شبه[2]، زعموا أنها أدلة عقلية، وقواطع

---

(١) الصواعق المرسلة (٤/ ١٣٦٦) وينظر: مختصر الصواعق (٢/ ٥٣٢).

(٢) كشبهة الأعراض، وشبهة التركيب، وشبهة الاختصاص [ينظر: درء التعارض (١/ ٩٧ ، ٢٨٠) و (٤/ ٢٧٢) و (٧/ ١٤١)] قال شيخ الإسلام في درء التعارض عن نفاة الصفات (٦/ ٣٤٩) « عمدتهم على أن هذه الصفات تستلزم التجسيم، وهو باطل، وعمدتهم في نفي التجسيم: على امتناع اتصافه بالصفات ويسمونه التركيب، أو على حدوث الجسم الذي مبناه على أن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، وعلى أن ما اختص بشيء فلا بد له من مخصص، من غير فرق بين الواجب بذاته القديم الأزلي وبين غيره، مع العلم بأنه لا بد للموجود

يقينية، وهي في الحقيقة ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا﴾ [النور: ٣٩] .

ولم يقف أمرهم عند هذا الحد بل تسلطوا على نصوص الشريعة إما بالرد أو التأويل المذموم، الذي يفضي إلى سلبها دلالتها الصحيحة، وتجريدها من معناها المراد منها، بحجة أن ظاهرها يستلزم التشبيه، فكان لا بدَّ من بيان زيف هذه الشبهة وبطلانها، وخطأ المتكلمين في اعتقادهم لها وجعلها أصلاً تُرَدُّ لأجلها نصوص الكتاب والسنة، إما بالتكذيب والقول بعدم جواز الاحتجاج بها، لأنها من قبيل الآحاد وهو لا يفيد إلا الظن بزعمهم، والظن لا يُعوَّل عليه في العقائد زعموا، وإما بالتأويل المذموم الذي حقيقته تحريف النص، ورد ما دلَّ عليه وفُهِمَ منه.

ولا ريب أن بعضاً من هؤلاء المتكلمين كان قصدهم حسناً ، فما لجئوا إلى هذه التأويلات إلا انتصاراً للنصوص الشرعية من أن تدل على التشبيه

الواجب من حقيقة يختص بها يتميز بها عما سواه، وأن ما اختصت به حقيقته يمتنع أن يكون لها مخصص، كما يمتنع أن يكون لوجوده الواجب موجب، أو لعلمه معلم، أو لقدرته مقدور، ونحو ذلك » [وينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (٩٥ ، ١٥ ، ١٩٥ ، ٢١٦) الإرشاد للجويني (٢٣) والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (١٩ ، ٢٩) ومعالم أصول الدين (٢٥، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٧) ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (٥٧) وأساس التقديس (٣٢ ، ٤٣ ، ٤٩) ثلاثتها للرازي، وأصول الدين للبغدادي (٦٩)].

والتمثيل، وتنـزيهاً لله تعالى مما ظنوه تشبيهاً وتمثيلا، لأنهم توهموا أن ظاهرها التشبيه والتمثيل، ولكن ليس كل من أراد الحق أصابه .

وما يريده أهل السنة من هؤلاء المتكلمين أن لا يكونوا مشبهةً ممثلة، ولا نفاةً معطلةً لصفات الله تعالى، بل كما هو حال أهل السنة وسلف هذه الأمة: يثبتون الأسماء والصفات دون تمثيل، وينـزهون الله تعالى دون تعطيل، إذ لا يلزم من إثبات الصفات التشبيه والتمثيل.

وقد جعلت هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة يتلوها فهرس للمراجع وآخر للمحتوى، وذلك كالتالي:

المقدمة: وبينت فيها فكرة البحث وأهميته.

المبحث الأول: الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل، وكتاب (مشكل الحديث وبيانه) لابن فورك، أنموذجاً، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل.

المطلب الثاني: كتاب ابن فورك (مشكل الحديث وبيانه) أنموذجاً.

المبحث الثاني: الرد على هذه الشبهة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: ظواهر النصوص حق موافق لمراد الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: الاتفاق في الأسماء لا يلزم منه الاتفاق في المسميات.

المطلب الثالث: المحاذير اللازمة لمن نفى الصفات بحجة أن ظاهرها يوهم التشبيه.

المطلب الرابع: أن النفي المحض، لا يتضمن مدحاً ولا كمالاً.

المطلب الخامس: إثبات الصفات لا يستلزم باطلاً.

الخاتمة.

فهرس المراجع.

فهرس المحتوى.

هذا والله تعالى أسأل أن يلهمني الرشد والتوفيق والسداد، وأن يوفقني لصالح القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل، وكتاب (مشكل الحديث وبيانه) لابن فورك، أنموذجاً، وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل

أشرت في المقدمة إلى أن الشبهة التي ألجأت المعطلة -على اختلاف طوائفهم- إلى نفي صفات الله تعالى هي **ظنهم أن ظواهر نصوص الصفات تقتضي وتستلزم التشبيه والتمثيل والتجسيم**، ففراراً من ذلك وقعوا في تعطيل الصفات ونفيها عن الله تعالى، زاعمين أن ذلك حقيقة التوحيد، وغاية التنـزيه لله تعالى.

وفيما يلي إشارة إلى ما يثبت ذلك عنهم من كتبهم، ثم أتبع ذلك بما يؤكده من كتب أهل السنة والجماعة.

قال الشهرستاني[1] مقررا أن إجراء الصفات على ظاهرها يفضي إلى التشبيه: « ثم إن جماعة من المتأخرين زادوا على ما قاله السلف، فقالوا: لا

---

(١) هو أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، فقيه متكلم على مذهب الأشاعرة، اتهم بالإلحاد ومذهب الباطنية، والميل إلى الفلاسفة، والغلو في التشيع، وكلامه في ذلك مضطرب ولهذا اختلف في أمره، فبعضهم ألحق به هذه التهم، وبعضهم حاول تبرئته منها، وبعضهم قال إنه رجع عنها، قال ابن تيمية في منهاج السنة (٦/ ٣٠٦): « وبالجملة فالشهرستاني يظهر الميل إلى الشيعة، إما بباطنه، وإما مداهنة لهم، فإن هذا الكتاب -كتاب الملل والنحل- صنف لرئيس من رؤسائهم ... » من كتبه: نهاية الإقدام في علم الكلام، والملل والنحل، توفي سنة (٥٤٨هـ). [ينظر: السير (٢٠/ ٢٨٦) وتذكرة الحفاظ (٤/ ١٣١٣) وشذرات الذهب (٤/ ١٤٩) ومنهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل للشيخ محمد السحيباني]

بدَّ من إجرائها على ظاهرها، فوقعوا في التشبيه الصرف، وذلك خلاف ما اعتقده السلف[١] »[٢].

وقال الرازي[٣]: « وأما الظواهر النقلية المشعرة بالجسمية والجهة فالجواب الكلي عنها أن القواطع العقلية دلت على امتناع الجسمية والجهة، والظواهر النقلية مشعرة بحصول هذا المعنى، والجمع بين تصديقهما محال وإلا لزم اجتماع النقيضين، والجمع بين تكذيبهما محال وإلا لزم الخلو عن النقيضين، والقول بترجيح الظواهر النقلية على القواطع العقلية محال لأن النقل فرع على العقل[٤]، فالقدح في الأصل لتصحيح الفرع يوجب القدح في الأصل والفرع معا وهو باطل، فلم يبق إلا الإقرار بمقتضى الدلائل العقلية القطعية، وحمل الظواهر النقلية إما على التأويل، وإما على تفويض علمها إلى الله سبحانه وتعالى، وهو الحق »[٥].

---

(١) أما التشبيه فنعم فإنه لم يعتقده السلف، وأما إجراء الصفات على ظاهرها من غير تمثيل فذلك عين ما اعتقده السلف كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

(٢) الملل والنحل (١/ ٩٣).

(٣) هو العلامة فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين، القرشي الطبرستاني الأصل الرازي المولد، الشافعي المفسر المتكلم، فاق أهل زمانه في علم الكلام، له تصانيف كثيرة في فنون عديدة، منها تفسيره المشهور، وأساس التقديس، ومعالم أصول الدين، توفي سنة (٦٠٦هـ) [ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ٨٢) والعبر (٣./ ١٤٢) وشذرات الذهب (٥/ ٢١)].

(٤) الذي عليه أهل السنة والجماعة تقديم النقل على العقل عند توهم التعارض، فالعقل تابع لا متبوع، وأن النقل الصحيح لا يمكن أن يعارض العقل الصريح على الحقيقة .

(٥) معالم أصول الدين (٣٦) وينظر: أساس التقديس (١٢٥) ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (١١٧)، والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (٣٦).

وقال أيضاً: « الذي يدل على امتناع المجيء والذهاب على الله تعالى وجوه: الأول: ما ثبت في علم الأصول أن كل ما يصح عليه المجيء والذهاب فإنه لا ينفك عن المحدث، وما لا ينفك عن المحدث فهو محدث، فيلزم أن كل ما يصح عليه المجيء والذهاب وجب أن يكون محدثا مخلوقا، فالإله القديم يستحيل أن يكون كذلك... »(١).

وقال أيضاً بعد أن قرر أن نصوص الصفات من المتشابه(٢): « الفصل الرابع: في تقرير مذهب السلف: حاصل هذا المذهب أن هذه المتشابهات يجب القطع فيها بأن مراد الله تعالى منها شيء غير ظواهرها، ثم يجب تفويض معناها إلى الله تعالى، ولا يجوز الخوض في تفسيرها(٣)، وقال جمهور المتكلمين: بل يجب الخوض في تأويل تلك المتشابهات »(٤).

---

(١) أساس التقديس (٨٣) وينظر: الإرشاد للجويني (٢٢، ٦٧، ٦٩).

(٢) لا يصح إطلاق القول بأن صفات الله تعالى من المتشابه، بل لابد من التفصيل في ذلك، فإن صفات الله تعالى لها اعتباران:

الأول: من جهة معناها: وهي بهذا الاعتبار معلومة لنا، وعليه فإن نصوص الصفات بهذا الاعتبار ليست من المتشابه الكلي الحقيقي الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، وجعلها منه قول باطل، لا يُعرف عن أحد من سلف الأمة ولا من أئمتها المتبوعين.

وأما الاعتبار الثاني: فهو من جهة كيفيتها وحقيقة ما هي عليه: فهي بهذا الاعتبار غير معلومة لنا، لأنه مما استأثر الله بعلمه، كما هو الحال بالنسبة لوقت الساعة، وحقيقة ما في البرزخ والجنة والنار، وسائر أمور الغيب.

فصفات الله تعالى من هذا الوجه يصح أن يُقال عنها: إنها من المتشابه.

والمراد به: التشابه الكلي الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، وعلى هذا فصفات الله تعالى معلومة لنا من وجه، ومجهولة لنا من وجه آخر، فالمعنى معلوم، والكيف مجهول.

(٣) هذه مغالطة لا تصح نسبتها إلى السلف، فلم يكن تفويض المعنى مذهباً للسلف، إنما كانوا يفوضون العلم بالكيفية، وذلك حق، فالله تعالى أخبرنا عن صفاته، ولم يخبرنا عن كيفيتها، ثم إن القطع بأن ظاهرها غير مراد لا يستقيم مع القول بالتفويض بل ذلك تناقض ظاهر.

(٤) أساس التقديس (١٣٣) وينظر:(٩٠ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ١٠٦ ، ١٠٨) ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (١١٧).

فالرازي هنا يقرر أن ظواهر النصوص غير مراد، لأنها توهم التشبيه، وبالتالي فيجب نفي هذه الظاهر، ثم اللجوء إلى التفويض وهو ما زعم أنه مذهب السلف، أو إلى التأويل وهو الذي سلكه المتكلمون.

وهو ما أشار إليه صاحب جوهرة التوحيد، -وهو نظم على عقيدة الأشاعرة- بقوله:

وكل نص أوهم التشبيها أَوِّله أو فوِّض ورم تنـزيها[١]

وقال الإمام أحمد[٢] في معرض حديثه عن الجهم: « وزعم أن من وصف الله بشيء مما وصف به نفسه في كتابه أو حدَّث عنه رسوله كان كافرا، وكان من المشبهة، فضلَّ بكلامه بشرا كثيرا »[٣].

---

(١) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للقاني (٥٤).

(٢) هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي ثم البغدادي ، إمام المحدثين وناصر الدين ، والمناضل عن السنة ، والصابر في المحنة ، قدمت أمه بغداد وهي حامل به فولدته ونشأ بها ، وطلب العلم وسمع من شيوخها ثم رحل إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة فكتب عن علمائها ، كان إماماً في الحديث وضروبه ، إماماً في الفقه ودقائقه ، إماماً في السنة وطرائقها ، إماماً في الورع وغوامضه، إماماً في الزهد وحقائقه ، قاله الذهبي، توفي رحمه الله سنة: (٢٤١ هـ) له مؤلفات منها : السنة ، والرد على الجهمية، والمسند . [ينظر: تاريخ بغداد (٥/ ١٧٨) ووفيات الأعيان (١/ ٨٧) وتذكرة الحفاظ (٢/ ٤٣١) والعبر (١/ ٣٤٢) وتقريب التهذيب (١/ ٤٤)].

(٣) الرد على الجهمية والزنادقة (١٠٤).

وقال ابن خزيمة[(١)]: «والمعطلة من الجهمية تنكر كل صفة لله -جل وعلا- وصف بها نفسه في محكم تنـزيله، أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لجهلهم بالعلم[(٢)] ... وذلك أنهم وجدوا في القرآن أن الله قد أوقع أسماءً من أسماء صفاته على بعض خلقه، فتوهموا -لجهلهم بالعلم-أن من وصف الله بتلك الصفة التي وصف الله بها نفسه، قد شبهه بخلقه»[(٣)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن المعطلة: « وهم إنما ينفون ما ينفونه من الصفات لظنهم أنها تستلزم التجسيم »[(٤)]

---

(١) هو الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري ، كان إماماً ثبتاً معدوم النظير ، رحل إلى الشام والحجاز والعراق ومصر، وتفقه على المزني وغيره، توفي رحمه الله سنة (٣١١ هـ) وله مصنفات منها: كتاب التوحيد.

[ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢٠) والسير (١٤/ ٣٦٥) والعبر (١/ ٤٦٢) وشذرات الذهب (٢/ ٢٦٢)].

(٢) أي: علم الشريعة، الذي هو علم الكتاب والسنة.

(٣) التوحيد (١/ ٧٠) وينظر (١/ ٧٦).

(٤) درء التعارض (١/ ٩٧).

المطلب الثاني

كتاب ابن فورك[1] (مشكل الحديث وبيانه) أنموذجاً

هذا الكتاب خاص بالعقيدة على المذهب الأشعري.

قال الإمام السجزي[2]: « ولأبي بكر بن فورك الأصبهاني كتابان في تفسير ما ورد في القرآن من الصفات، ومعنى ما جاء في الحديث الصحيح[3] منها ما يخالف...[4] أهل السنة، ومن أتقن السنة ثم تأمل كتابيه بان له خلاف أبي بكر بن فورك وأصحابه للحق»[5].

---

(١) هو الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك المتكلم الأصولي الأديب النحوي الواعظ الأصبهاني، صاحب التصانيف في الأصول والعلم، تصدَّر للإفادة بنيسابور، وكان أشعرياً رأساً في فن الكلام، توفي رحمه الله سنة (٤٠٦ هـ) من مؤلفاته: مشكل الحديث وبيانه.
[ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ١٠٠) والسير (١٧/ ٢١٤) والعبر (٢/ ٢١٣) وشذرات الذهب (٣/ ١٨١)].

(٢) هو الإمام العالم الحافظ المجود شيخ السنة، أبو نصر، عبيدالله بن سعيد بن حاتم بن أحمد، الوائلي البكري السجستاني، شيخ الحرم، ومصنف " الابانة الكبرى " في أن القرآن غير مخلوق، وهو مجلد كبير دال على سعة علم الرجل بفن الاثر، طلب الحديث في حدود الأربع مئة، وسمع بالحجاز والشام والعراق، توفي سنة (٤٤٤هـ). [ينظر: السير (١٧/ ٦٥٤) وشذرات الذهب (٣/ ٢٧١)].

(٣) الأول في تفسير القرآن وهو مخطوط، والثاني هو كتاب (مشكل الحديث وبيانه) المشار إليه أعلاه.

(٤) قال المحقق: « في الأصل كلمة لم أتبينها » .

(٥) رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت (١٧٦).

وهو عبارة عن ثلاثة أقسام مرتبط بعضها ببعض :

فالقسم الأول: أورد فيه أكثر من خمسة وسبعين حديثاً مما يرى أن ظاهرها يوهم التشبيه، فأوَّلها وبين معناها من وجهة نظر أشعرية، [ويبدأ هذا القسم من أول الكتاب حتى ص (٣٩١)].

وأما القسم الثاني: فهو للرد على ابن خزيمة في كتابه: (التوحيد) فأورد فيه عشرة أحاديث، يشترك بعضها مع القسم الأول، وأوَّلها كغيرها من أحاديث الصفات، وخطأً ابنَ خزيمة في حملها على ظاهرها مع نفي المماثلة، وقد بدأه بقوله: «فصل فيما ذكره ابن خزيمة في كتاب التوحيد» [ويبدأ هذا القسم من ص (٣٩٢-٤٤٤)].

وأما القسم الثالث: فقد خصَّه للرد على أبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي[1] صاحب ابن خزيمة، في كتابه: (الأسماء والصفات) وقد عقد فيه أكثر من عشرين فصلاً في تأويل صفات الله تعالى، وابتدأه بقوله: «فصل آخر فيما ذكره الصبغي من كتاب الأسماء والصفات» [ويبدأ هذا القسم من ص (٤٤٥)].

---

(١) هو الإمام العلامة المحدث أبو بكر أحمد بن أيوب النيسابوري الشافعي، المعروف بالصبغي، جمع وصنف، وبرع في الفقه، وتميَّز في علم الحديث، وكان يخلف ابن خزيمة في الفتوى بضع عشرة سنة، له مصنفات منها: الأسماء والصفات، والإيمان، والقدر، توفي رحمه الله سنة اثنتين وأربعين وثلاثمئة(٣٤٢هـ).

[ينظر: السير (١٥/ ٤٨٣) والعبر (٢/ ٦٣) وشذرات الذهب (٢/ ٣٦١)].

ومن خلال استقراء الكتاب يظهر جلياً أن السبب الذي ألجأ الإمام ابن فورك رحمه الله إلى التأويل ونفي الصفات راجع إلى شبهتين رئيستين، بينهما تداخل.

الشبهة الأولى: أن ظاهر هذه النصوص يوهم التشبيه، ولهذا فهي تقتضي وتستوجب التأويل.

ففي مقدمة كتابه قال -مبيناً مضمونه- «نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم ظاهره التشبيه...» [(١)].

وقد تكررت عبارته التي يصدر بها هذه الأحاديث، وهي قوله: « ذكر خبر يقتضي التأويل، ويوهم ظاهره التشبيه »[(٢)].

فالكتاب كله يكاد أن يكون قائماً على هذه الشبهة، فهو يستشكل النصوص لأن ظاهرها التشبيه -على حد زعمه- ثم يشرع في تأويلها.

وختم الكتاب بقوله: « كمل بيان ما أشكل ظاهره من صحيح الحديث مما أوهم التشبيه، ولبَّس بذلك المجسمون ... »[(٣)].

---

(١) مشكل الحديث (٣٢) وينظر: (٤٠ ، ٤١).

(٢) ينظر: (٤٣ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٥٢ ، ١٦٠ ، ١٦٣ ، ١٦٧ ، ٢٠٢ ، ٢٠٧ ، ٢١١ ، ٢١٥ ، ٢٢٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٦٣ ، ٢٦٦ ، ٢٨٢ ، ٢٨٦ ، ٢٩٧ ، ٣١٣).

(٣) ينظر: (٥٢٥).

الشبهة الثانية: ذكر لوازم باطلة، مبنية على توهم التشبيه، وذلك بقياس الخالق على المخلوق، وهي مبنية على الشبهة الأولى، فالمعطلة عموماً فهموا من نصوص الصفات التشبيه والتمثيل بالمخلوق، فأرادوا تنـزيه الله تعالى عن ذلك فلجأوا إلى التعطيل، فحقيقة أمرهم أنهم شبهوا أولاً ثم عطلوا ثانياً.

وفي هذا يقول ابن فورك مؤوِّلاً صفة الضحك لله تعالى: « وإذا كان الضحك مما استعمل في اللغة على وجوه مخصوصة: منها تكشير الأسنان وفتح الفم، ومنها ظهور المكتوم من الأمور وبروز المستور من الفعل، وكان يستحيل وصف الله عز وجل بالجوارح والعينين لحلول الحوادث في ذاته، وجب أن يكون محمولا على ما يصح ويجوز في وصفه، وذلك هو الإبانة عن فضله والإظهار لنعمه »[١].

وقال في موضع آخر: « وليس يخرج جميع ما وُصِفَ به الرب سبحانه من الضحك من أن يكون معناه راجع إلى ما قلنا، فعلى ذلك فرتبه، للاستحالة في وصف الله جل وعز بما هو تكشر الفم وظهور الأسنان وتغير الأحوال، لأن ذلك من صفات الأجسام المحدثة الذي يدل تعاقب الحدوث عليها على حدثها »[٢].

---

(١) مشكل الحديث (١٥٠).

(٢) المصدر نفسه (٥٠١).

وفي تأويل صفة القبض لله تعالى يقول: « واعلم أن تأويل القبضة على معنى الجارحة والعضو والبعض مستحيل في صفة الله تعالى، لاستحالة كونه مجزأً مبعضاً متغايراً، وذلك لاستحالة كونه جسماً أو أجساماً على ما تقدم ذكره وبيانه من قبل »[١].

وفي تأويل صفة القرب قال معلقاً على حديث: **(ما منكم من أحد إلا سيخلوا به ربه يوم القيامة ويكلمه)**[٢] « اعلم أن معنى قوله: **(سيخلو به ربه)** محمول على ما جرى به العرف في كلام العرب من قولهم خلا فلان بعمله، وخلا فلان بنفسه، ومعنى ذلك انفراده وتفرده لما تفرد به ويتفرد له، فعلى ذلك يكون معنى الخبر: أنه يكلمه بكلام لا يُسمعه غيره، بل يخص المكلَّم بالإسماع لما يكلمه به، فيكون خالياً به على هذا الوجه، حين يظن من يكلمه ويحاسبه أنه ليس بمكلم لأحد سواه ولا محاسب لغيره.

وإنما حملناه على ذلك لاستحالة وصفه عز وجل بالقرب الذي هو قرب المسافة والمساحة، وذلك لاستحالة كونه محدوداً متناهياً... »[٣].

---

(١) المصدر نفسه (١٠٣).

(٢) الحديث في الصحيحين بلفظ: (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان...) من رواية عدي ابن حاتم: البخاري: (٦/ ٢٧٢٩) ح (٧٠٧٤) ومسلم: (٧/ ١٠٦) ح (١٠١٦).

(٣) مشكل الحديث (٢٤٠).

وقال في موضع آخر: « فأما قرب المكان فلا يليق بوصف الله تعالى، وعلى ذلك يُتأول جميع ما في القرآن »[١]

وعندما أَوَّلَ صفة الأصابع لله عز وجل قال: « وقد قامت الدلالة وأوضحنا الحجة فيما قيل على استحالة وصف الله عز وجل بالجوارح والأدوات والأبعاض والآلات، فلم يجز أن يحمل ذلك على معنى الجارحة، لاستحالته في صفته تعالى، فوجب أن يحمل على أحد ما ذكرنا من المعاني[٢]، لأنها تفيد المعنى الصحيح، ولا تفيد الكيف والتشبيه الذي يتعالى الله عز ذكره عنه»[٣]

وقد تكرر هذا المسلك عند ابن فورك في عدد من المواضع[٤].

(١) المصدر نفسه (٢٣٨).

(٢) من المعاني التي ذكرها: النعمة، والقدرة [ينظر: ٢٥٤-٢٥٦] ولا ريب أنها معاني باطلة، لا تفيد المعنى الصحيح، خلافاً لما ذكر.

(٣) المصدر نفسه (٢٥٦).

(٤) ينظر: (١٠٢، ١٤١، ٢٢٦، ٢٧٤، ٢٩٧، ٣١٠، ٣١٤، ٥٠١، ٥١١).

المبحث الثاني

الرد على هذه الشبهة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:

ظواهر النصوص حق موافق لمراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ[(١)]

القاعدة عند أهل السنة والجماعة في نصوص الكتاب والسنة: أنهم يجرونها على ظاهرها، معتقدين أنه هو الحق الذي يوافق مراد الله تعالى، ومراد رسوله ﷺ ، لا سيما ما ليس للرأي فيه مجال، كنصوص الصفات[(٢)] والمعاد وغيرها من أمور الغيب[(٣)].

قال الشافعي[(٤)] رحمه الله: «آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ »[(٥)].

---

(١) ينظر في هذا المطلب: أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين (٤٩-٥٨).

(٢) يُلاحظ ارتباط هذه القاعدة كثيرا بنصوص الصفات في كلام أهل العلم، وذلك لتعرضها للتحريف والتأويل الباطل أكثر من غيرها، وإلا فهي واجبة في جميع نصوص الكتاب والسنة.

(٣) ينظر: القواعد المثلى (٣٣) ومنهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد لعثمان بن علي حسن (١/ ٣٩١) وما بعدها.

(٤) هو الإمام العلم حبر الأمة أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي القرشي المطلبي كان حافظاً للحديث بصيراً بعلله ، عالماً بالفقه وأصوله ، ذا معرفة بكلام العرب واللغة والعربية والشعر ، تتلمذ على الإمام مالك ، وكان أول من تكلم في أصول الفقه ، توفي رحمه الله بمصر سنة (٢٠٤ هـ) وله عدة مصنفات منها : الأم في الفقه ، والرسالة ، واختلاف الحديث .
[ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٥٤) ووفيات الأعيان (٤/ ٢١) وتذكرة الحفاظ (١/ ٣٦١) وشذرات الذهب (٢/ ٩)].

(٥) مجموع الفتاوى (٦/ ٣٥٤) وينظر: (٤/ ٢).

ومما يوضح هذا ويبينه أنه من المعلوم بالضرورة أن الشارع متصف بكمال العلم، وصدق الحديث، وقوة الفصاحة وحسن البيان، وقصد الهدى والبيان والإرشاد[(١)] وقد تكلم باللسان المفهوم لدى المخاطبين، فوجب قبول كلامه وفهمه على ظاهره.

و«لو أراد الله ورسوله من كلامه خلاف حقيقته وظاهره الذي يفهمه المخاطب، لكان قد كلفه أن يفهم مراده بما لا يدل عليه، بل بما يدل على نقيض مراده، وأراد منه فهم النفي بما يدل على غاية الإثبات...»[(٢)]

ولا ريب أن هذا ينافي قصد البيان والهدى والإرشاد الذي اتصف به الله تعالى واتصف به رسوله ﷺ، فالله تعالى يقول عن نفسه: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾[النساء: ١٧٦] ويقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]

ويقول عن نبيه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] ويقول أيضاً: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة: ١٢٨].

وعلى هذا فالواجب حمل نصوص الكتاب والسنة على ظاهرها، واعتقاد أنه حق، فمن رام غير هذا مؤْثراً تحريفات المبطلين وتأويلات الجاهلين،

---

(١) ينظر: الصواعق (١/ ٣١٠، ٣٢٠) وشرح العقيدة الواسطية للشيخ محمد العثيمين (١/ ١٣١).
(٢) الصواعق (١/ ٣١٠-٣١١).

على بيان رب العالمين، الذي قال عن نفسه: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧] ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٢] وبيان رسوله الصادق الأمين، الذي قال له ربه: ﴿ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ [النساء: ٦٣] فقد خاب وخسر وضل عن الصراط المستقيم والطريق القويم، كما أن سلوكه هذا السبيل يلزم منه أحد محاذير ثلاثة، لا بد منها أو من بعضها، وهي:

القدح في علم المتكلم بها -وهو الرسول صلى الله عليه وسلم- أو في بيانه، أو في نصحه[1] فيكون هؤلاء المحرفون المبطلون أعظم منه علماً، وأشد نصحاً، وأفصح لساناً، وأحسن بياناً وتعبيراً عن الحق «وهذا مما يَعْلَم بطلانه بالضرورة أولياؤه وأعداؤه، موافقوه ومخالفوه، فإن مخالفيه لم يشكوا في أنه أفصح الخلق، وأقدرهم على حسن التعبير بما يطابق المعنى، ويخلصه من اللبس والإشكال... وقد وصف الله رسله بكمال النصح والبيان، فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ ﴾ [إبراهيم: ٤] وأخبر عن رسله بأنهم أنصح الناس لأممهم، فمع النصح والبيان والمعرفة التامة»[2] يمتنع غاية الامتناع أن يريدوا بكلامهم خلاف ظاهره وحقيقته، وعدم البيان.

---

(١) ينظر تقرير ذلك: في الصواعق المرسلة (١/ ٣٢٤-٣٢٥) من كلام الشيخ عبد الله بن تيمية، فيما نقله ابن القيم عنه.

(٢) الصواعق المرسلة (١/ ٣٢٥) من كلام الشيخ عبد الله بن تيمية، فيما نقله ابن القيم عنه.

وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة وكذا العقل على وجوب إجراء نصوص الكتاب والسنة على ظاهرها، وأنه هو الحق الذي يوافق مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم:

فمن أدلة الكتاب:

- قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩] وقوله: ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَـٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف: ١١١] وقوله: ﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَـٰبٌ مُّبِينٌ ﴾ [المائدة: ١٥].

فوصف الله تعالى كتابه بأوضح البيان وأحسن التفسير، وأنه هدى ورحمة ونور، وهذا يقتضي أن يكون ظاهره مطابقاً لمراده، وإلا لم يكن كذلك.

- وقوله تعالى: ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥] وقوله: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢]

«وهذا يدل على وجوب فهمه على ما يقتضيه ظاهره باللسان العربي، إلا أن يمنع منه دليل شرعي[(١)]»[(٢)].

- وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقد لعن كاتمه -يعني العلم- وأخبر أنه بينه للناس في الكتاب، فكيف يكون قد بينه للناس وهو قد كتم الحق وأخفاه، وأظهر خلاف ما أبطن؟ فلو سكت عن بيان الحق كان كاتما، ومن نسب الأنبياء إلى الكذب والكتمان مع كونه يقول إنهم أنبياء، فهو من أشر المنافقين وأخبثهم، وأبينهم تناقضا»[(٣)].

- وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٧]

قال ابن القيم[(٤)]: «تيسيره للذكر يتضمن أنواعاً من التيسير:

---

(١) فالصلاة مثلاً في اللغة: الدعاء، لكن منع من إرادة هذا المعنى في النصوص الشرعية أن الشرع جعل معناها الشرعي: الصلاة ذات الأقوال والأفعال المعروفة، وهو ما يُعرف بالحقيقة الشرعية.

(٢) القواعد المثلى للشيخ محمد العثيمين (٣٣) وينظر: تقريب التدمرية له (٥٥).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٦٥).

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي الفقيه المجتهد المفسر النحوي الأصولي الشهير بابن القيم لازم شيخ الإسلام ابن تيمية وأخذ عنه واستفاد منه كثيراً وقد امتحن وأوذي مرات توفي رحمه الله سنة (٧٥١هـ) وله مصنفات عديدة منها : زاد المعاد ، ومفتاح دار السعادة ، والصواعق المرسلة وغيرها .

[ينظر: شذرات الذهب (٦/ ١٦٨) والأعلام (٦/ ٥٦) ومعجم المؤلفين (٣/ ١٦٤)].

إحداها: تيسير ألفاظه للحفظ.

الثاني: تيسير معانيه للفهم.

الثالث: تيسير أوامره ونواهيه للامتثال.

ومعلوم أنه لو كان بألفاظ لا يفهمها المخاطب، لم يكن ميسراً له، بل كان معسراً عليه، فهكذا إذا أُريد من المخاطب أن يفهم من ألفاظه ما لا يدل عليه من المعاني، أو يدل على خلافه، فهذا من أشد التعسير، وهو مناف للتيسير»[١] .

ومن أدلة السنة على أن الأصل في النصوص حملها على ظاهرها:

- قوله ﷺ ، كما في حديث العرباض بن سارية ﷺ : ((**تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**))[٢] .

والبيضاء: الحجة الظاهرة القوية التي لا لبس فيها ولا اشتباه[٣]

- وقوله أيضا عليه الصلاة والسلام، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، في مجمع عظيم، وذلك يوم عرفة: ((**وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله، وأنتم تُسألون عني فما أنتم قائلون؟**)) قالوا: نشهد أنك

(١) الصواعق (١/ ٣٣١-٣٣٢).

(٢) أخرجه ابن ماجة (١/ ١٦) ح (٤٣) وأحمد (٢٨/ ٣٦٧) ح (١٧١٤٢) والحاكم (١/ ١٧٦) ح (٣٣١) وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٦) ح (٤٨) وصححه الألباني في تخريجه للسنة.

(٣) ينظر: لسان العرب (٧/ ١٢٤) مادة (بيض) والمعجم الوسيط (١/ ٧٩).

قد بلغت وأديت ونصحت، فقال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: ((**اللهم اشهد، اللهم اشهد**)) ثلاث مرات[1].

فالرسول ﷺ قد أخبر أنه تركنا على المحجة البيضاء الواضحة البينة، التي لا لبس فيها ولا اشتباه، ظاهرها وباطنها سواء.

والصحابة رضوان الله عليهم قد شهدوا له بأنه قد بلَّغ وأدى ونصح، وهذا يعني أن ظاهر كلامه مطابق لمراده، لأن هذا مقتضى البلاغ، وحسن الأداء، وكمال النصح.

«وأما العقل: فلأن المتكلم بهذه النصوص أعلم بمراده من غيره، وقد خاطبنا باللسان العربي المبين، فوجب قبوله على ظاهره، وإلا لاختلفت الآراء، وتفرقت الأمة»[2].

وقد تواردت عبارات أهل العلم على بيان هذه القاعدة والتأكيد عليها، ومن ذلك:

قول الشافعي رحمه الله: «كل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه، حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله -بأبي هو وأمي- يدل على أنه إنما أُريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٨/ ٤٢٠) ح (١٢١٨).

(٢) القواعد المثلى (٣٣).

(٣) الرسالة (٣٤١).

وقال قوام السنة الأصبهاني[١] وهو يتحدث عن الصفات: «الكلام في صفات الله عز وجل، ما جاء منها في كتاب الله، أو روي بالأسانيد الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمذهب السلف رحمة الله عليهم أجمعين: إثباتها وإجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية عنها[٢]»[٣] .

وقال ابن تيمية: «لم يكن أحد منهم -أي: الصحابة- يعتقد في خبره وأمره -يعني الرسول ﷺ- ما يناقض ظاهر ما بينه لهم ودلهم عليه، وأرشدهم إليه، ولهذا لم يكن في الصحابة من تأول شيئاً من نصوصه على خلاف ما دل عليه، لا فيما أخبر به الله عن أسمائه وصفاته، ولا فيما أخبر به عما بعد الموت»[٤] .

وقال الذهبي[٥] عن نصوص الكتاب والسنة: «المراد بظاهرها، أي: لا باطن لألفاظ الكتاب والسنة غير ما وضعت له»[٦] .

---

(١) هو الحافظ الكبير شيخ الإسلام أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي التيمي الأصبهاني الشافعي، الملقب بقوام السنة، كان إماماً في التفسير والحديث واللغة والأدب، عارفاً بالمتون والأسانيد، وكان قدوة أهل السنة في زمانه، وتوفي رحمه الله سنة (٥٣٥هـ) له منصنفات منها: الترغيب والترهيب، وكتاب دلائل النبوة وغيرها.
[ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٧٧) والسير (٢٠/ ٨٠) والعبر (٢/ ٤٤٦) وشذرات الذهب (٤/ ١٠٥)].

(٢) أي: نفي العلم بالكيفية.

(٣) الحجة في بيان المحجة (١/ ١٨٨).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٥٢).

(٥) هو الحافظ المحدث محمد بن أحمد بن عثمان التركماني الأصل الفارقي ثم الدمشقي ، المؤرخ الكبير صاحب التصانيف السائرة في الأقطار ، كان أكثر أهل عصره تصنيفاً ، تتلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية واستفاد منه توفي رحمه الله سنة (٧٤٨ هـ) وله مصنفات عديدة منها : تاريخ الإسلام ، والسير ، والعبر ، وتذكرة الحفاظ ، والعلو للعلي الغفار .
[ينظر: شذرات الذهب (٦/ ١٥٣) والبدر الطالع (٢/ ١١٠) والأعلام (٥/ ٣٢٦)].

(٦) العلو (٢٥٤).

وأقوال أهل العلم في تقرير هذا المعنى كثيرة.

وأختم هذا المطلب بالتأكيد على أمرين هامين:

الأول: أن المراد بظاهر(١) النصوص ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني، وهو يختلف بحسب السياق، وما يضاف إليه الكلام، فالكلمة الواحدة يكون لها معنى في سياق، ومعنى آخر في سياق آخر(٢)

قال ابن القيم رحمه الله: «السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ ﴿٤٩﴾ ﴾ [الدخان: ٤٩] كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير»(٣).

---

(١) الظاهر هنا غير الظاهر في اصطلاح الأصوليين، والذي يكون في مقابلة النص، وهو ما احتمل أمرين، وهو في أحدهما أظهر. [انظر: الواضح في أصول الفقه لابن عقيل (١/ ٣٣-٣٤) وروضة الناظر لابن قدامة (٢/ ٢٩-٣٠) والقاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين للدكتور محمود حامد عثمان (٢٠٠)].

(٢) ينظر: القواعد المثلى (٣٦) وتقريب التدمرية (٥٥) كلاهما للشيخ محمد العثيمين، ونقض الدارمي على المريسي (١/ ٣٤٤) والتحفة المهدية شرح الرسالة التدمرية للشيخ فالح آل مهدي (١٧٦).

(٣) بدائع الفوائد (٤/ ٢٢٢).

ولهذا فقد ينقل عن أحد الأئمة ما ظاهره التأويل، وهو في الحقيقة ليس تأويلاً، لأنه نحى هذا المنحى لقرينة تدل عليه، أو لكون السياق يقتضيه، فيكون بهذا موافقاً لمراد الله تعالى أو مراد رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يكون بذلك مخالفاً لمذهب السلف، ولا خارجاً عن قاعدة إجراء النصوص على ظاهرها، لأن المقصود هو فهم مراد المتكلم من كلامه - كما تقدم - فإذا فُهم كان هذا هو ظاهر كلامه، ولم يكن تأويلا، وإن صح تسميته تأويلا، فهو تأويل صحيح لقيام الأدلة عليه، وموافقته النصوص الشرعية.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: «وبالجملة فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص، وجاءت به السنة ويطابقها هو التأويل الصحيح، والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة هو التأويل الفاسد، ولا فرق بين باب الخبر والأمر في ذلك، وكل تأويل وافق ما جاء به الرسول فهو المقبول، وما خالفه فهو المردود»[(١)].

والثاني: لما حدث -في عرف المتأخرين- القول بنفي الظاهر عن كثير من نصوص الكتاب والسنة -خاصة ما يتعلق منها بالصفات- صار لفظ (الظاهر) فيه إجمال واشتراك، فهو في لسان السلف -وهو ما تقدم بيانه- غيره في عرف المتأخرين، مما يقتضي التفصيل فيه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فلفظة (الظاهر) قد صارت مشتركة، فإن الظاهر في الفطر السليمة، واللسان العربي، والدين القيم، ولسان السلف، غير الظاهر في عرف كثير من المتأخرين»[(٢)].

---

(١) الصواعق المرسلة (١/ ١٨٧) وينظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٣/ ١٧٥).

وقال أيضا موضحا ذلك فيما يتعلق بالصفات: «لفظ (الظاهر) فيه إجمال واشتراك، فإن كان القائل يعتقد أن ظاهرها التمثيل بصفات المخلوقين، أو ما هو من خصائصهم، فلا ريب أن هذا غير مراد.

ولكن السلف والأئمة لم يكونوا يسمون هذا ظاهراً، ولا يرتضون أن يكون ظاهر القرآن والحديث كفراً وباطلا، والله -سبحانه وتعالى- أعلم وأحكم من أن يكون كلامه الذي وصف به نفسه لا يظهر منه إلا ما هو كفر وضلال.

والذين يجعلون ظاهرها ذلك يغلطون من وجهين:

تارة يجعلون المعنى الفاسد ظاهر اللفظ، حتى يجعلوه محتاجاً إلى تأويل يخالف الظاهر، ولا يكون كذلك.

وتارة يردون المعنى الحق الذي هو ظاهر اللفظ، لاعتقادهم أنه باطل»[(١)]

وقال الذهبي: «قد صار الظاهر اليوم ظاهرين: أحدهما حق والثاني باطل:

فالحق أن يقول: إنه سميع بصير مريد متكلم حي عليم، كل شيء هالك إلا وجهه، خلق آدم بيده، وكلم موسى تكليما، واتخذ إبراهيم خليلا، وأمثال ذلك، فنمره على ما جاء، ونفهم منه دلالة الخطاب كما يليق به تعالى، ولا نقول: له تأويل يخالف ذلك.

والظاهر الآخر، وهو الباطل والضلال: أن تعتقد قياس الغائب على الشاهد، وتمثل الباري بخلقه -تعالى الله عن ذلك- بل صفاته كذاته، فلا

---

(١) التدمرية (٦٩).

عِدْل له، ولا ضد له، ولا نظير له، ولا مثل له، ولا شبيه له، وليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته»[١].

وقال ابن أبي العز[٢]: «يجب أن يعلم أن المعنى الفاسد الكفري ليس هو ظاهر النص ولا مقتضاه، وأن من فهم ذلك منه، فهو لقصور فهمه، ونقص علمه»[٣].

وعلى هذا، فإن من قال: إن ظاهر النصوص غير مراد، فقد أخطأ على كل تقدير، لأنه إن فهم من ظاهرها معنى فاسدا فقد أخطأ في فهمه، وأصاب في قوله: (غير مراد) وإن فهم من ظاهرها معنى صحيحا، فقد أصاب في فهمه، وأخطأ في قوله: (غير مراد)[٤].

ومما يؤكد فساد قول المتكلمين من أن ظواهر نصوص الصفات يوهم التشبيه، وأنه غير مراد، أن مؤدى هذا الكلام ألا نرجع إلى كتاب الله تعالى، ولا إلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لأن فيها ما يوهم التشبيه، وإنما

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٤٩).

(٢) هو علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الدمشقي، الفقيه الماهر، درس وأفتى، وتولى القضاء بدمشق ثم بالديار المصرية ثم بدمشق، وامتحن بسبب اعتراضه على قصيدة لابن أيبك الدمشقي، توفي رحمه الله سنة (٧٩٢هـ) له مؤلفات منها: شرح العقيدة الطحاوية، وكتاب الاتباع.

[ينظر: شذرات الذهب (٦/ ٣٢٦) والأعلام (٤/ ٣١٣) ومعجم المؤلفين (٢/ ٤٨٠)].

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٢٥٦).

(٤) انظر: تقريب التدمرية (٥٧).

نرجع إلى قواعد المتكلمين وتأويلات أهل التعطيل، بعيدا عن فهم سلف هذه الأمة وأئمتها الذين أجروا هذه النصوص على ظاهرها، اللائق بالله تعالى، ولم يفهموا منها تشبيها، ولا تعطيلا،؟! لا ريب أن تصور هذا المسلك ولوازمه يغني عن بيان بطلانه وفساده.

المطلب الثاني

الاتفاق في الأسماء لا يلزم منه الاتفاق في المسميات[1]

هذه قاعدة جليلة القدر عظيمة النفع، من أدركها وفهمها زالت عنه إشكالات كثيرة، وتخلص من توهم التشبيه والتمثيل في حق الخالق جلَّ وعلا، وعلم أن إثبات الصفات لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته لا يستلزم التشبيه والتمثيل بأي حال من الأحوال، فلا يلزم من الاتفاق في الأسماء بين الخالق والمخلوق الاتفاق في الحقائق والمسميات، فالإضافة في كلٍ تمنع المماثلة والمشاركة من كل وجه، فهي تخصص الصفة بمن أضيفت له.

والقول بمقتضى هذه القاعدة فيه رد على أهل التمثيل والتعطيل، فالكل توهم التشبيه والتمثيل في إثبات الصفات ، فالتزم ذلك أهل التمثيل، وفرَّ منه أهل التعطيل بتعطيل الله تعالى عن صفاته، قاصدين تنـزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقين، ولو قالوا بمدلول هذه القاعدة والتزموه لما وقعوا في التعطيل، ولما وقع أولئك في التمثيل.

قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله : « وليس في تسميتنا بعض الخلق ببعض أسامي الله يوجب عند العقلاء الذين يعقلون عن الله خطابه أن يقال: إنكم شبهتم الله بخلقه، إذ أوقعتم بعض أسامي الله على بعض خلقه ...

---

(١) ينظر في هذا المطلب: أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين (٤٩-٥٨).

وكل من فهم عن الله خطابه يعلم أن هذه الأسامي التي هي لله تعالى أسامي -بيَّن الله ذلك في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم -مما قد أوقع تلك الأسامي على بعض المخلوقين، ليس على معنى تشبيه المخلوق بالخالق، لأن الأسامي قد تتفق، وتختلف المعاني...

فتفهموا يا ذوي الحجا ما بيَّنتُ في هذا الفصل، تعلموا وتستيقنوا أن لخالقنا -عز وجل- أسامٍ قد تقع تلك الأسامي على بعض خلقه في اللفظ لا على المعنى »[1].

ويمكن تقرير هذه القاعدة من خلال النقاط التالية:

١-أن الله تعالى ذكر صفاته مضافة إلى نفسه الكريمة، فلم يذكرها بألفاظ عامة تتناول المخلوق، والإضافة والتقييد والتخصيص تمنع المماثلة والمشاركة من كل وجه.

قال ابن تيمية رحمه الله : « وإذا كان من المعلوم بالضرورة أن في الوجود ما هو قديم واجب بنفسه، وما هو محدث ممكن يقبل الوجود والعدم، فمعلوم أن هذا موجود وهذا موجود، ولا يلزم من اتفاقهما في مسمى الوجود أن يكون وجود هذا مثل وجود هذا، بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه، واتفاقهما في اسم عام لا يقتضي تماثلهما في مسمى ذلك الاسم عند الإضافة والتخصيص والتقييد ولا في غيره.

(١) التوحيد (١/ ٧٦، ٩١) وينظر: (١/ ٧١-٧٣).

فلا يقول عاقل إذا قيل: إن العرش شيء موجود، وإن البعوض شيء موجود : إن هذا مثل هذا لاتفاقهما في مسمى الشيء والوجود، لأنه ليس في الخارج شيء موجود غيرهما يشتركان فيه، بل الذهن يأخذ معنى مشتركا كليا هو مسمى الاسم المطلق، وإذا قيل: هذا موجود وهذا موجود، فوجود كل منهما يخصه لا يشركه فيه غيره، مع أن الاسم حقيقة في كل منهما »[١]

وقال ابن القيم: « فإذا قيل: يد الله ووجهه، وسمعه وبصره، وحياته وعلمه، وقدرته ومشيئته، وإتيانه واستواؤه كان ذلك حقيقة، والمضاف فيه بحسب المضاف إليه، فإذا لم يكن المضاف إليه مماثلاً لغيره لزم أن يكون المضاف كذلك ضرورة، فدعوى لزوم التشبيه والتمثيل في إثبات المضاف حقيقة زعم كاذب، فإن لزم من إثبات اليد حقيقة لله التمثيل والتشبيه لزم ذلك في إثبات سائر الصفات له حقيقة، ويلزم ذلك من إثبات ذاته، فإن الصفة القديمة متى أشبهت صفات المحدثين لزم وقوع الشبه بين الذاتين»[٢].

وقال ابن رجب[٣]: « أما ما يتسمى به المخلوقون من أسمائه كالسميع والبصير والقدير والعليم والرحيم، فإن الإضافة قاطعة الشركة، وكذلك

---

(١) التدمرية (٢٠) وينظر (٨٢-٨٣) ومجموع الفتاوى (٥/ ٢٠٧-٢٠٨).

(٢) مختصر الصواعق (٣/ ٩٦٧) وينظر (٣/ ٩٩٦).

(٣) هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن رجب قدم من بغداد مع والده إلى دمشق وهو صغير سنة أربع وأربعين وسبعمائة وأجازه ابن النقيب، أتقن فن الحديث وصار أعرف أهل عصره بالعلل ، توفي رحمه الله سنة (٧٩٥هـ) له مؤلفات عدة منها : جامع العلوم والحكم ، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري، وصل فيه إلى الجنائز.

[ينظر : شذرات الذهب (٦/ ٣٣٩) والأعلام (٣/ ٢٩٥)].

الوصفية، فقولنا: زيد سميع بصير، لا يفيد إلا صفة المخلوق، وقولنا: الله سميع بصير، يفيد صفته اللائقة به، فانقطعت المشابهة بوجه من الوجوه، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥] »[١].

٢-أن هناك فرقاً كبيراً وبوناً شاسعاً بين صفات الخالق وصفات المخلوق مما يجعل مجرد توهم المشابهة بينها ضرباً من السفه والزور والبهتان وفساد الفهم.

قال ابن خزيمة رحمه الله: « فأما احتجاج الجهمية على أهل السنة والآثار في هذا النحو بقوله: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [الشورى: ١١] ، فمَن القائل: إن لخالقنا مثالاً؟ أو إن له شبهاً؟! وهذا من التمويه على الرعاع والسفل، يموهون بمثل هذا على الجهال، يوهمونهم أنَّ مَن وصف الله بما وصف به نفسه في محكم تنـزيله أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فقد شبَّه الخالق بالمخلوق، وكيف يكون يا ذوي الحجا خلقه مثله؟!

نقول: الله القديم[٢] لم يزل، والخلق محدَث مربوب، والله الرازق، والخلق مرزوقون، والله الدائم الباقي، وخلقه هالك غير باق، والله الغني عن جميع خلقه، والخلق كلهم فقراء إلى الله خالقهم »[٣].

---

(١) تفسير سورة الإخلاص مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي (٢/ ٥٥٠).

(٢) « القديم » و «الدائم » لم يردا في الكتاب والسنة، وإنما الوارد: «الأول والآخر » كما في قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد: ٣]وفي الحديث: (اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء) [مسلم (١٧/ ٣٩) ح (٢٧١٣)] وعليه فلا يصح اعتبار «"القديم والدائم » اسمان لله تعالى، لكن يصح الإخبار بهما عن الله تعالى، كما نقول: «"موجود » و «شيء ».

(٣) التوحيد (١/ ٧٥-٧٦).

ولعلي هنا أشير إلى بعض ما تميَّز به الخالق -جلَّ في علاه- عن المخلوق مما كشفت عنه النصوص الشرعية، وذلك في صفتين من صفاته تعالى حتى يتضح جليّاً أن أهل السنة المثبتين للصفات أبعد الناس عن التشبيه والتمثيل:

أما الصفة الأولى فصفة الوجه لله تعالى، وقد قررها ابن خزيمة مشيراً إلى الفرق بينها وبين ما يتصف به المخلوق بكلام نفيس أنقله بطوله:

قال رحمه الله: « نحن نقول وعلماؤنا جميعاً في جميع الأقطار: إن لمعبودنا عز وجل وجهاً كما أعلمنا الله في محكم تنـزيله، فذوَّاه بالجلال والإكرام، وحكم له بالبقاء، ونفى عنه الهلاك.

ونقول: إن لوجه ربنا عز وجل من النور والضياء والبهاء ما لو كشف حجابه لأحرقت سبحات وجهه كل شيء أدركه بصره، محجوب عن أبصار أهل الدنيا، لا يراه بشر ما دام في الدنيا الفانية.

ونقول: إن وجه ربنا القديم لم يزل بالباقي الذي لا يزال[1]، فنفى عنه الهلاك والفناء.

ونقول: إن لبني آدم وجوهاً كتب الله عليها الهلاك، ونفى عنها الجلال والإكرام، غير موصوفة بالنور والضياء والبهاء التي وصف الله بها وجهه.

---

(١) في بعض النسخ (إن وجه ربنا القديم، لا يزال باقيا، فنفى ...) وهو أوضح. [ينظر: كتاب التوحيد، تحقيق الشهوان (١/ ٥٣)].

تُدرِكُ وجوهَ بني آدم أبصارُ أهل الدنيا، لا تحرق لأحد شعرة فما فوقها، لنفي السبحات عنها، التي بيَّنها نبينا المصطفى صلى الله عليه وسلم لوجه خالقنا.

ونقول: إن وجوه بني آدم محدثة مخلوقة لم تكن، فكوَّنها الله بعد أن لم تكن مخلوقة، أوجدها بعد ما كانت عدماً، وأن جميع وجوه بني آدم فانية غير باقية، تصير جميعاً ميتاً ثم تصير رميماً، ثم ينشئها الله بعد ما قد صارت رميماً، فتلقى من النشور والحشر والوقوف بين يدي خالقها في القيامة، ومن المحاسبة بما قدمت يداه وكسبه في الدنيا ما لا يعلم صفته غير الخالق البارئ.

ثم تصير إما إلى الجنة منعمة فيها، أو إلى النار معذبة فيها، فهل يخطر يا ذوى الحجا ببال عاقل مركب فيه العقل، يفهم لغة العرب، ويعرف خطابها، ويعلم التشبيه، أن هذا الوجه شبيه بذاك الوجه؟!

وهل هاهنا أيها العقلاء تشبيه وجه ربنا -جل ثناؤه- الذي هو كما وصفنا وبيَّنا صفته من الكتاب والسنة بتشبيه وجوه بني آدم التي ذكرناها ووصفناها؟! غير اتفاق اسم الوجه، وإيقاع اسم الوجه على وجه بني آدم كما سمى الله وجهه وجهاً.

نحن نثبت لخالقنا -جل وعلا- صفاته التي وصف الله -عز وجل- بها نفسه في محكم تنـزيله، أو على لسان نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم، مما ثبت بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه.

ونقول كلاماً مفهوماً موزوناً، يفهمه كل عاقل، نقول: ليس إيقاع اسم الوجه للخالق البارئ بموجب عند ذوي الحجا والنهى أن يُشَبَّهَ وجه الخالق بوجوه بني آدم»[١].

وأما الصفة الثانية فصفة اليدين لله تعالى، وفيها يقول ابن القيم عليه رحمة الله رداً على من نفاها: « توهمكم لزوم التشبيه والتمثيل من إثبات هذه الصفة وغيرها وهم باطل، وليس في المخلوقات يد تمسك السموات السبع وتطويها، ويد تقبض الأرضين السبع، ولا إصبع توضع عليها الأرض، وإصبع توضع عليها الجبال، فلو كان في المخلوقات يد وإصبع يد، هذا شأنها لكان لكم عذر ما في توهم التشبيه والتمثيل من إثبات اليد والإصبع لله حقيقة، وإنما هذا تلبيس منكم على ضعفاء العقول »[٢] .

٣-ومما يقرب هذه القاعدة ويؤكدها ما نعلمه جميعاً مما دلت عليه النصوص الشرعية من أن الجنة فيها لبن وخمر ورمان وسرر وقصور ... ولا يدعي أحد أن حقائق هذه الأشياء مماثلة لحقائق ما في الدنيا منها بسبب الاشتراك اللفظي[٣]، كيف وقد قال النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث

---

(١) التوحيد (١/ ٦٥-٦٩).

(٢) مختصر الصواعق (٣/ ٩٦٨).

(٣) المشترك اللفظي هو: ما اتحد لفظه واختلف معناه، كالعين، فإنها وضعت للباصرة، وللعين الجارية، وللجاسوس، وللذهب. [ينظر: التعريفات للجرجاني (٢١٥) ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٤١٦) والقاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين للدكتور محمود حامد عثمان (٢٧١)]

أبي هريرة ﷺ : ((قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ)) اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾[السجدة: ١٧][(١)].

قال ابن تيمية رحمه لله : « إن الله -ﷻ- أخبرنا عما في الجنة من المخلوقات: من أصناف المطاعم والمشارب والملابس والمناكح والمساكن فأخبرنا أن فيها لبناً وعسلاً وخمراً وماءً ولحماً وفاكهةً وحريراً وذهباً وفضةً وحوراً وقصورا.

وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: « ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء »[(٢)].

فإذا كانت تلك الحقائق التي أخبر الله عنها هي موافقة في الأسماء للحقائق الموجودة في الدنيا، وليست مماثلة لها، بل بينهما من التباين ما لا يعمله إلا الله تعالى، فالخالق - سبحانه وتعالى - أعظم مباينةً للمخلوقات من مباينة المخلوق للمخلوق، ومباينته لمخلوقاته : أعظم من مباينة موجود

---

(١) البخاري: (٣/ ١١٨٥) ح (٣٠٧٢) ومسلم بشرح النووي (١٧/ ١٧١) ح (٢٨٢٤).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٤١٦) وأورده السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٧)، وعزاه إلى مسدد في مسنده، وهناد في الزهد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في البعث. وقال البوصيري كما في إتحاف الخيرة المهرة (٨/ ٢٧٣) ح (٧٩٦١): "رواه مسدد موقوفاً، ورواته ثقات" وأخرجه أبو نعيم في صفة الجنة، والضياء المقدسي في المختارة، وحكم الألباني على إسنادهما بالصحة، كما في السلسلة الصحيحة (٥/ ٢١٩) ح (٢١٨٨).

الآخرة لموجود الدنيا، إذا المخلوق أقرب إلى المخلوق الموافق له في الاسم من الخالق إلى المخلوق، وهذا بيّنٌ واضح»[١].

٤-إذا كان إثبات الصفات يستلزم التشبيه للاشتراك اللفظي بين صفات الخالق وصفات المخلوق، فإن كل من قرأ القرآن فأثبت ما أثبته الله لنفسه من الصفات يُعَدُّ مشبهاً ممثلاً وذلك باطل قطعا.

قال ابن خزيمة رحمه لله : « فإن كان علماء الآثار الذين يصفون الله بما وصف به نفسه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم مشبِّهة -على ما تزعم الجهمية المعطلة-، فكل أهل القبلة - إذا قرؤا كتاب الله فآمنوا به، بإقرار باللسان وتصديق بالقلب، وسمَّوا الله بهذه الأسامي التي خبر الله بها أنها له أسامي، وسمَّوا هؤلاء المخلوقين بهذه الأسامي التي سماهم الله بها- هم مشبِّهة.

فعود مقالتهم هذه توجب أن على أهل التوحيد الكفر بالقرآن، وترك الإيمان به، وتكذيب القرآن بالقلوب، والإنكار بالألسن، فأقذر بهذا من مذهب، وأقبح بهذه الموحد عندهم، عليهم لعائن الله، وعلى من ينكر جميع ما وصف الله به نفسه في محكم تنـزيله، والكفر بجميع ما ثبت عن نبينا المصطفى ﷺ بنقل أهل العدالة موصولاً إليه في صفات الخالق جلَّ وعلا»[٢].

---

(١) التدمرية (٤٦-٤٧) وينظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٢٠٧).

(٢) التوحيد (١/ ٩١) وينظر: (١/ ٧٤، ٧٥) .

المطلب الثالث

المحاذير اللازمة لمن نفى الصفات بحجة أن ظاهرها يوهم التشبيه. [(١)]

إذا كان كل ما بني على باطل فهو باطل، فإن كل باطل لا بد أن يستلزم باطلاً، وهو ما يتضح هنا جلياً، فنفي الصفات بحجة أن ظاهرها يوهم التشبيه يوقع في عدد من المحاذير: منها: فهم نصوص الصفات فهماً فاسداً، وهو أن مدلولها التشبيه والتمثيل، فلا يُفهم منها إلا ما يختص بالمخلوق.

ومنها: تجريد النص عن معناه الصحيح الموافق لمراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ.

ومنها: نفي ما تضمنه النص من الصفات.

ومنها: تعطيل الله تعالى عن صفاته اللائقة به.

ومنها: إساءة الظن بالله تعالى، وذلك بأنه خاطب عباده بأمر -هو كفر- وأراد منهم خلافه.

قال ابن تيمية: « القاعدة الرابعة: وهي أن كثيراً من الناس يتوهم في بعض الصفات أو في كثير منها أو أكثرها أو كلها أنها تماثل صفات المخلوقين، ثم يريد أن ينفي ذلك الذي فهمه فيقع في أربعة أنواع من المحاذير:

(١) ينظر في هذا المطلب: أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين (٤٩-٥٨).

أحدها: كونه مثَّل ما فهمه من النصوص بصفات المخلوقين ، وظن أن مدلول النصوص هو التمثيل.

الثاني: أنه إذا جعل ذلك هو مفهومها وعطله، بقيت النصوص معطلة عما دلت عليه من إثبات الصفات اللائقة بالله، فيبقى مع جنايته على النصوص وظنه السيء الذي ظنه بالله ورسوله - حيث ظن أن الذي يُفهم من كلامهما هو التمثيل الباطل - قد عطل ما أودع الله ورسوله في كلامهما من إثبات الصفات لله والمعاني الإلهية اللائقة بجلال الله سبحانه.

الثالث: أنه ينفي تلك الصفات عن الله عز وجل بغير علم، فيكون معطلا لما يستحقه الرب تعالى.

الرابع: أنه يصف الرب بنقيض تلك الصفات، من صفات الموات والجمادات أو صفات المعدومات.

فيكون قد عطل صفات الكمال التي يستحقها الرب تعالى، ومثله بالمنقوصات والمعدومات، وعطل النصوص عما دلت عليه من الصفات، وجعل مدلولها هو التمثيل بالمخلوقات، فيجمع في الله وفي كلام الله بين التعطيل والتمثيل، فيكون ملحداً في أسمائه وآياته »[(١)]

---

(١) التدمرية (٧٩) وينظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٢٠٩) والصواعق المرسلة (١/ ٣١٤-٣١٦) ومختصر الصواعق (١/ ١٠١).

المطلب الرابع:

أن النفي المحض لا يتضمن مدحاً ولا كمالاً

والمقصود بالنفي المحض: وصف الله بالسلوب، مع عدم إثبات الصفات.

وهذه قاعدة مهمة فالنفي المحض الذي لا يتضمن إثباتاً لا يوصف الله تعالى به، لأنه عدم محض، ونفي صرف، لا يقتضي مدحاً ولا ثناءً ولا كمالاً ولا تعظيما، وهؤلاء المعطلة الذي تترسوا بهذه الشبهة، وجعلوها جُنَّةً لتعطيلهم ونفيهم، فنفوا عن الله الشبيه والمثيل،لم يثبتوا له صفات الكمال، فلم يهتدوا إلى الطريق الصحيح والمسلك القويم -الذي سلكه وسار عليه سلف هذه الأمة- في تنزيه الله تعالى وتعظيمه، كيف وقد شبهوه بالعدم المحض؟! لأن العدم المحض يُنفى عنه الشبه والمثل والنظير، فحقيقة أمرهم أنهم فروا من شيء فوقعوا في شرٍ منه.

قال ابن تيمية: « وينبغي أن يُعلم أن النفي ليس فيه مدح ولا كمال إلا إذا تضمن إثباتاً، وإلا فمجرد النفي ليس فيه مدح ولا كمال، لأن النفي المحض عدم محض، والعدم المحض ليس بشيء، وما ليس بشيء هو كما قيل: ليس بشيء، فضلا عن أن يكون مدحاً أو كمالاً، ولأن النفي المحض يوصف به المعدوم والممتنع، والمعدوم والممتنع لا يوصف بمدح ولا كمال، فلهذا كان عامة ما وصف الله به نفسه من النفي متضمناً لإثبات مدح ... »

إلى أن قال: « وإذا تأملت ذلك وجدتَ كل نفي لا يستلزم ثبوتاً هو مما لم يصف الله به نفسه، فالذين لا يصفونه إلا بالسلوب لم يثبتوا في الحقيقة إلها محموداً، بل ولا موجوداً، وكذلك من شاركهم في بعض ذلك، كالذين قالوا: إنه لا يتكلم أو لا يُرى، أو ليس فوق العالم، أو لم يستو على العرش، ويقولون: ليس بداخل العالم ولا خارجه، ولا مباينَ للعالم ولا محايثَ له، إذ هذه الصفات يمكن أن يوصف بها المعدوم، وليست هي مستلزمة صفة ثبوت، ولهذا قال محمود بن سبكتكين[١] لمن ادَّعى ذلك في الخالق: ميز لنا بين هذا الرب الذي تثبته وبين المعدوم »[٢].

وقال ابن القيم: « فينبغي أن تعلم في هذا قاعدة نافعة جداً، وهي أن نفي الشبه والمثل والنظير ليس في نفسه صفة مدح ولا كمال، ولا يحمد به المنفي عنه ذلك بمجرده، فإن العدم المحض الذي هو أخس المعلومات وأنقصها ينفي عنه الشبه والمثل والنظير، ولا يكون ذلك كمالاً ومدحاً إلا إذا تضمن كون من نُفي عنه ذلك قد اختص من صفات الكمال ونعوت الجلال بأوصاف بَايَنَ بها غيره، وخرج بها عن أن يكون له نظير أو شبه، فهو لتفرده بها عن غيره صح أن ينفي عنه الشبه والمثل والنظير والكفؤ »[٣].

---

(١) هو السلطان الغزنوي أبو القاسم محمود بن سبكتكين، امتدت سلطنته من أقاصي الهند إلى نيسابور، كان ذكياً بعيد الغور، موفق الرأي، عاش مجاهداً في سبيل الله، محباً للعلم والعلماء، له مناقب كثيرة، وسيرة حسنة، توفي رحمه لله سنة (٤٢١هـ)

[ينظر: وفيات لأعيان (٤/ ٤٠٣) وشذرات الذهب (٣/ ٢٢٠)].

(٢) التدمرية (٥٧-٦٠).

(٣) الصواعق (٤/ ١٣٦٧) وينظر: (٤/ ١٣٦٩) ومختصر الصواعق (٢/ ٥٣٣-٥٣٥) .

المطلب الخامس:

إثبات الصفات لا يستلزم باطلاً

ما يذكره المتكلمون من اللوازم الباطلة على إثبات الصفات -كقولهم يلزم من إثبات الكلام: الشفتان واللسان والأسنان ونحو ذلك- فهي كما تقدم مبنية على توهم التمثيل والتشبيه وقياس الخالق على المخلوق وذلك باطل قطعاً، وغير لازم البتة.

وقد تقدمت الإشارة إلى نماذج من هذه اللوازم الباطلة التي يذكرونها[١]، وأشير هنا إلى نموذج آخر.

قال الباقلاني[٢] منكراً الحرف والصوت في كلام الله تعالى: « ما ذكرتم[٣] يحتاج إلى مخارج من لسان، وشفتين، وحلق، والله يتعالى ويتنـزه عن جميع

---

(١) ينظر: المطلب الثاني من المبحث الأول.

(٢) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم المعروف بالباقلاني البصري الشافعي الأصولي المتكلم المشهور ، كان على مذهب أبي الحسن الأشعري ومؤيداً اعتقاده وناصراً طريقته سكن بغداد ، وصنف التصانيف الكثيرة في علم الكلام وغيره ، توفي رحمه الله ببغداد سنة (٤٠٣ هـ) .

[ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٤٥٥) ووفيات الأعيان (٤/ ٩٨) والعبر (٢/ ٢٠٧) وشذرات الذهب (٣/ ١٦٨)].

(٣) يعني من إثبات الحرف والصوت..

ذلك، بل نقول: إن كلامه صفة له قديمة، لا يحتاج فيه إلى أداة من صوت، أو حرف، أو مخرج، يتعالى عن ذلك علواً كبيرا»(١).

وقد أشار الإمام أحمد رحمه الله إلى هذه الشبهة في كتابه الرد على الجهمية، في بيان ما أنكرت الجهمية من كلام الله تعالى، فقال: « ... وزعموا أن الكلام لا يكون إلا من جوف ولسان وشفتين »(٢) .

وقال ابن قدامة: «واحتجوا أيضاً بأن هذه الحروف لا تخرج إلا من مخارج وأدوات، فلا يجوز إضافة ذلك إلى الله سبحانه »(٣).

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين:

الوجه الأول: أن الواجب إثبات الصفات دون خوض في كيفيتها، فذكر هذه اللوازم في الواقع مبني على استصحاب كيفيتها في المخلوق، فحقيقة القول بلزومها لإثبات الصفات تمثيل وتكييف، ونتيجتها عند النفاة تعطيل وتحريف، وذلك كله باطل لا يجوز في حق الله تعالى، فالله تعالى له صفات تليق به، والمخلوق له صفات تليق به، ولا يلزم من الاتفاق في الأسماء الاتفاق في المسميات -كما تقدم- فالإضافة قاطعة لتوهم المماثلة في الحقائق والمعاني، ولا يجوز أن نحكم على صفات الله تعالى بمقتضى صفات

---

(١) الإنصاف (٨٦).

(٢) الرد على الجهمية (١٣٠) وينظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت (١٥٣-١٦١).

(٣) حكاية المناظرة في القرآن (٢٢).

المخلوق، فذلك رجم بالغيب، وانتقاص للخالق، وتحريف للنصوص، فالله تعالى أخبرنا أنه متصف بالصفات، ولم يخبرنا عن كيفية هذه الصفات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « والجاهل يضل بقول المتكلمين : إن العرب وضعوا لفظ الاستواء لاستواء الإنسان على المنـزل أو الفلك، أو استواء السفينة على الجودي، ونحو ذلك من استواء بعض المخلوقات، فهذا كما يقول القائل : إنما وضعوا لفظ السمع والبصر والكلام لما يكون محله حدقةً وأجفاناً وأصمخةً وأذناً وشفتين، وهذا ضلال في الشرع وكذب ... وهذا كله جهل منه .

فإن العرب إنما وضعت للإنسان ما أضافته إليه، فإذا قالت: سمع العبد وبصره وكلامه وعلمه وإرادته ورحمته، فما يُخَصُ به يتناول ذلك خصائص العبد.

وإذا قيل: سمع الله وبصره وكلامه وعلمه وإرادته ورحمته، كان هذا متناولا لما يُخص به الرب، لا يدخل في ذلك شيء من خصائص المخلوقين، فمن ظن أن هذا الاستواء إذا كان حقيقة يتناول شيئاً من صفات المخلوقين مع كون النص قد خصه بالله، كان جاهلا جداً بدلالات اللغات ومعرفة الحقيقة والمجاز.

وهؤلاء الجهال يمثلون في ابتداء فهمهم صفات الخالق بصفات المخلوق، ثم ينفون ذلك ويعطلونه، فلا يفهمون من ذلك إلا ما يختص بالمخلوق، وينفون مضمون ذلك، ويكونون قد جحدوا ما يستحقه الرب

من خصائصه وصفاته، وألحدوا في أسماء الله وآياته، وخرجوا عن القياس العقلي والنص الشرعي، فلا يبقى بأيديهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح»[١].

وقال ابن قدامة في رده هذه الشبهة: يُقال لهم: « ما الدليل على أن الأحرف لا تكون إلا من مخارج وأدوات؟

فإن قالوا: لأننا لا نقدر على النطق بها إلا من مخارج وأدوات، فكذلك الله رب العالمين.

قلنا: هذا قياس لله تعالى على خلقه، وتشبيه له بعباده، وإلحاق لصفاتهم بصفاته، وهذا من أقبح الكفر، وقد اتفقنا على أن الله لا يُشبه بخلقه، وأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].»[٢].

الوجه الثاني: أن هذه اللوازم غير لازمة حتى لبعض المخلوقات، فقد أنطق الله بعضها دون مخارج وأدوات، كما قال الإمام أحمد في رده على الجهمية: « وأما قولهم: إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان، أليس الله قال للسموات والأرض: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] أتراها أنها قالت بجوف وفم وشفتين ولسان وأدوات؟ وقال: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٠٨).

(٢) حكاية المناظرة في القرآن (٢٢-٢٣).

أتراها سبحت بجوف وفم ولسان وشفتين؟ والجوارح إذ شهدت على الكافر، فقالوا: ﴿لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [فصلت: ٢١] أتراها أنها نطقت بجوف وفم ولسان؟ ولكن الله أنطقها كيف شاء[١].

وكذلك الله تكلم كيف شاء من غير أن يقول بجوف ولا فم ولا شفتين ولا لسان»[٢].

وأخبر النبي ﷺ أن حجراً كان يسلم عليه بمكة[٣].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل[٤].

ولا خلاف في أن الله تعالى قادر على إنطاق الحجر الأصم من غير مخارج، فلم لا يقدر سبحانه على التكلم إلا من المخارج؟[٥]

---

(١) قال الله تعالى: ﴿وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥].

(٢) الرد على الجهمية (١٣١).

(٣) أخرجه مسلم (١٥/ ٤٢) ح (٢٢٧٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣/ ١٣١٢) ح (٣٣٨٦).

(٥) ينظر: حكاية المناظرة في القرآن (٢٣-٢٥).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير خلقه وأفضل رسله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا عرض موجز لأهم نتائج هذا البحث، وذلك كالتالي:

-الشبهة التي قام عليها مذهب التعطيل هي ظنهم أن ظواهر نصوص الصفات تستلزم التشبيه والتمثيل.

-أن المعطلة سلكوا مع نصوص الصفات-بعد اعتقادهم أنها توهم التشبيه- مسلك التأويل المذموم، مما نتج عنه نفي الصفات عن الله تعالى.

-أن الرد على هذه الشبهة من عدة وجوه منها:

١-أن ظواهر النصوص حق، موافق لمراد الله تعالى، ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم، فيجب اعتقاده دون تمثيل، ومن اعتقد غير هذا فقد أساء الظن بالله تعالى، وبرسوله صلى الله عليه وسلم.

٢-أن الاتفاق في الأسماء لا يلزم منه الاتفاق في المسميات والحقائق والصفات، فلا يلزم من الاشتراك اللفظي في الصفات بين الخالق والمخلوق، أن يتماثلا في الصفات، فالإضافة والتخصيص والتقييد يقطع الاشتراك وتوهم المماثلة، فلكلٍ صفاته التي تليق به.

٣-أن توهم التشبيه في نصوص الصفات يلزم منه عدة محاذير، منها:

-فهم نصوص الصفات فهماً فاسداً وهو أن مدلولها التشبيه والتمثيل، فلا يفهمون منها إلا ما يختص بالمخلوق.

-تجريد النص عن معناه الصحيح الموافق لمراد الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم .

-نفي ما تضمنه النص من الصفات.

-تعطيل الله تعالى عن صفاته اللائقة به.

-إساءة الظن بالله تعالى وذلك بأنه خاطب عباده بأمر -هو كفر- وأراد منهم خلافه.

هذا والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

فهرس المراجع

-إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي. دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

-أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين جمعاً ودراسة. لسليمان الدبيخي. دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

-الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد. لإمام الحرمين الجويني. تحقيق: الشيخ زكريا عميرات. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

-أساس التقديس في علم الكلام. للإمام فخر الدين الرازي. عناية: الدكتور محمد العريبي. دار الفكر اللبناني، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

-أصول الدين. لأبي منصور البغدادي. دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ.

-الأعلام. لخير الدين الزركلي. دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية عشرة، ١٩٩٧م.

-الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

-الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به في علم الكلام. للقاضي أبي بكر الباقلاني. علق عليه: أحمد فريد المزيدي. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

-بدائع الفوائد. لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية. اعتنى به: أحمد عبد السلام. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

-البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. للعلامة محمد بن علي الشوكاني. دار المعرفة، بيروت.

-تاريخ بغداد. للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-تحفة المريد بشرح جوهرة التوحيد لإبراهيم اللقاني. دار الكتب العلمية.

-التحفة المهدية شرح الرسالة التدمرية. تأليف: الشيخ فالح بن مهدي آل مهدي. تحقيق: د. عبد الرحمن بن صالح المحمود. دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

-التدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع. لابن تيمية. تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي. مكتبة العبيكان، الطبعة الخامسة، ١٤١٩هـ.

-تذكرة الحفاظ. للإمام أبي عبد الله الذهبي. دار الكتب العلمية، بيروت.

-التعريفات. للجرجاني. دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ.

-تفسير سورة الإخلاص لابن رجب. مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي. تحقيق: أبي مصعب الحلواني. الفاروق الحديثة للطباعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

-تقريب التدمرية. للشيخ محمد بن صالح العثيمين. دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

-تقريب التهذيب. للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

-تهذيب اللغة. لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري. عناية: محمد عوض مرعب وزملائه. دار إحياء التراث العربي، ١٤٢١هـ.

-التوحيد للإمام ابن خزيمة. تحقيق: سمير الزهيري. دار المغني، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

-جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري. تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة. لقوام السنة الأصبهاني. تحقيق: الدكتور محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ومحمد بن محمود أبو رحيِّم. دار الراية، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة. لموفق الدين ابن قدامة. تحقيق: عبد الله الجديع. مكتبة الرشد، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

-درء تعارض العقل والنقل. لابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم. طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

-الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: الدكتور عبد الله التركي. بالتعاون مع مركز هجر للبحوث، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

-الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: الدكتور: عبد الرحمن عميرة. دار اللواء، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.

-الرسالة. للإمام محمد بن إدريس الشافعي. تحقيق: أحمد شاكر. المكتبة العلمية، بيروت.

-رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت، للإمام أبي نصر السجزي. تحقيق:د. محمد باكريم، طبعة الجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

-روضة الناظر وجنة المناظر. لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي. الناشر: مكتبة المعارف.

-سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها. للألباني. مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ.

-سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجة). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر دار الكتب العلمية.

-السنة. للحافظ أحمد عمرو بن أبي عاصم الضحَّاك. ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة. للعلامة محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

-سير أعلام النبلاء. للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: مجموعة من المختصين. إشراف: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٠هـ.

-شذرات الذهب في أخبار من ذهب. للعلامة عبد الحي بن العماد الحنبلي. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

-شرح الأصول الخمسة . للقاضي عبد الجبار بن أحمد . تحقيق عبد الكريم عثمان . مكتبة وهبة .

-شرح صحيح مسلم. لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي. راجعه: خليل الميس. الناشر دار القلم.

-شرح العقيدة الطحاوية. للإمام علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي. تحقيق: د.عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

-شرح العقيدة الواسطية. للشيخ محمد بن صالح العثيمين. دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

-صحيح البخاري. ضبطه ورقمه واعتنى به: د. مصطفى ديب البغا. دار ابن كثير، دمشق، بيروت، اليمامة، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

-الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة. لابن القيم. تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله. دار العاصمة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

-العبر في خبر من غبر. للإمام أبي عبد الله الذهبي. دار الكتب العلمية، بيروت.

-العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية. للعلامة محمد بن عبد الهادي. مطبعة المدني بمصر.

-العلو للعلي الغفار. للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. اعتنى به: أشرف بن عبد المقصود. مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

-الفتوى الحموية الكبرى. لشيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق: د. حمد التويجري. دار الصميعي، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.

-القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين. للدكتور محمود حامد عثمان. دار الزاحم، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

-القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى. للشيخ محمد العثيمين. مكتبة المعارف، ١٤٠٥هـ.

-لسان العرب. للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور. مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

-مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.

-محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين للفخر الرازي. وتعليق: د. سميح دغيم. دار الفكر اللبناني.

-مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم. اختصره: محمد الموصلي. تحقيق: الحسن العلوي.أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

-المستدرك على الصحيحين. للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

-مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني. تحقيق مجموعة من المختصين، بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ

-مشكل الحديث وبيانه. لأبي بكر محمد بن فورك. تحقيق: موسى محمد علي. دار الكتب الحديثة، مصر.

-معجم المؤلفين. لعمر رضا كحالة. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

-معالم أصول الدين للفخر الرازي. تقديم وتعليق: د. سميح دغيم. دار الفكر اللبناني.

-المعجم الوسيط. قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى وزملاؤه. المكتبة الإسلامية.

-الملل والنحل. لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني. تحقيق: محمد سيد كيلاني. دار المعرفة، بيروت.

-منهاج السنة النبوية. لشيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق: د. محمد رشاد سالم. طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

-منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة. لعثمان ابن علي حسن. مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.

-منهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل، عرض وتقويم، لمحمد السحيباني. دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الواضح في أصول الفقه. لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

-وفيَّات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. لأبي العباس أحمد بن خلكان. تحقيق: الدكتور يوسف علي الطويل و مريم قاسم طويل. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

فهرس المحتوى

الجَرَائِمُ العَقَدِيَّة ونِظَام الإسْلام فِي مَنْعِهَا

- جَرِيْمَة الرِّدّةِ أنمُوْذَجاً -

إعداد الدكتور:

عبداللطيف بن عبدالقادر الحفظي

أكاديمي سعودي، أستاذ مشارك بكلية الشريعة وأصول الدين

في جامعة الملك خالد في أبها

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وسلم . أما بعد.

فإن كل عاقل من البشر يدرك أن الحياة لا يمكن أن تقوم ، وتستقر، وتهنأ إلا إذا كانت مقوماتها قائمة ، ومحفوظة. وأعني بالمقومات: الضرورات الخمس التي هي مقاصد الشرع الكريم ، بل مقاصد سائر القوانين . وهي : الدين ، والنفس ، والعقل ، والمال، والنسل[1].

فهذه الضرورات الخمس إنما شرعت الشرائع لحفظها كلها ، إذ لا يتصور قيام حياة مستقرة إذا فقد شيء من هذه الضرورات، أو حصل التفريط في حفظه.

وحفظ الدين هو أهم هذه المقاصد بلا شك ؛ لأن في حفظه حفظاً لسائر الضرورات الأخرى، وفي ضياعه ضياع لها ، بل خراب للدنيا والآخرة. كما قال تعالى مخاطباً أهل الكتاب : ﴿ **يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ** ﴾ [المائدة : ٦٨].

ومع أن الله تعالى قد تكفل بحفظ الدين كما قال عز وجل : ﴿ **إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ** ﴾ [الحجر : ٩] إلا أنه سبحانه أمرنا بالتماس كل وسيلة تحفظه من الرد، أو التغيير والتبديل والتحريف. فأمرنا سبحانه بتعلم دينه فقال : ﴿ **فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ** ﴾ [محمد:

---

(١) انظر: الغزالي – أبو حامد (بدون ت ط) المستصفى ص ٢٥١، ت محمد مصطفى ، مكتبة الجندي، مصر.

١٩]. وأمرنا بإقامة هذا الدين في الأرض فقال : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ....... ﴾ [الشورى : ١٣]. وأمرنا بالاحتكام إلى شرعه ودينه فقال : ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤]. وأمرنا بالدعوة إليه ، فقال : ﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ﴾ [آل عمران :١٠٤] ، بل أمرنا بالجهاد حفاظاً عليه ، فقال عز وجل : ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ...... ﴾ [البقرة : ١٩٣].

ومن جانب آخر نهى الله تعالى عباده عن كل مفسدة تفسد دينهم، بأن تعطله، أو تحرفه وتغيره، أو تضعف من التزامه وقيامه . فقال تعالى : ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾ [آل عمران : ٨٥] . وقال : ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمۡ لَعِبٗا وَلَهۡوٗا وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا ﴾ [الأنعام : ٧٠].

والجرائم العقدية هي بلا شك من أعظم مفسدات الدين، فإن أول جناية وأعظمها للجرائم العقدية إنما تتوجه إلى الدين ، ثم يمتد الأثر حتى يأتي على باقي الضرورات.

ومن هنا عقدت العزم على كتابة هذا البحث الذي عنوانه : (الجرائم العقدية ونظام الإسلام في منعها « جريمة الردة أنموذجاً») أقف فيه إجمالاً على الجرائم العقدية وطرق علاجها، ثم أفصل القول في جريمة الردة مبيناً نظام الإسلام في منعها.

وسوف يقوم البحث – إن شاء الله تعالى – بعد المقدمة على فصلين:

الفصل الأول : التعريف بالجرائم العقدية وأقسامها، وبيان أسبابها ، وطرق علاجها بإجمال.

الفصل الثاني : جريمة الردة . تعريفها ، وجوه تجريم الردة، نظام الإسلام في منعها.

الخاتمة : نتائج البحث ، وتوصيات الباحث.

فهرس المصادر والمراجع.

الفصل الأول :

التعريف بالجرائم العقدية وأقسامها ،

وبيان أسبابها وطرق علاجها إجمالاً

اشتمل عنوان البحث على مفردات بارزة بحاجة إلى تعريف بها قبل الخوض في صلب الموضوع. ومن أبرز مفردات العنوان : الجرائم، والعقدية ، ونظام الإسلام.

أما الجرائم : فهي في اللغة جمع جريمة، والجريمة في أصل وضعها اللغوي أطلقت على معانٍ عدة هي : القطع والتعدي، والذنب، والجناية[1].

وأما الجريمة في الاصطلاح ، فلها معنيان :

١–المعنى العام : وفيه يتلاقى معنى الجريمة مع معنى الشر بعمومه ، الذي يلحق الضرر بالأفراد والمجتمع . وهذا المعنى للجريمة هو : «فعل ما نهى الله عنه ، وعصيان ما أمر الله به»[2] والعصيان هو الترك. إذاً: فكل عمل غير شرعي يرتكبه الفرد ويؤدي إلى المساس بالإنسان في نفسه أو ماله أو عرضه ، أو بالمجتمع ونظمه السياسية وأمنه ومصالحه الكبرى ، فهو جريمة أو جناية كما سماها بعض العلماء[3].

---

(١) ابن منظور (بدون) ١٢/ ٩٠–٩٢، دار صادر ، بيروت . والرازي (١٤١٦هـ – ١٩٩٥م) مختار الصحاح ص٥٦، المكتبة العصرية – بيروت ، ط أولى .

(٢) انظر : أحمد المقحم (١٤٢٤هـ) ، الجريمة ص ٣ بدون ذكر الناشر.

(٣) انظر الجرجاني (١٤٠٥هـ) التعريفات ص ١٧، دار الكتاب العربي ، بيروت.

وقد ربط علماؤنا قديماً بين الجريمة والمعصية . قال ابن القيم – رحمه الله– : «والمعاصي ثلاثة أنواع ، نوع فيه حد .. ، ونوع فيه كفارة ولا حد ، ... ونوع لا كفارة فيه ولا حد ...» [(١)].

٢- المعنى الثاني للجريمة : هو المعنى الخاص الذي ارتبط بالفقه الجنائي الشرعي، وبالنظام القانوني الجنائي الوضعي .

فالجريمة في الفقه الجنائي الشرعي هي : «محظورات شرعية، زجر الله تعالى عنها بحدٍ أو تعزير»[(٢)].

وفي النظام الجنائي الوضعي : الجريمة هي : « الفعل أو الترك الذي نصَّ القانون على عقوبة مقدرة له »[(٣)] .

ويلاحظ هنا التقارب بين المعنى الشرعي وبين المعنى الوضعي للجريمة إلى حد كبير. لكن يفترق النظام أو الفقه الجنائي الشرعي ويمتاز عن النظام الجنائي الوضعي بميزتين :

١- في النظام الشرعي تكون عقوبة الجريمة إما حداً مقدراً من الشارع كالقصاص، وكالحدود في جريمة الحرابة، والبغي، والردة، والزنى، والقذف، وشرب الخمر، وإما عقوبة غير مقدرة شرعاً؛ وهي التعزيرات التي ترك تقديرها لولي الأمر بما يراه يحقق المصلحة، ويقطع الفساد والجريمة.

---

(١) ابن القيم (بدون ت ط) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ص ١٠٦، دار الوطن.

(٢) الماوردي (بدون ت ط) الأحكام السطانية والولايات الدينية، ص٣٦١، دار الوطن.

(٣) المقحم ، الجريمة، ص ٤-٥.

أما في النظام الوضعي ، فلا بد أن تكون عقوبة الجريمة مقدرة ومنصوص عليها في قانون العقوبات حتى تسمى جريمة[١].

في النظام الجنائي الشرعي يكون لحرمة الفعل أثرٌ في تجريمه . بمعنى أننا نسمي المحرم جريمة لأمرين:

الأول : أن الله تعالى سمى العصاة مجرمين كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضْحَكُونَ ﴾ [المطففين : ٢٩] .

الثاني : أن مطلق المعاصي الملحقة الضرر يمكن أن تدخل تحت نظام التعزيرات الذي هو أوسع أنواع العقوبات في نطاق الفقه الجنائي الشرعي، كالوعظ ، والتوبيخ، والتهديد بالعقوبة ، والهجر ، والتشهير ، والعقوبات المالية ، والحبس ، والجلد، بل القتل أحياناً[٢].

ويلحق بمصطلح الجريمة في التعريف ، مصطلح (الجناية) ، وهي : «الجرم والذنب، وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه القصاص والعقاب في الدنيا والآخرة»[٣].

---

(١) انظر: العوا ، محمد سليم (٢٠٠٦م) في أصول النظام الجنائي الإسلامي ،دراسة مقارنة ص٨١، نهضة مصر، القاهرة، ط الثانية ، وعبدالقادر عودة (١٩٧٧م) ، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ١/ ٦٦، دار التراث العربي.

(٢) انظر العوا : أصول النظام الجنائي الإسلامي ، ص ٣٦٢-٣٨٠.

(٣) البعلي أبو الفتح (١٤٠١هـ - ١٩٨١م) المطلع على أبواب الفقه ١/ ٣٥٦ ، المكتب الإسلامي، بيروت.

وأما العقدية : فنسبة إلى العقيدة ، والعقيدة في اللغة : مأخوذة من العقد، وهو الشد والتوثيق ، والصلابة ، وجمع أطراف الشيء[١]. يقال : «اعتقدت كذا : عقدت عليه القلب والضمير»[٢].

والعقيدة في الاصطلاح هي : «الإيمان الذي لا يقبل النقيض»[٣]. والعقيدة الإسلامية هي: ما يصدقه العبد المسلم ويدين به مما بعث الله به رسله وأنزل به كتبه[٤].

ومن كلمتي جريمة وعقيدة يمكن أن نعرف : «الجرائم العقدية» بأنها : الجرائم المؤثرة في الاعتقاد أو المتأثرة به.

وأقصد بقولي : « المؤثرة في الاعتقاد»: أن جناية هذه الجريمة وضررها توجه أولاً إلى الاعتقاد الذي هو جوهر الدين فخدشه وأثر فيه.

فجريمة الردة مثلاً كانت جنايتها العظمى ٠ -كما سيأتي لاحقاً – على الدين من حيث إنها انقلبت عليه، فنقضت عقد الالتزام به ، وتلاعبت بالدين ، وفتحت الباب لكل من أراد التلاعب بالدين. وكذلك جريمة السحر ، فإن أثرها الأول كان في الاعتقاد؛ لأن السحر من أعظم أبواب الشرك الأكبر المضاد لعقيدة الوحدانية من كل وجه.

---

(١) انظر : ابن منظور – مصدر سابق ٣/ ٢٩٦-٣٠٠، والرازي ، مصدر سابق ، ص ٢١٤.

(٢) الفيومي _ (بدون ت ط) ، المصباح المنير ٢/ ٤٢١، دار المعارف، مصر.

(٣) البريكان – إبراهيم ، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، ص ٨.

(٤) انظر : الفوزان – صالح (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) الارشاد إلى صحيح الاعتقاد، ص ٩.

وكذلك جريمة البغي والخروج . فإن أثرها توجه أولاً إلى العقيدة؛ إذ أن بعض أشكال البغي إحداث في الاعتقاد وابتداع فيه كاستحلال التكفير مثلاً . وهكذا.

وأقصد بقولي : « أو المتأثرة به» : أن دافع هذه الجرائم هو الاعتقاد من حيثيات متعددة.

فدافع جريمة الردة هو : خفة الاعتقاد ، وضعف اليقين بهذا الدين.

ودافع السحر هو : هشاشة التوحيد في قلب الساحر. وتعلقه بغير الله تعالى.

ودافع البغي هو : استحلال ذلك الفعل من جهة ، ومن جهة أخرى : ضعف الالتزام بالاعتقاد الصحيح الذي من لوازمه ، الحفاظ على جماعة المسلمين وحماية بيضتهم، والنهي عن الخروج على الأئمة وإن جاروا ما لم ير منهم كفر بواح. وربما كان دافعه هو الغلو في الاعتقاد بعامة ، أو في بعض مسائله . فكأن الباغي يرى أن بغيه واجب تفرضه عليه العقيدة ولا بد من تأديته.

وقد قسم بعض الباحثين الجرائم العقدية إلى ثلاثة أقسام :

١ –الجريمة الدينية التي يقوم بها البعض بسبب الإيمان بعقيدة دينية سماوية أو غير سماوية. وهذه التي سيكون البحث فيها .

٢ –الجريمة السياسية ، وهي التي تقوم بسبب الإيمان بعقيدة سياسية . ومثل لها بجرائم الشيوعية.

٣–الجريمة الاجتماعية ، وهي التي يقوم بها البعض بسبب الإيمان بعقيدة اجتماعية. ومثل لها بجرائم العرض وغسل العار ، والثأر[١].

ويتصل البحث بالقسم الأول من أقسام الجرائم العقدية؛ وهو : الجريمة الدينية المرتبطة بالإيمان بعقيدة سماوية.

وهذا القسم من الجرائم العقدية تحته أنواع من الجرائم المؤثرة في العقيدة، أو المتأثرة بها .

النوع الأول : جريمة الردة . وهي أبرز وأعظم بل وأقبح الجرائم العقدية الدينية. وهي التي سيتناولها البحث كما سيأتي بيانه –إن شاء الله – .

النوع الثاني : جريمة السحر . وهي من الجرائم العقدية، وذلك أن الساحر إنما تعلم السحر، واشتغل به، وسحر غيره اعتقادًا منه بأن شيئاً من المخلوقات – خاصة مردة الجن – أو غيرهم يجلب النفع أو يدفع الضرر بذاته . وأن هذه المخلوقات مؤثرة بذاتها . ولهذا فهو يتوجه إليها بالطاعة والخضوع ومخالفة الشرع. ولو بما هو كفر أو شرك أكبر ، من الذبح لهم، والتسمية بأسمائهم عنده، أو بإهانة المصحف ونحوه. ولهذا كان أبرز أثر لهذه الجريمة على مرتكبها أنها توجب كفره وخروجه من الإسلام كما قال تعالى عن السحر وأهله : ﴿ **وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ** ﴾ (البقرة : ١٠٢).

---

(١) انظر واثق غازي ، موقع انكيدوا على النت ، مقال بعنوان : الجريمة العقائدية.

فكفر الشياطين هنا منوط بتعليمهم السحر للناس[(١)].

وكفر الساحر هو قول جمهور العلماء . بل إن من خالف الجمهور قد ذكر أن الساحر إذا فعل ما يقتضي الكفر فهو كافر[(٢)].

من هنا كانت جريمة السحر جريمة عقدية لأنها تأثرت باعتقاد الساحر في غير الله. وأثرت في عقيدته حتى أخرجته من الدين بالكلية.

والذي يؤكد على أن السحر جريمة أن الشريعة الإسلامية قد سنت حدًا شرعياً مقدراً للساحر وهو القتل في قول النبي ﷺ كما في حديث جندب بن عبدالله رضي الله عنه : « حد الساحر ضربة بالسيف»[(٣)].

وقد نقل قتل الساحر عن جماعة من الصحابة والتابعين على خلاف بين العلماء في قتله. فمنهم من يرى أن يقتل مرتداً ، ومنهم من يرى أنه يقتل لأنه أضاف إلى ردته السعي في الأرض بالفساد، ومنهم من يربط الحكم بالقتل بما لو أتى بما يكفر به ، ومنهم من ربطه بقتله إنساناً آخر بسحره[(٤)].

---

(١) انظر: الشنقيطي – محمد الأمين – أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٤٤٢.

(٢) انظر خلاف العلماء في ذلك في : الحمد – أحمد ناصر – (١٤٠٨هـ) ، كتاب السحر بين الحقيقة والخيال ص ١٦١–١٧٢.

(٣) رواه الترمذي في سننه . ك الحدود – باب ما جاء في حد الساحر ٤/ ٦٠. والحاكم في المستدرك . ك الحدود ، باب حد الساحر وضربه بالسيف ٤/ ٣٦٠ ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم ٢٦٩٩.

(٤) انظر الخلاف في حد الساحر في : الحمد – كتاب السحر بين الحقيقة والخيال ص ١٦٣–١٧١.

النوع الثالث : جريمة البغي :

والبغي هو : الظلم وتجاوز الحد ، ويطلق البغي على الاستطالة . وطلب ما لا يحل من الجور والظلم ، ويطلق على قصد الفساد ، وطلب الأذية[١] .

والبغي كجريمة : هو الخروج عن طاعة إمام الحق بغير حق. وذلك أن الخارجين عن قبضة الإمام أربعة أصناف[٢]:

١ – قوم امتنعوا عن طاعته ، وخرجوا عن قبضته بغير تأويل . وهؤلاء حكمهم حكم قطاع الطرق الساعون في الأرض بالإفساد .

٢ – قوم خرجوا ولهم تأويل وليس لهم منعة. فبعض العلماء يرى أنهم بغاة ولو قل عددهم فلا فرق بين الكثير والقليل، باعتبار الآثار المترتبة على خروجهم.

٣– وقوم يخرجون عن قبضة الإمام، ويريدون خلعة لتأويل سائغ ، وفيهم منعة.

٤ – الخوارج الذين يخرجون على المسلمين وإمامهم؛ بدافع التكفير فهم بغاة.

ولعل القسم الرابع من البغاة هم الأبرز في الخروج، وجريمة البغي ظاهرة فيهم في هذا العصر .

---

(١) انظر : ابن منظور – لسان العرب ١٤/ ٧٨-٧٩، وانظر : ابن أبي الدنيا (١٤٠٩هـ) ، كتاب: ذم البغي د. نجم خلف ص٧.

(٢) انظر : ابن قدامة (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م) المقنع ٢٧/ ٥٨-٦٥، وابن حزم (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) المحلى بالآثار ١١/ ٣٣٣.

ونلاحظ هنا أن جريمتهم جريمة عقدية ؛ لأن دافع خروجهم وبغيهم على المسلمين هو اعتقاد كفرهم واستحلال دمائهم وأموالهم وأعراضهم . فالباغي هنا يعتقد أن بغيه واجب تفرضه عليه عقيدته.

ومن جانب آخر فهذه الجريمة لها أثرها العقدي على الخارج . فهذا الخروج مبرر للحكم عليه بالمروق ومفارقة الجماعة ، والحكم عليه بالابتداع والإحداث في الدين . بل الحكم عليه بالكفر عند من يرى تكفير الخوارج.

فمن هذه الحيثيات كانت جريمة البغي جريمة عقدية.

- أما النظام الإسلامي :

فالنظام في اللغة : مأخوذ من النظم ؛ وهو : « نظمك الخرز بعضه إلى بعض في نظام واحد»[١].

والنظام في الاصطلاح هو : « مجموعة القواعد العامة الملزمة المجردة ، المقترنة بالجزاء والمنظمة للسلوك الاجتماعي »[٢].

ويطلق النظام على السلطة الحاكمة ، وعلى المجموعة الحاكمة[٣].

والنظام الإسلامي هو : مجموعة من الأحكام والقواعد التي شرعها الله تعالى لتنظيم أعمال الناس المتعددة، وهي المعروفة عند علماء السلف بالسياسة الشرعية[٤].

---

(١) ابن منظور ١٢/ ٥٧٨.

(٢) السهلي – محمد عبدالله (٢٤/ ٢/ ١٤٢٧هـ) جريدة الرياض ، مقال.

(٣) انظر: سليمان – سامر (النت) موقع الحوار المتمدن – مقال.

(٤) انظر: ابن القيم (بدون ط) : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ص ١٩ ، ٢٠، دار التراث العربي ، بيروت.

ويسمى بالقانون الإسلامي الذي عرِّف بأنه : «مجموعة الأحكام والقواعد القانونية الملزمة المتعلقة بتنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع المعروفة عند علمائنا بـ «الشريعة الإسلامية...» [(١)].

إذاً فالنظام الإسلامي ، أو القانون الإسلامي ، هو ذاته التشريع الإسلامي ، ولعل التسمية بنظام أو قانون جاءت حين المقارنة بين الشريعة الإسلامية وسائر النظم الوضعية المحكمة عند أهلها .

والنظام الإسلامي له مصادره الشرعية . وهي بإجمال [(٢)]:

١- القرآن الكريم . لقوله تعالى : ﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ** ﴾ [النساء : ١٠٥].

٢- سنة الرسول ﷺ الصحيحة . قال تعالى : ﴿ **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟** ﴾ [الحشر : ٧].

٣- إجماع الأمة . قال ﷺ كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه : « **إن أمتي لا تجتمع على ضلالة**»[(٣)].

---

(١) النت – موقع جوريسبيديا ، القانون المشارك.

(٢) كامل – عبدالعزيز (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م) الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ٢/ ٥٣٩، دار طيبة، ط أولى.

(٣) ابن ماجة (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م) السنن ، ك الفتن ، باب السواد الأعظم ، ح ٤٠١٤. دار الفكر ، بيروت.

٤- اجتهادات العلماء . قال تعالى : ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [النساء : ٨٣].

أسباب وقوع الجرائم العقدية ، وطرق علاجها :

تقدم في التعريف بمفردات عنوان البحث أن الجريمة العقدية : هي الجريمة المؤثرة في الاعتقاد أو المتأثرة به .

والجرائم العقدية كغيرها من الجرائم والجنايات لها أسباب تجر إلى وقوعها من أبرزها:

١- سوء التربية العقدية :

وقد أفرز هذا السوء منهجين سلوكيين خاطئين :

المنهج الأول : منهج الإفراط والغلو في فهم مسائل الاعتقاد ، ومن ثم في التزامها . وخرج من تحت عباءة هذا المنهج جرائم العنف والتدمير والإرهاب . والبغي، والخروج على جماعة المسلمين ، وأئمتهم.

المنهج الثاني : منهج التفريط والتمييع لِمُسَلَّمَات العقائد وثوابتها . الذي أفرز لنا جريمة الردة، التي هي نتيجة طبيعية للتراخي عن قضايا الإيمان العلمية والعملية. والتفلت من زمام هذا الدين تحت ضغط شعارات زائفة صدرت إلى الأمة بخبث وكيد كشعار حرية التعبير، وحرية الفكر ، وحرية العقيدة والدين.

وبين هذين المنهجين عادت الغربة إلى المنهج التربوي الصحيح لبناء العقيدة الصحيحة الذي يغرس في النفوس الوازع الديني ، والضمير الحي اللذين يمنعان العبد من الانحراف عن الطريق وارتكاب ما يضر بمقومات حياة المجتمع من الدين ، والنفس، والمال، والعقل والعرض . يقول د. عثمان ضميرية : «إن الكثير من الضياع الذي يعاني منه الفرد والجماعة ، سببه فقدان ذلك السياج العقائدي الروحي المتين ، الذي كان يصون الإنسان، ويدفعه إلى طريق السلوك الصالح»[(١)].

٢- السبب الثاني من أسباب الجريمة العقدية . هو الفصام بين مُسَلَّمَات العقيدة، من جهة التنظير والالتزام الشخصي، وبين التشريعات السلطوية الحاكمة المضادة لها .

وهذا موجود في غالب العالم الإسلامي، الذي تطبق سلطاته القوانين الوضعية. وتعزل الحكم بغير ما أنزل الله عن كل شؤون الشعب أو جلها.

وقد أدى هذا الأمر إلى ظهور ردات فعل عنيفة لدى فئات من المجتمعات المسلمة المحكومة بغير شرع الله ، مهدت لكثير من جرائم العنف والإرهاف؛ بعد حكم هؤلاء على حكام تلك البلدان بأنهم كفار ، وحكمهم على من سكت من الشعب على أمرهم بأنهم متابعون في الكفر ، وحكمهم على الدار التي أهلها مسلمون بأنها دار كفر ، وهذه الأمور

---

(١) ضميرية – عثمان(١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) ، أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، ص١٣٥، دار الأندلس الخضراء ، ط أولى.

مجتمعة كانت المسوغ لهؤلاء لإعلان جهادهم على هؤلاء الحكام واستباحة دماء وأموال وأعراض الشعوب الخاضعة لحكمهم[1].

٣- السبب الثالث : الفرقة الفكرية:

وهذه الفرقة دخلت على المسلمين وتسللت بسبب الفراغ الفكري الذي تعاني منه الشريحة العظمى من الأمة ؛ وذلك أن الفراغ الفكري جعل من جمهور المسلمين هدفاً لكل من يطمع إلى نشر الدعوات الهدامة بشتى ألوانها وأشكالها .

إن الذي يسبر حال المسلمين اليوم يرى هذه الحالة – الفرقة الفكرية- أمامه واضحة جلية؛ فإن الأعداء لما وجدوا العقل المسلم يعيش ضحالة من الفكر رموه عن قوس واحدة ، فأدخلوا في عقول الناس ما يرومون إليه من الأفكار المدمرة، سواء بإدخالهم الأفكار المدمرة؛ من الحرية المطلقة ، والعلمانية، ونحوها ، أو بإثارة الأفكار البدعية المغمورة في المسلمين[2].

وبدخول الأفكار الغريبة على المسلمين، وبإثارة الأفكار الفاسدة المغمورة؛ غدا الشارع الإسلامي يموج بكثير من الأفكار المتناقضة، التي لا يقبل فيها فكر بالآخر . وأضحى كلٌ يجهر بما يقتنع به من فكر؛ دون مواربة. وهذا بدوره أوجد فرقة فكرية متفككة ، يعادي بعضها بعضاً ، وتعتدي كل طائفة منها على الأخرى ، حتى سادت الجريمة بينهم.

(١) العنبري ، خالد (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م)، أثر القوانين الوضعية في الحكم على الدار بالكفر أو الإسلام ص٥٢-٦٢، دار المنهاج ، مصر .

(٢) ندوة اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر (١٤٠٧هـ)، ص ١٨٨ ، ط أولى.

من وسائل علاج الجرائم العقدية:

إن علاج الجرائم العقدية التي ظهرت في الأمة يتحقق من جانبين :

الجانب الأول : تعليم الناس الاعتقاد الصحيح وتربيتهم عليه.

إن العقيدة الصحيحة هي أساس الدعوة إلى الله تعالى ، فهي أول دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام . وقد قال تعالى : ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ** ﴾ [الأنبياء : ٢٥] . وهي أول ما أوجب الله تعالى العلم به كما في قوله عز وجـل : ﴿ **فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ** ﴾ [محمد : ١٩].

وإنما كان تعلم الاعتقاد الصحيح أول وأولى الواجبات لأن الجهل به هو سبب الانحراف. قال الشاطبي رحمه الله : « وكل منفي عنه الرسوخ فإلى الجهل هو مائل ، ومن جهة الجهل حصل له الزيغ»[1].

وتعليم الناس الاعتقاد الصحيح يجب أن يقوم على تعليم الناس أسس الاعتقاد الصحيح، التي تضمنتها الشهادة لله تعالى بالوحدانية، واستلزمتها عبادته وحده، لا شريك له وهي بإجمال :

أ – الكفر بالطواغيت . والطاغوت هو كما قال ابن جرير – رحمه الله – «كل ذي طغيان على الله فعبد من دونه ، إما بقهر منه لمن عبده ، وإما بطاعة ممن عبده له ، إنساناً كان ذلك المعبود ، أو شيطاناً، أو وثناً ...» [2] قال الله تعالى : ﴿ **وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ** ﴾ [النحل : ٣٦].

---

(١) الشاطبي ، أبو إسحاق (بدون ت ط) الاعتصام ، ١/ ٢٢٢ ، مكتبة الرياض الحديثة.

(٢) الطبري (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) جامع البيان عن تأويل القرآن ٣/ ١٩ ، دار الفكر ، بيروت.

ب – الإيمان بالغيب . وهو التصديق بكل ما أخبر الله به ورسوله من الأمور الغيبية[(١)]. وجوانب الغيب تشمل ما يتصل بأركان الإيمان الستة وهي الإيمان بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر، والقدر؛ خيره وشره[(٢)] . قال الله تعالى في وصف المؤمنين حقاً : ﴿ **ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ** ﴾ [البقرة : ٣] .

جـ– تحقيق المتابعة للنبي ﷺ؛ بلزوم السنة والجماعة والطاعة، كما قال تعالى : ﴿ **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ** ﴾ [الحشر : ٧] . وقوله ﷺ كما في حديث أبي هريرة ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»[(٣)].

الجانب الثاني : قطع كل الوسائل المفسدة للعقائد . مثل أن تؤخذ العقائد من غير مصادرها الشرعية الصحيحة؛ وهي : كتاب الله ، وما صح من حديث رسول الله ﷺ ، وما أجمع عليه الصحابة والتابعون. قال ﷺ في

(١) الجربوع ، عبدالله (١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م) ، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، ص٣٩، مكتبة أضواء السلف ، الرياض ، ط أولى .

(٢) الطبري ، أبو جعفر (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م)، جامع البيان عن تأويل القرآن ١/ ١٠١، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم ١٥ ، وقال ابن حجر (١٣٧٩هـ) ، في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ١٣/ ٢٨٩، : (رجاله ثقات) ، دار المعرفة.

حديث العرباض بن سارية : « فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ...» [(١)].

ومن ذلك : سوء الفهم لنصوص الاعتقاد . قال ابن تيمية رحمه الله : «ولا بد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الألفاظ ، وكيف يفهم كلامه»[(٢)] .

ومن ذلك التشبه بالكفار . قال ﷺ : كما في حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما « من تشبه بقوم فهو منهم»[(٣)].

ومن ذلك معارضة السنن بالآراء والعقول . فالله تعالى يقول : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ [الحجرات : ١].

ومن ذلك أيضاً تفريق الإيمان بقبول بعضه ورد بعضٍ. قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ۝ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾ [الروم : ٣١-٣٢].

---

(١) ابن حنبل ، أحمد (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م)، المسند ٤/ ١٧٤، ت سمير مجذوب ، المكتب الإسلامي، بيروت، وصححه الألباني (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م)، ظلال الجنة بتخريج السنة ، المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) ابن تيمية ، أحمد : (بدون ت ط) ، مجموع الفتاوى ، ٧/ ١١٦.

(٣) ابن حنبل ، أحمد (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م)، المسند ٦/ ٦٨ ، المكتب الإسلامي ، وصححه الألباني (١٣٩٩هـ –١٩٧٩م)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، ٥/ ١٠٩، المكتب الإسلامي.

ومن ذلك التقليد الأعمى في الاعتقاد الذي لا يستند على حجة، وقد ذم الله تعالى من هذا حالهم فقال: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ [لقمان: ٢١].

وما أجمل مقولة عبدالله بن مسعود ﷺ : « ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلاً . إن آمن آمن، وإن كفر كفر ، فإنه لا أسوة في الشر »[1].

(١) ابن عبدالبر ،جامع بيان العلم وفضله ، ٢/ ٩٨٨.

الفصل الثاني :

جريمة الردة ، تعريفها ، أسبابها ، وجوه تجريمها

نظام الإسلام في منعها

الردة أخطر جريمة عقدية ، وأعظم جناية على الدين . يقول الإمام السرخسي – رحمه الله – : « وبهذا يتبين أن الجناية بالردة أغلظ من الجناية بالكفر الأصلي ، فإن الإنكار بعد الإقرار أغلظ من الإصرار في الابتداء على الإنكار كسائر الحقوق»[1].

والردة عن الإسلام إنما كانت أعظم جريمة ؛ لأن المرتد قد ظهرت له باعتناقه الإسلام عدة حقائق، لا يتصور بعد ذلك إنكارها وتجاهلها ثم النكوص عنها، وهي:

الحقيقة الأولى: أن الدين عند الله هو الإسلام، الذي يعني الاستسلام لله تعالى بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك . قال تعالى : ﴿ **إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ** ﴾ [آل عمران : ١٩] . وهو بهذا المعنى دين كل الرسل عليهم الصلاة والسلام . كما قال تعالى : ﴿ **شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ** ﴾ [الشورى : ١٣].

إذًا فدين الإسلام هو تراث عقائد الرسالات كلها . ومن هنا فلا يعني الخروج عليه إلاَّ الخروج على كل الأديان الصحيحة.

---

(١) السرخسي ، أبو بكر محمد ، (١٩٨٦)، المبسوط ١٢/ ٢٤١، دار المعرفة ، بيروت.

الحقيقة الثانية : أن هذا الدين هو خاتم الأديان السماوية ، وأن رسول هذا الدين هو خاتم الرسل عليهم الصلاة والسلام . كما قال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ [التوبة : ٣٣] ، وقال تعالى : ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] . وهذا يعني أنه يجب على كل من أدرك هذا الدين أن يؤمن به ، وأن يصدِّق نبيه ، وأن يطيعه ويتبع شريعته، حتى وإن كان من الأمم التي آمنت بنبي قبله. كما قال عز وجل : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ ﴾ [النساء : ٤٧] . وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف : ١٥٨] .

ومن هنا قال ﷺ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: « والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة – يهودي أو نصراني– ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلاَّ كان من أصحاب النار»(١).

الحقيقة الثالثة : أن هذا الدين قد اكتمل ، وشريعته قد تمت . قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣].

---

(١) ابن الحجاج ، مسلم (١٤١٢هـ – ١٩٩١م)، صحيح مسلم ، ك الإيمان ، ١/ ٣٤، ت محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الحديث ، القاهرة.

فقد جاءت دعوة الرسول عالمية لكل الناس ، وقاضية لكل حاجاتهم ، ومتممة لمكارم أخلاقهم، لا خير إلا دلت الناس كلهم عليه، ولا شر إلا حذرت الناس منه، وقد رسمت طريق السعادة لكل البشر . فهي دعوة عالمية بلغت الذروة في الكمال[١]. ولم تدع جانباً من جوانب الحياة المادية والروحية ، والفردية والجماعية ، بل بينت الجوانب السياسية ، والأخلاقية، والاقتصادية ، والثقافية، والقانونية[٢]. ومن هنا فلا يوجد أدنى مسوغ لتركه تحت أي حجة.

الحقيقة الرابعة : أن هذا الدين دين حجة وبرهان، يقنع العقول الصحيحة، والفطر السليمة. قال تعالى : ﴿ **قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَن مَّعِيَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِي** ﴾ [الأنبياء:٢٤]. قال ابن الوزير – رحمه الله – : «هذه الآية دالة على أن كتب الله لا تخلو من البراهين المحتاج إليها في أمر الدين»[٣] ، وكذا قوله تعالى : ﴿ **سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ** ﴾ [فصلت: ٥٣] .

---

(١) ابن حميد ، عبدالله (١٤١٤هـ)، كمال الشريعة وشمولها لكل ما يحتاجه البشر ص ٧-٨، ط أولى، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة، والعلم ، جدة.

(٢) القرضاوي ، يوسف (١٤١٥هـ– ١٩٩٥م)، شمول الإسلام ص٤٣-٥٢. مكتبة وهبة ، القاهرة، ط ثانية.

(٣) ابن الوزير ، محمد (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م)، إيثار الحق على الخلق ص ١١، دار الكتب العلمية، بيروت.

وهذا من أجل أن تتطابق البراهين القرآنية ، والبراهين العيانية ، حيث يتصادق موجب المنقول، والنظر المعقول[1].

فالذي يدخل هذا الدين من الكفار ، والذي يلتزم هذا الدين من صغره ثم يستمر عليه، فلا شك أنه قد حصل لهما من القناعات الفطرية والعقلية ما يدعوهما إلى التزامه والثبات عليه . إذاً فليس هناك منطق عقلي، يجعل المسلم يتحول إلى الكفر.

لكن ومع ذلك فقد ظهر في الأمة من ارتد عن دينه ، ورجع إلى الكفر. وقد أخبر الله تعالى عن أن الردة يمكن أن تقع ، فقال ﷻ ﴿ **يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ** ﴾ [التوبة : ٧٤].

وهذه الردة عن الإسلام كانت نتيجة أسباب عدة . أهمها:

١- الجهل بحقائق الدين الإسلامي ، وبالكثير من أحكامه.

٢- تحكيم القوانين الوضعية في غالب العالم الإسلامي مما أدى إلى تناسي تشريعات الدين شيئاً فشيئاً ، ثم تركه من بعض شواذ المسلمين.

٣- الخطأ في فهم حرية التفكير ، وحرية التعبير أو الانحراف في ذلك.

٤- المحاولات الصليبية التنصيرية في دول العالم الإسلامي الفقيرة . في ظل إهمال هذه الدول والشعوب من قبل إخوانهم المسلمين.

٥- تمييع قضية الردة ، ومحاولة إلغاء حكمها .

---

(١) ابن تيمية ، أحمد (١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م)، منهاج السنة النبوية ١/ ٣٠١. ت محمد رشاد، دار الكتاب الإسلامي، ط أولى .

٦- ردّات الفعل غير المنضبطة بالشرع (الغلو ، والغلو المضاد).

٧- إهمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وقبل الحديث عن نظام الإسلام في منع جريمة الردة ؛ أبدأ بالتعريف بالردة، وبيان وجوه تجريمها .

- تعريف الردة :

الردة في اللغة : هي مطلق الرجوع[١].

وأما في الاصطلاح الشرعي : فالردة هي : رجوع المسلم المكلف المختار عن دين الإسلام، وخروجه إلى غيره؛ باعتقاد، أو قول، أو فعل مكفر ، من غير مانع شرعي من تكفيره[٢].

وهذا التعريف مأخوذ من مجموع أقوال العلماء من سائر المذاهب الإسلامية الفقهية ، كقول الماوردي – رحمه الله – : « وأما الردة في الشرع : فهي الرجوع عن الإسلام إلى الكفر»[٣]، وقول ابن حزم – رحمه الله – في تعريف المرتد : « كل من صح عنه أنه كان مسلماً، متبرئاً من كل دين – حاشى دين الإسلام– ثم ثبت عنه أنه ارتد عن الإسلام، وخرج إلى دين

(١) ابن منظور (بدون ت ط)، لسان العرب ٣/ ١٧٣ .

(٢) اجتهدت في وضع هذا التعريف للردة من مجموع أقوال العلماء.

(٣) الماوردي ، أبو الحسن (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م)، كتاب حكم المرتد من الحاوي الكبير ص ٢٥، ت إبراهيم صندقجي ، مطبعة المدني ، مصر .

كتابي ، أو غير كتابي ، أو إلى غير دين»[1]. وقول ابن قدامة – رحمه الله – في المرتد: « وهو الذي يكفر بعد إسلامه»[2] ، وكذا قول خليل بن إسحاق : «الردة كفر المسلم بصريح أو لفظ يقتضيه ، أو فعل يتضمنه»[3] ، وجاء في تكملة المجموع : « هي قطع الإسلام بنية، أو قول كفر، أو فعل ، سواء قاله استهزاءً أو عناداً أو اعتقاداً »[4].

وعلى هذه التعريفات فإن الردة تقع بالقول، وبالفعل، وبالاعتقاد. فمثال الردة بالقول : سب الله ، وسب رسوله ﷺ [5].

ومثال الردة بالفعل: الشرك بالله في شيء من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله تعالى؛ كالذبح لغير الله، من الجن ونحوهم؛ إعتقاداً منهم

---

(١) ابن حزم ، أبو محمد (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م)، المحلى بالآثار ١٢/ ١٠٨. ت : عبدالغفار البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) ابن قدامة ، عبدالله بن أحمد (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٨م)، المقنع ٢٧/ ١٠٧، ت د. عبدالله التركي ، دار عالم الكتب، الرياض.

(٣) خليل بن إسحاق (١٤٠١هـ – ١٩٨١م)، مختصر خليل ، ص ٢٨٣، المطبعة الأميرية.

(٤) النووي ، يحيى (بدون ت ط) ، المجموع شرح المهذب ١٨/ ٥، دار الفكر.

(٥) انظر : ابن تيمية ، أحمد (بدون ت ط)، الصارم المسلول على شاتم الرسول ، ص ٤، دار الكتب العلمية، بيروت.

وانظر : القاضي ، عياض (بدوت ت ط) ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ٥٨٢، ت علي البجاوي، دار الكتاب العربي ، بيروت.

بأن من يذبح لهم يجلبون النفع، أو يدفعون الضر[١]. وكذلك السجود لغير الله تعالى عبادةً[٢] . وغير ذلك من الأفعال[٣].

ومثال الردة بالاعتقاد أن يجحد شيئاً مما فرضه الله ، أو يستحل شيئاً مما حرمه الله مما هو معلوم الفرضية، أو معلوم الحرمة من الدين بالضرورة[٤] . والأمثلة غير ما ذكرت كثيرة[٥].

ولا بد في هذه المكفرات التي تستوجب ردة من وقع فيها من ملاحظة أمرين :

١ - أن المكفرات القولية والفعلية لا ينظر فيها إلى مراد القائل أو الفاعل عند الحكم على القول أو الفعل. فسواءً قال أو فعل الكفر القطعي استهزاءً أو عناداً فإنه يكفر إذا توفرت فيه شروط التكفير ، وانتفت عنه موانع التفكير كما تقدم الكلام في تعريف النووي للردة.

---

(١) انظر: الصنعاني ، محمد بن إسماعيل (١٣٩٦هـ)، تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ، ص ١٣٣، دار الإفتاء، الرياض .

(٢) انظر: المرداوي ، علاء الدين ، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. ت د. عبدالله التركي ، دار عالم الكتب ، الرياض .

(٣) انظر بتوسع: العبداللطيف ، عبدالعزيز (١٤١٥هـ)، نواقض الإيمان القولية والعملية . ص ٣١١، ٣٥١، ٣٨٥، ٣٩٧، ٤٠٩، ٤٥٢ ، ٥٠٨، دار الوطن ، ط ثانية.

(٤) انظر: ابن بطه ،عبيدالله العكبري ، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م)، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ٢/ ٧٦٤. ت: رضا نعسان ، دار الراية ، الرياض ، ط أولى .

(٥) انظر : الوهيبي ، محمد بن عبدالله (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف ٢/ ٦٩، ٧٤، ٩١، ١٠٣، ١٢١، ١٥٨، ١٧٧، ١٨٠، دار المسلم ، اليراض، ط أولى.

٢- أن النواقض الاعتقادية إذا لم يظهرها صاحبها ، وبقيت في سره وباطنه ؛ فلا يحكم على صاحبها بالردة في الدنيا، كما قال الشافعي – رحمه الله – : « وأحكام الله ورسوله تدل على أنه ليس لأحد أن يحكم على أحد إلاَّ بظاهر ، والظاهر ما أقرَّ به، أو قامت به بينة تثبت عليه»[١].

فمثل هذا منافق تجري عليه أحكام المسلمين في الدنيا ، وهو في الآخرة في الدرك الأسفل من النار[٢].

- بيان وجوه تجريم الردة :

ذكر العلماء أن للردة حتى تكون جريمة ركنين أساسيين :

أ) الركن الأول : الرجوع عن الإسلام . وقد تقدم الحديث عن المكفرات التي تتحقق بها الردة ، ويحصل بها الرجوع عن الإسلام . لكن لا بد هنا أن ننتبه إلى أمور هامة :

١- أن الكفر حكم شرعي مرده إلى الله ورسوله ، فالكافر من كفره الله ورسوله. ومن هنا فلا يكون مدرك الكفر إلا بنص ، أو قياس على نص[٣] ، لكن لا مجال للاجتهاد العقلي المحض في تحديد المكفرات[٤].

---

(١) الشافعي ، محمد بن إدريس (١٣٩٣هـ)، الأم : ١/ ٢٦٠، دار المعرفة ، بيروت.

(٢) انظر: الماوردي ، (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م)، أحكام المرتد ص ٤٢-٤٦.

(٣) الغزالي ، أبو حامد (بدون ت ط) ، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، ص ١٢٨، ت محمد أبو العلا، مكتبة الجندي ، القاهرة.

(٤) انظر: ابن تيمية (١٣٩٩هـ)، درء تعارض العقل والنقل ، ١/ ٢٤٢، ت : محمد رشاد، جامعة الإمام محمد بن سعود.

٢- الحذر من الخلط بين المكفرات ، وذلك أن من الذنوب ما سماها الشارع كفراً، لكنها لا تأخذ حكم الكفر الأكبر، المخرج من الملة ، الذي تحصل به الردة . قال المروزي – رحمه الله- : « والكفر ضد الإيمان ، إلاَّ أن الكفر كفران : كفر هو جحد بالله ، وبما قال، فذلك ضد الإقرار بالله ، والتصديق به ، وبما قال ، وكفر هو عمل ضد الإيمان الذي هو عمل.. ، وإن للكفر فروعاً دون أصله ، لا تنقل صاحبه عن ملة الإسلام»[١].

٣- الحذر من التكفير والحكم بالردة بمآلات الأقوال ولوازمها المكفرة، والمراد بمآلات الأقوال المكفرة أنهم : « يصرحون بأقوال يلزم عنها الكفر، وهم لا يعتقدون ذلك اللزوم»[٢].

فالعلماء هنا أكدوا على أن لازم القول ليس بلازم لقائله ، ما لم يلتزمه، فإذا لم يلتزمه، فإنه يترك إكفارهم[٣] . إذاً فالذي يحكم عليه بالكفر والردة، هو من كان الكفر صريح قوله أو فعله[٤].

---

(١) المروزي ، محمد بن نصر (١٤٠٦هـ) ، كتاب تعظيم قدر الصلاة ،٢/ ٥١٧-٥٢٠، باختصار، مكتبة الدار ، المدينة، ط أولى.

(٢) ابن رشد (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، بداية المجتهد ، ٢/ ٧٢٣، ت ط عبدالرؤوف ، دار الجيل ، بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط أولى .

(٣) ابن تيمية ، أحمد (بدون ت ط) ، مجموع الفتاوى ، ٢٠/ ٢١٧.

(٤) ابن حزم ، أبو محمد (١٤٠٢هـ)، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ٢٩٤ ، ت : محمد إبراهيم وعبدالرحمن عميرة، شركة عكاظ ، جده ، ط أولى .

ب) الركن الثاني لجريمة الردة : القصد الجنائي :

المراد بالقصد الجنائي هنا : أن يأتي بالقول المكفر ، أو الفعل المكفر، أو يظهر الاعتقاد المكفر ، وهو يعلم أن هذا القول أو الفعل أو الاعتقاد مناقض للإسلام، وأنه كفر ينقل عن الملة[1].

ويلحق بالقصد الجنائي كذلك اختيار المرتد لردته ، ورضاه بالكفر الذي أظهره. كما قال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَـٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ١٠٦]. إذاً فإذا أُكْرِه على الكفر أحد سواء كان قولاً أو فعلاً وهو غير مختار له ، ولا راضٍ به ؛ فلا يحكم عليه بالكفر والردة ، بل تجوز منه التقية لدفع آثار الإكراه[2].

إلاَّ أن العلماء اشترطوا في الإكراه على الردة أو الكفر حتى يكون عذراً لمن اكره عليه أربعة شروط :

١ – أن يكون المكرِه قادراً على إنفاذ ما توعد به .

٢ –أن يكون المكرَه على الكفر عاجزاً عن الدفع عن نفسه.

٣– أن يغلب على ظن المكره على الكفر وقوع الوعيد عليه.

---

(١) انظر : القحطاني ، فالح بن سالم (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م)، جريمة الردة ، وحقوق الإنسان.ص ١٠٢، بحث تكميلي للماجستير ، جامعة نايف .

(٢) الشوكاني، محمد علي (بدون ت ط)، فتح القدير ، ٣/ ١٩٧، دار المعرفة ، بيروت .

٤- أن يكون الإكراه مما يترتب عليه ضرر كثير؛ كالقتل والضرب الشديد، أو الحبس الطويل[١].

ويلحق بالقصد الجنائي كذلك تعمد الكفر وتقصده ، فإن وقع منه الكفر لخطأ فإنه لا يكفر لعموم قوله تعالى : ﴿ **وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ** ﴾ [الأحزاب : ٥]، **وقوله ﷺ : « إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه »** [٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله- : « .. وأما التكفير؛ فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد ﷺ، وقصد الحق ، فأخطأ لم يَكْفُر »[٣].

تجريم الردة :

يأتي تجريم الردة من جانبين :

١- الجانب الأول : وجود النص الشرعي – على تجريم الردة . أقصد بذلك النص الذي جعل للردة عقاباً محدداً وهو القتل . وهو قوله ﷺ كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: « من بدَّل دينه فاقتلوه»[٤].

---

(١) انظر : ابن قدامة (١٤٠٩هـ)، المغني ٧/ ١٢٠ ت التركي والحلو ، دار هجر ، القاهرة.

(٢) ابن ماجة(١٤١٥هـ- ١٩٩٥م)، السنن ، ك الطلاق ، باب طلاق المكره ١/ ٦٤٢ ، وقد أخرج البخاري مثله بلفظ (إن الله تجاوز لأمتي ...) البخاري (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) صحيح البخاري ك العتق باب الخطأ والنسيان ٣/ ١٦٣.

(٣) ابن تيمية (بدون)، مجموع الفتاوى ، ١٢/ ١٨٠.

(٤) البخاري (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) صحيح البخاري ك : استتابة المرتدين باب حكم المرتد والمرتدة ٨/ ٦٤، دار الفكر.

وسيأتي عند الحديث على نظام الإسلام في منع جريمة الردة زيادة وبيان وتفصيل ومناقشة لحد الردة.

والعلماء قد أكدوا على أنه يشترط لتجريم أي فعلٍ: أن يوجد نص سابق، يجرم هذا الفعل قبل ارتكابه ، وإذا كان هذا الأمر موجوداً بإجماع في كل القوانين الأرضية؛ فإن في نصوص الشريعة ما يومىء إليه[١]، مثل قوله تعالى: ﴿ **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً** ﴾ [الإسراء : ١٥].

وقد اشترط أهل القانون الجنائي في النص العقابي الذي يجرم الفعل شرطين :

الأول : من حيث طبيعته ، فقد اشترطوا ، أن يكون نصاً تشريعياً مكتوباً؛ حتى يمكن للفرد معرفة الأفعال المجرمة، وتمييزها عن الأفعال المباحة.

الثاني : يتعلق بالقاضي الذي يحكم بالنص ، فقد اشترطوا فيه التبعية للمشرع ، وهي تبعية تحرم القاضي –ولو بطريق بعيد، غير مباشر– من التدخل في سياسة التجريم[٢].

وإذا نظرنا في نص تجريم الردة فإنا نجد الشرطين قد توفرا فيه ؛ فهو نص مكتوب في سنة وحديث رسول الله[٣] ﷺ، الذي قال الله في الاحتكام إليه :

---

(١) العوا ، محمد سليم (٢٠٠٦م)، في أصول النظام الجنائي الإسلامي ، ص٨٤، دار نهضة مصر ، القاهرة.

(٢) انظر: المقحم (١٤٢٤هـ) الجريمة ص ١٣.

(٣) انظر : ص ١٤٤.

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥]. والقاضي المسلم الذي يحكِّم شريعة الله ، وحكم نبيه تابع للمشرع ؛ وهو هنا النبي ﷺ الـــذي فرض الله علينا طاعته في قوله : ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩].

وتجريم الفعل من قبل الشرع إنما ينطلق من حماية الشرع للحقوق كلها ، فالحقوق كلها تحتاج إلى حماية، ومنها ما يكون سبيل حمايتها النصوص الشرعية التي تجرمها ، وتفرض العقوبة عليها .

وجريمة الردة فيها اعتداء على حق الله تعالى . فإن التدين والتأله حق لله تعالى الذي خلقنا وأوجدنا ثم كلفنا بهذا الدين ، وألزمنا به ، فأي اعتداء على هذا الدين في أي جزئية من جزئياته ، وأي محاولة لهدم ركن من أركانه؛ يعتبر جريمة تستوجب العقوبة[1] ؛ لأنها اعتداء صريح على الدين ، وخيانة عظمى لله وللدولة والمجتمع.

وسيأتي في الوجوه الأخرى لتجريم الردة أنها أيضاً اعتداء على حق جماعة المسلمين.

الجانب الثاني لتجريم الردة هو : «جنايات الردة المتعددة».

ومنها :

١ – أن المرتد قد شارك بردته في هدم بنيان نظام الإسلام للحياة، الذي لم يعد في الأرض دين صحيح سواه، والإسلام هو نظام المسلمين ؛ لأن المجتمع أول ما يقوم على العقيدة والإيمان، فهما أساس هويته، فلا يسمح

---

(١) انظر: العمر ، تيسير (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م)، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ص ٤٩٥، دار الفكر، سوريا، ط أولى .

لأحد أن ينال من هذه الهوية . قال ابن تيمية – رحمه الله – في العلة من قتل المرتد : «فقتله حفظ لأهل الدين ، وللدين ، فإن ذلك يمنعهم من النقض ، ويمنعهم من الخروج»(١).

وهدم نظام الإسلام من قبل المرتد يكون بالتشكيك فيه ، وهذا التشكيك هو الذي اعتمدته وانتهجته حركات الردة حتى في عهد الرسول ﷺ . فقد فضحهم القرآن، وفضح منهجهم في قوله تعالى: ﴿ **وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** ﴾ [آل عمران: ٧٢]. قال الدكتور يوسف القرضاوي: « ومن هنا كانت «الردة المعلنة» كبرى الجرائم في نظر الإسلام؛ لأنها خطر على شخصية المجتمع وكيانه المعنوي ..» (٢).

٢– أن المرتد بعد إصراره على الردة يصبح محارباً للمسلمين ، وهذه جريمة تستوجب القتل لدفع محاربته لله ورسوله وللمسلمين . قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ** ﴾ [المائدة : ٣٣] . قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في المحاربة : «المحاربة نوعان : محاربة باليد، ومحاربة باللسان ، والمحاربة باللسان في باب الدين قد تكون أنكى من المحاربة باليد .. ، ولذلك كان النبي ﷺ يقتل من كان يحاربه باللسان مع استبقائه بعض من حاربه باليد ...، وكذلك الإفساد قد يكون باليد، وقد يكون باللسان ، وما يفسده اللسان من الأديان أضعاف ما تفسده اليد ، ... فثبت أن محاربة الله ورسوله باللسان أشد ،

(١) ابن تيمية (بدون)، مجموع الفتاوى ٢٠/ ١٠٣، ٢٨/ ٤١٣.

(٢) القرضاوي (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م)، جريمة الردة ص ٥٤، دار الفرقان ، عمان، الأردن.

والسعي في الأرض لفساد الدين باللسان أوكد ...» [١] ، وقال في موضع آخر: « إن ناقض العهد والمرتد المؤذي لا ريب أنه محارب لله ورسوله، فإن حقيقة نقض العهد محاربة المسلمين، ومحاربة المسلمين محاربة لله ورسوله ، وهو أولى بهذا الاسم من قاطع الطريق ونحوه»[٢].

والمرتد صار محارباً لأنه نقل ولاءه ومحبته ونصرته لغير الإسلام وأهله ، وبهذا هو يخلع نفسه من أمة الإسلام ، ولهذا لا يستحق أي ولاء من المسلمين ؛ لأن الله تعالى حرم موالاة من كفر به ، فقال : ﴿ **لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ** ﴾ [آل عمران : ٢٨].

٢- خطر الردة يستغرق الأمة كلها ، ويهدد كيانها ؛ لأن المرتد هو نواة للكفر بين المسلمين، ومن بابه يلج أعداء الأمة على الأمة ، وباتساع الردة بين المسلمين تكون للكفار شوكة. وهذا يهدد عقيدة الأمة، بل يهدد كيانها ووجودها ؛ لأن الكفار إذا صاروا هم الأظهر فلا شك أنهم سيسعون إلى إزالة الإسلام وأهله ، والتأريخ خير شاهد على ذلك، فقد ذكر لنا ما فعله التتار لما ظهروا على المسلمين في خلافة العباسيين[٣]. ومن هنا كانت الردة جريمة قوية تستحق عقوبة قاسية؛ حتى لا تقوى شوكة الكفر والإلحاد في

---

(١) ابن تيمية (بدون ت ط) ، الصارم المسلول على شاتم الرسول ص ٣٨٥، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) المصدر السابق ، ص ٣٧٩.

(٣) انظر:علوان ، عبدالله (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، حرية الاعتقاد في الشريعة الإسلامية ص ١١٧، دار السلام، القاهرة.

المجتمعات المسلمة . فإن الله تعالى قد قال عن الكفار : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْ ﴾ [البقرة : ٢١٧].

– نظام الإسلام في منع جريمة الردة :

للإسلام في منع جريمة الردة نظامان . وهما :

١- النظام الوقائي للإسلام . وهو المنهج الذي انتهجته نصوص الإسلام وتشريعاته في منع كل الجرائم قبل وقوعها ، وهو منهج الترهيب والترغيب الذي يرتبط بالدعوة والتربية، التي تكفل حفظ الدين، وثبات المسلم عليه.

٢- النظام الجنائي للإسلام . وهو المنهج المتعلق بالعقوبات الحدية ، أو التعزيرية على الجرائم. وهذا النظام هو للتعامل مع الجريمة بعد وقوعها .

– أما عن النظام الوقائي الإسلامي لجريمة الردة قبل وقوعها ؛ فقد تجلى فيما يلي :

١- التخويف من الكفر بعد الإسلام بذكر الوعيد الشديد عليه . وهذا قد ورد في نصوص كثيرة، ومتنوعة الدلالة منها :

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٢١٧]. ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾

[النساء : ١٣٧] ، وقوله تعالى: ﴿ **وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ** ﴾ [المائدة:٥].

فهذه الآيات تضمنت الوعيد الشديد لمن بدل دينه وكفر بعد الإيمان، فآية النساء تضمنت في آخرها الطمس والحجب عن الهداية ؛ كعقوبة عاجلة في الدنيا ، وآيتي البقرة والمائدة تضمنتا إحباط كل أعمال المرتد إذا مات على ردته ، وهذا باتفاق العلماء.

٢– تربية النفس على كراهية الكفر وبغضه . قال ﷺ كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: ((**ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ...، وأن يكره أن يعود في الكفر ؛ كما يكره أن يقذف في النار**))[1].

٣– عقد البراءة من الكفار وعدم موالاتهم . وخاصة أن الله تعالى قد بين في أكثر من آية حرصهم على أن يكفر المسلم ويرتد عن دينه ، فقال تعالى : ﴿ **وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ** ﴾ [البقرة : ١٢٠]، وقال : ﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ** ﴾ [آل عمران : ١٠٠]. وقال : ﴿ **وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم** ﴾ [البقرة: ١٠٩].

والأدلة على وجوب البراءة من الكفار أكثر من أن تحصر ؛ من أقواها الآية التي جعلت البراءة من الكافر محل إجماع بين المسلمين وهي قوله

(١) البخاري (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م)، صحيح البخاري ك الإيمان ، باب حلاوة الإيمان ١/ ١١.

تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ ﴾ [المجادلة:٢٢].

٤- النهي عن التشبه بالكفار في عباداتهم وعاداتهم التي اختصوا بها . وقد أخذ النهي عن التشبيه بالكفار صيغة قوية في قوله ﷺ كما في حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : ((**من تشبه بقوم فهو منهم**))[١].

والنهي عن التشبه بالكفار في سائر أمورهم ؛ إنما هو بسبب ما هم عليه من الأخلاق والعادات ما يكون مضراً أو ناقصاً [٢].

ثم إن التشبه بالكفار هو الذي فتح على المسلمين باب التشكيك في دينهم ، وإثارة الشبهات حوله، من الذين انفتحوا على الكفار، وصاروا كالتلاميذ لهم في كل شيء، حتى ظهر فيهم من يشكك في القرآن؛ كسياد بري –رئيس الصومال سابقاً– ومنهم من يشكك في السنة؛ كالسيد أحمد خان في الهند[٣]. وهكذا.

٥- غرس محبة الإسلام في نفوس أتباعه؛ حتى تقوى فيهم روح الاعتزاز بالإسلام، وذلك ببيان خصائص الإسلام؛ من أنه دين محفوظ من الله، وانه مهيمن على الكتب والديانات السابقة، وكونه دين دعوة عالمية

---

(١) تقدم تخريجه .

(٢) انظر : ابن تيمية (١٤١١هـ – ١٩٩١م)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ١/ ١٧٢، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط أولى ت د. ناصر العقل.

(٣) انظر : دوكوري ، عثمان (١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م)، التدابير الواقية من التشبه بالكفار ١/ ١٤٥– ١٤٧.

لكل البشر[١] . فالله تعالى يقول : ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ** ﴾ [الحجر : ٩] . ويقول : ﴿ **وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ** ﴾ [المائدة: ٤٨] ، ويقول : ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ** ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] .

٦- النهي عن تولية الكافرين الولايات العامة في دار الإسلام . قال تعالى : ﴿ **وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً** ﴾ [النساء : ١٤١].

٧- التحذير من الحيرة والشك في الدين لأنه يفتح باب التلقي عن غير المسلمين . ولهذا لما طلب عمر بن الخطاب من النبي ﷺ أن يكتب بعض أحاديث اليهود قال له النبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه: ((**أمتهوكون كما تهوكت اليهود والنصارى ، لقد جئتكم بها بيضاء نقية...**)) [٢].

٨- جعل الإسلام من أعظم واجبات إمام المسلمين حفظ الدين، قال أبو يعلى – رحمه الله-: «إن على الإمام حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلف الأمة ، فإن زاغ ذو شبهة عنه بين له الحجة ، وأوضح له الصواب ، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود؛ ليكون الدين محروساً من الخلل ، والأمة ممنوعة من الزلل»[٣].

---

(١) انظر: المرجع السابق ١/ ٣٧٦.

(٢) ابن حنبل ، المسند : ٣/ ٣٨٧٧. وحسنه الألباني في إرواء الغليل جـ٦/ ٣٤ برقم ١٥٨٩.

(٣) أبو يعلى (بدون ت ط)، الأحكام السلطانية ص ٢٧، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السعودية.

٩- نهى الإسلام عن كتمان العلم بالدين، وأمر بتعليم الناس أمور دينهم؛ حتى لا يؤخذ المسلم من قبل جهله. قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ** ﴾ [البقرة : ١٥٩-١٦٠].

– أما النظام الجنائي الإسلامي في منع جريمة الردة فقد تجلى فيما يلي :

أولاً: القتل : وهو القتل حداً بالسيف . وهي (العقوبة الأصلية) فقد وردت في الشرع عدة نصوص على أن حد الردة وعقوبة المرتد عن الإسلام هي القتل ؛ بعد الاستتابة ، والإصرار على الكفر . والنص الجنائي الواضح في جريمة الردة ورد في أحاديث صحيحة ، منها :

قوله ﷺ : ((... **من بدل دينه فاقتلوه**))[(١)] . والحديث نص في حد الردة بالرجوع عن الدين وتبديله بأي دين ، أو بكفر وإلحاد.

والحديث الثاني وهو قوله ﷺ كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: ((لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث : النفس **بالنفس** ، **والثيب الزاني ، والمفارق لدينه التارك للجماعة**))[(٢)].

---

(١) البخاري ، محمد بن إسماعيل (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م)، صحيح البخاري ، ك ، استتابة المرتدين.. باب حكم المرتد والمرتدة ٨/ ٦٤، دار الفكر ، بيروت.

(٢) النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (١٤١٢هـ – ١٩٩١م)، صحيح مسلم ، ك القسامة، ٣/ ١٣٠٢ ح ١٦٧٦، ت محمد فؤاد ، دار الحديث ، القاهرة ، ط أولى.

فهذان الحديثان نصان على عقوبة الردة ، ودلالتهما واضحة ، ثم يتأكد حكم هذين النصين في حد الردة بإقامة النبي ﷺ لهذا الحد . من ذلك : أن ابن خطل لما أسلم ثم ارتد، ولحق بالمشركين، ثم وجد بعد فتح مكة معلقاً بأستار الكعبة؛ قال النبي ﷺ : فاقتلوه»[١].

وقد طبق الصحابة هذا الحديث في مناسبات متعددة ظهرت فيها الردة .

- فأبو بكر رضي الله عنه قاتل أهل الردة ، ووضع فيهم السيف ؛ حتى أسلموا[٢].

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه لما غلا فيه قومٌ ، وأظهروا من غلوهم ما يكفرون به ، ويرتدون عن دينهم ؛ من نسبة الألوهية إليه ؛ أجج لهم ناراً وحرقهم فيها[٣].

وقد انعقد إجماع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين ؛ بناءً على إجماع الصحابة عليه[٤].

ويلاحظ في عقوبة الردة أنها جاءت قاسية تتناسب وحجم هذه الجريمة، وقد علل بعض العلماء لهذه القسوة بعدة تعليلات هي :

---

(١) البخاري (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م)، صحيح البخاري ، ك استتابة المرتدين ، باب حد المرتد والمرتدة ٨/ ٦٤.

(٢) الذهبي ، تاريخ الإسلام تحقيق عمر الندوي ٣/ ٢٧.

(٣) الشوكاني ، محمد علي (بدون ط)، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ٩/ ٥٥، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

(٤) ابن قدامة ، المغني ، ١٢/ ٢٦٤.

١- منع أصحاب النفوس الضعيفة من الانجذاب وراء المغريات المادية، التي تحملهم على ترك دينهم.

٢- قطع الطريق على المنافق الذي يريد الدخول في الإسلام؛ بنية الإفساد فيه، ثم يتركه ليحدث بلبلة وتشكيكاً فيه.

٣-أن تطبيق هذا الحزم والقوة حتى لا تقوى شوكة الكفر والإلحاد داخل المجتمعات الإسلامية[1].

وإذا كان حد الردة قد ثبت بالسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ ؛ فقد اتفق العلماء الذين يحتج بهم على حجية السنة ، واستقلالها بتشريع الأحكام الشرعية ، وأن هذا الاستقلال ضرورة دينية ، حتى قال الشوكاني رحمه الله : « ولا يخالف في ذلك إلاَّ من لاحظ له في الإسلام»[2]. وليس هذا المقام مجالاً لعرض الأدلة الشرعية المستفيضة، الدالة على حجية السنة، واستقلالها بالتشريع .. وقد جمعها غير واحد من العلماء في مصنفات ، وردوا على شبه المبطلين في ذلك[3] .

ولعل من أبرز الأدلة على حجية السنة الصحيحة قوله تعالى : ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ** ﴾ [النساء : ٦٥]، وقوله: ﴿ **مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ** ﴾ [النساء : ٨٠] ، وفي حديث

---

(١) علوان ، حرية الاعتقاد ، ص ١١٠-١١١.

(٢) الشوكاني (بدون ط) ، إرشاد الفحول ص ٢٩، دار المعرفة ، بيروت .

(٣) انظر مثلاً : عبدالخالق – عبدالغني (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، حجية السنة ص ٢٤٥-٢٧٤. الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، الرياض .

العرباض بن سارية المشهور وفيه قال النبي ﷺ : ((.. **فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ..**))[١].

يضاف إلى ذلك أنه ورد في القرآن الكريم ما يشير إلى قتل المرتد؛ كالمنافقين، في قوله تعالى : ﴿ **مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلاً** ﴾ [الأحزاب : ٦١].

الثاني : العقوبة البدلية ؛ وهي المصادرة . أي مصادرة مال المرتد على خلاف بين العلماء في ذلك . فمنهم من قال بمصادرة جميع المال ، ومنهم من قال بمصادرة ما اكتسبه بعد الردة[٢].

لكنه إذا قتل المرتد فإنه يقضى ما عليه من حقوق من ماله ، وما بقي فقيل: يكون لبيت مال المسلمين ، وقيل بل يقسم على ورثته[٣].

الثالث : العقوبة البديلة . وهي تكون بعد أن يستتاب من ثبتت ردته ، فإذا تاب استبدل القاضي بالعقوبة الحدية – وهي القتل – عقوبة أخرى تعزيرية، بما يراه مناسباً، ومحققاً للمقصد الشرعي من العقوبة[٤].

فهذا هو نظام الإسلام الجنائي في جريمة الردة ، على أني لم أدخل في تفصيلات المسائل السابقة، فلست معنياً بها ، وإنما عُنيت بإبراز المعالم الكبيرة لهذا النظام.

---

(١) تقدم تخريجه .

(٢) انظر: ابن قدامة ، المغني ١٢/ ٢٨٧.

(٣) انظر: المصدر السابق ١٢/ ٢٧٢.

(٤) انظر: ابن قدامة : المغني ١٢/ ٢٨٧.

الأمور التي راعاها النظام الجنائي الإسلامي في جريمة الردة :

١- راعى النظام الجنائي الإسلامي في جريمة الردة قضية إثبات هذه الجريمة على المرتد. وقرر أن إثبات هذه الجريمة إنما يكون من طريقين :

أحدهما : الإقرار والاعتراف . بأن يقر المرتد العاقل –ومن غير إكراه– أنه كان مسلماً ، ثم ترك الإسلام وفارقه وارتد عنه.

الثاني : البينة. وتكون بشهادة الشهود العدول ، الذين ليس بينهم وبين المرتد خصومة، وليس وراءهم دافع يدفعهم إلى الافتراء عليه . بأنه قد ارتد بعد إسلامه. والشهادة تكون من عدلين –على رأي أكثر أهل العلم–[1].

٢- راعى النظام الجنائي الإسلامي في الردة إمكان توبة المرتد وعودته ، واحتمال جهله وعدم فهمه لبعض الأمور ، ووجود الشبهات التي قد تسد على الإنسان باب الاهتداء، وتفتح عليه باب الردة . فقرر استتابة المرتد قبل إنفاذ حد الردة عليه.

والاستتابة هنا : هي عرض التوبة على من ثبتت ردته بالاعتراف أو بالبينة. وعرض التوبة عليه هو كما يقول د. العوا : «ليست الاستتابة هي تحقيق التوبة أو قبولها، أو التأكد منها؛ لأن هذا الأمر قلبي محض ونفسي بحت، لا يطلع عليه أحد إلا الله سبحانه وتعالى ...، ولكن العلماء مكلفون بكشف الضلالات وإزالة الشبهات ، ... ، والنظام القانوني الإسلامي – في شأن الردة – لا تثبت التهمة فيه إلا بعد أن يقرر العلماء أن المرتد قد

(١) انظر المصدر السابق ١٢/ ٢٨٧-٢٨٨.

استتيب وكشفت شبهاته، ولم يفيء إلى الحق ...»[١]. ومدة الاستتابة ثلاثة أيام ، فإن تاب قبلت توبته ، ولم يقتل[٢]. وينتقل به إلى العقوبة الثانية ؛ وهي التعزير ؛ إذا كان في ذلك مصلحة.

٣- راعى النظام الجنائي الإسلامي في جريمة الردة ما يتعلق بتنفيذ حد الردة ، وقرر فيه ما يقطع كل التجاوزات غير المسؤولة، التي ينتهجها بعض الأفراد في ذلك .

فقرر النظام الجنائي الإسلامي أن السلطة المخولة بتنفيذ حد الردة هو الإمام -السلطان- أو من ينيبه الإمام في ذلك. وهذا قول عامة أهل العلم[٣].

٤- راعى النظام الجنائي الإسلامي في جريمة الردة . ما يتعلق بحرية المعتقد المأخوذ من قوله تعالى : ﴿ **لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ** ﴾ [البقرة: ٢٥٦] . وكانت مراعاته لهذه الحرية من وجوه:

الوجه الأول : كفالة حرية المعتقد للإنسان ابتداءً ؛ بمعنى أنه لا يكره أحد على الدخول في الإسلام ابتداءً كما قال تعالى : ﴿ **وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ** ﴾ [الكهف : ٢٩] .

وبناءً على هذا فإن مهمة الدعاة للإسلام في كل زمان ومكان هي مهمة رسولهم ﷺ، وهي مجرد البلاغ وإيضاح الحجة للعالمين كما قال تعالى : ﴿ **فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُ وَعَلَيۡنَا ٱلۡحِسَابُ** ﴾ [الرعد : ٤٠].

---

(١) انظر: العوا ، أصول النظام الجنائي ، ص ٢١٩.

(٢) انظر: ابن قدامة ، المغني ١٢/ ٢٦٨.

(٣) انظر: المصدر السابق ١٢/ ٢٧١-٢٧٢.

الوجه الثاني : التفريق بين الكفر الأصلي والكفر الطارىء فيما يتعلق بهذه الحرية.

ففي الكفر الأصلي الذي لم يدخل صاحبه في الإسلام للكافر حرية التدين، ودمه غير مهدور بهذا الكفر، وماله مصون ، وعرضه كذلك .

أما الكفر الطارىء الذي سبق لصاحبه الإسلام، ثم ارتد عنه ؛ فإن الإسلام الذي دخل فيه قد وضع لهذا الارتداد عقوبة ؛ هي القتل ؛ لأنه جمع إلى ردته الإضرار بالجماعة المسلمة ، والتجنى على حقهم في التدين[١] .

الوجه الثالث: دفع دعوى التناقض بين إقامة حد الردة وبين حرية المعتقد:

وفي سبيل ذلك بين ما يلي :

١–أن حد الردة مجال تطبيقه أفراد المجتمع الإسلامي فقط، ولا يتناول غير المسلمين، وعليه فلا توجد أبداً مشكلة بين هذا الحد وتنفيذه، وبين إبقاء حرية المعتقد لغير المسلمين . ومن هنا فليس من حق غير المسلمين أن يحتج على حد الردة ، لأن الأمر لا يعنيه ، إذ ليس هو المقصود بهذا الحد[٢] .

٢–أن من شروط التمتع بحق الحرية ألاّ تضر بحقوق الآخرين . والمرتد كما تقدم اعتدى بردته على حق جماعة المسلمين ؛ لأنه تحلل من التزامات الجماعة التي تتمتع بمزايا وجوده بين ظهرانيها.

---

(١) انظر: المطعني ، عبدالعظيم (١٤١٤هـ – ١٩٩٣م)، عقوبة الارتداد عن الـدين ص ٩٠–٩١، مكتبة وهبة، مصر، ط أولى.

(٢) انظر : العمر ، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ، ص ٤٩٦.

٣-أنه لا يجوز باسم الحرية أن نطبق على المجتمع المسلم حريات غيره من المجتمعات؛ لأن نظام المجتمع المسلم قد قيد الحريات بما يحقق المصلحة ويدرأ المفسدة، وكل مجتمع من المجتمعات فإنه يخضع الحرية لما يلائم مجتمعه ونظامه.

٤-أن المسلم الذي دخل في عقد الإسلام فإنه تطبق عليه سائر الحدود المشتملة على الإكراه؛ كعقوبة الزنا ، والسرقة وغيرها . فكذلك حد الردة.

٥-أن مدة الاستتابة التي يمكن فيها المرتد من مراجعة نفسه والتفكر في أمره كفيلة بإزالة الشبه التي ساقت هذا المرتد . وهذا الوقت كافٍ للمرتد للاختيار بين الرجوع إلى الحق أو الخضوع لحكم الشريعة فيه.

من يمعن النظر في إيجاب الإسلام ونظامه لحد الردة ؛ فإنه يلحظ أن هذا الحد -أو بالأصح إقرار هذا الحد- يتضمن رحمة بالمسلم الذي تسول له نفسه الارتداد عن الدين ، وإهلاك نفسه بالكفر ، الذي ينوي الانتقال إليه.

فإذا تذكر هذا الشخص الذي ينوي الردة أن عقوبتها هي القتل؛ فإنه بلا شك سيتمهل، ولن يتعجل في إظهار ردته ، وسوف يراجع ما اشتبه عليه من الأمور حتى تتبين له ، ويكبح جماح شهوته إن كانت هي الدافع إلى ردته، وهو -قطعاً- سيحاورنفسه وعقله وقلبه ؛ ليفتح عليها باب التأمل والتفكير والمراجعة، وهذا يمنح المريد للردة الفرصة لأن يصل إلى الحق بنفسه ، وعقله، واختياره -إن شاء الله تعالى-. وفي ذلك منتهى الرحمة بكل من يفتح عليه الشيطان باب الردة عن الدين.

هذا هو نظام الإسلام في منع جريمة الردة ، وكنت أشرت إلى أنني لم أعن بتفاصيل هذا النظام، وإنما عُنيت بإبراز أهم معالمه.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ..أما بعد ،،،

فقد خرجت من بحث هذا الموضوع العظيم بنتائج وثمرات . منها:

١- أن من الجرائم التي قُدّرت لها عقوبات في النظام الإسلامي ما دافعها الاعتقاد، وما جنايتها على الاعتقاد. ومثل هذه الجرائم يحسن تسميتها بالجرائم العقدية بالنظر إلى الدافع والأثر .

٢-أن للجرائم العقدية أسباباً قوية دفعت إليها ، وأثرت في ظهورها ، وأن من هذه الأسباب ما هو ذاتي، داخلي في جسد الأمة، يتعين عليها أن تتحسسها، وتسعى في القضاء عليها . ومنها ما هو خارجي، دخيل، يتعين على الأمة الحذر منها، وأخذ الحيطة لها.

٣-أن أعظم الجرائم العقدية هي جريمة الردة ؛ لأن جنايتها كانت على الدين أولاً، وعلى الجماعة المسلمة ثانياً ، وعلى كيان الأمة ثالثاً . وعليه فهي أحرى الجرائم بالمنع والمدافعة.

٤-أن تشريعات الإسلام ونظامه كفيلة بمنع كل الجرائم العظيمة والحقيرة، لأنه امتاز عن غيره من الأنظمة بأنه نظام رباني، من رب البشر، الذي يعلم من خلق، وهو اللطيف الخبير . ومن هنا كان نظام الإسلام هو الوحيد الذي تمحضت في تشريعاته وقوانينه العدل مع الرحمة ، والقوة في مكافحة الجريمة ، وإصلاح الجاني.

٥-أن نظام الإسلام في منع جريمة الردة كان للحفاظ على الدين ، وعلى الأمة، وكان رحمة بالجاني نفسه . ولم يصادم أبداً من قريب ولا من بعيد حريات الناس.

أما أهم توصيات الباحث فهي :

١–أنه يتعين على ولاة أمر المسلمين من الأئمة والعلماء أن يحملوا المسلمين على الشرع، ويطبقوا فيهم أحكامه ، ويربّون من تولوا أمرهم بآدابه وأخلاقه، فهو العاصم لهم من كل جرم يضر بالفرد أو بالمجتمع.

٢–أنه لا بد من تعليم الناس نظام الإسلام وتشريعاته . وبخاصة ما يتعلق بالحدود والجنايات، وهذا الأمر يتأكد مع ظهور آثار الجهل بهذا النظام العظيم في أبنائه؛ تلك الآثار التي أخذت صوراً محزنة من التفريط فيه، وصوراً مفزعة من الإفراط فيه.

٣–المحافظة على أفكار أبناء الأمة ، وحمايتها، وتحصينها من أفكار الإلحاد والمادية، التي أخذت تدب في عقول فئامٍ كثيرة من المسلمين وقلوبهم ، والتي تجعلها معول هدم لهويتهم ، وثقافتهم، بلْ عقيدتهم ودينهم.

٤–إقامة حدود الله تعالى في المجرمين بلا هوادة ، لأن الذي شرعها لم يشرعها إلا وهو يعلم –سبحانه– أنها خير لعبادة ، وحياة لهم.

٥–عدم الرضوخ والانصياع لأعداء الأمة والدين ؛ في إملاءاتهم الباطلة تحت ما يسمى بحرية العقيدة، وحقوق الإنسان ، لأن شرعنا أثبت –ولا يزال يثبت– أنه أعظم دين أعطى الحرية الصالحة ، وحفظ الحقوق المرعية.

وأخيراً فهذا اجتهاد الباحث . إن أصبت فتوفيق من الله ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان. وأستغفر الله أولاً وآخراً.

وصلى الله على نبينا محمد وآله أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن تيمية ، أحمد بن عبدالحليم (١٤١١هـ - ١٩٩١م)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، مكتبة الرشد، الرياض ، ط أولى ، ت د. ناصر العقل.

٢- ابن تيمية (بدون ت ط) الصارم المسلول على شاتم الرسول . ت : محمد محي الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٣- ابن تيمية (بدون ت ط) مجموع الفتاوى . جمع عبدالرحمن بن قاسم . بإشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين ، السعودية.

٤- ابن حزم ، أبو محمد ، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، المحلّى بالآثار ، ت د. عبدالغفار البنداري ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٥- ابن حنبل ، (بدون ت ط) المسند ، المكتب الإسلامي ، بيروت، وطبعة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، المكتب الإسلامي.

٦- ابن رشد ، أبو الوليد ، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الجيل ، بيروت ، ط أولى.

٧- ابن قدامة ، موفق الدين (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، المغني، ت د. عبدالله التركي، ود. عبدالفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط الخامسة.

٨- ابن قدامة ، (١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م)، المقنع ت د. عبدالله التركي . دار عالم الكتب، بيروت.

٩- ابن ماجة ، أبي عبدالله (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، السنن ، دار الفكر ، بيروت.

١٠- ابن القيم ، أبو عبدالله (بدون ت ط) ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، دار الكتاب العربي ، بيروت.

١١- ابن منظور ، أبو الفضل (بدون ت ط) لسان العرب، دار صادر، بيروت.

١٢- ابن الوزير ، محمد بن المرتضى (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م)، إيثار الحق على الخلق، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ثانية.

١٣- أبو يعلى ، الحسين (بدون ت ط)، الأحكام السلطانية ، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الرياض.

١٤- البخاري ، محمد بن إسماعيل (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، صحيح البخاري ، دار الفكر، بيروت.

١٥- الجربوع ، عبدالله (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة ، دار أضواء السلف ، الرياض ، ط أولى.

١٦- الذهبي : شمس الدين ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (دار الكتاب العربي ، بدون ط).

١٧- الرازي ، محمد بن أبي بكر (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، مختار الصحاح ، ت : يوسف الشيخ ، المكتبة العصرية ، بيروت، ط أولى.

١٨- الشوكاني ، محمد علي (بدون ت ط) نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار. ت : طه عبدالرؤوف ومصطفى الهواري ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة.

١٩- الشوكاني (بدون ت ط) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، دار المعرفة، بيروت.

٢٠- ضميرية ، عثمان جمعة (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، دار الأندلس الخضراء ، جدة، ط أولى.

٢١- الطبري ، أبو جعفر (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، جامع البيان عن تأويل القرآن، المكتبة التجارية ، مكة.

٢٢- عبدالخالق ، عبدالغني (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، حجية السنة ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض ، ط الأولى.

٢٣- العبداللطيف ، عبدالعزيز (١٤١٥هـ)، نواقض الإيمان القولية والعملية ،دار الوطن، الرياض، ط ثانية.

٢٤- عجين، علي إبراهيم (١٤١٩هـ - ١٩٨٩م)، مخالفة الكفار في السنة النبوية، جمعاً وتبويباً وتخريجاً وتعليقاً ، دار المعالي ، عمان ، ط أولى.

٢٥- العمر ، تيسير خميس (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام، دار الفكر ، بيروت ، ط أولى.

٢٦- العنبري ، خالد (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، أثر القوانين الوضعية في الحكم على الدار بالكفر أو بالإسلام ، دار المنهاج ، القاهرة.

٢٧- العوا ، محمد سليم (٢٠٠٦م)، في أصول النظام الجنائي الإسلامي ، نهضة مصر، ط ثانية.

٢٨- علوان ، عبدالله ناصح ، (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م)، حرية الاعتقاد في الشريعة الإسلامية، دار السلام ، القاهرة، ط ثانية.

٢٩- القرضاوي ، يوسف (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م)، جريمة الردة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة ، دار الفرقان ، القاهرة ، ط أولى.

٣٠- القرضاوي ، يوسف (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، شمول الإسلام ، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ثانية.

٣١- كامل ، عبدالعزيز مصطفى ، (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ، دار طيبة ، الرياض ، ط أولى.

٣٢- دكوري ، عثمان (١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م)، التدابير الواقية من التشبه بالكفار، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط أولى.

٣٣- الماوردي ، أبو الحسن (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م)، كتاب حكم المرتد ، ت إبراهيم صندقجي ، مطبعة المدني ، مصر ، ط أولى.

٣٤- الماوردي ، أبو الحسن (بدون ت ط) ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتاب العربي ، بيروت.

٣٥- مجموعة باحثين (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م)، من قضايا الفكر الإسلامي المعاصر، الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ط الرابعة.

٣٦- المرداوي ، علاء الدين (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ت د. عبدالله التركي ، دار عالم الكتب.

٣٧- المقحم ، أحمد (١٤٢٤هـ)، الجريمة.

٣٨- المطعني ، عبدالعظيم (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، عقوبة الارتداد عن الدين بين الأدلة الشرعية وشبهات المنكرين ، مكتبة وهبة ، مصر ، ط أولى.

٣٩- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ، (١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، صحيح مسلم، دار الحديث، القاهرة ، ط أولى.

٤٠- الوهيبي ، محمد عبدالله (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف ، دار المسلم ، الرياض .

فهرس الموضوعات

الفَرْقُ بَيْن النَّبِي وَالرَّسُوْل

إعداد الدكتور:

ذياب بن مدحل بن دخيل العلوي

أَكَاديمِيّ سُعُوديّ، أسْتَاذ مُسَاعِد بكليّة الدَّعْوة وأُصُوْل الدِّيْن في الجَامِعَة الإسْلاميَّة في المدِيْنَة المنوَّرَة

المقدمة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله ، وصحبه ، ومن بإحسان إلى يوم الدين تبعه ، وبعد :

فإن الإيمان بالأنبياء والرسل من أركان الإيمان التي لا يتم إيمان العبد إلا به ، كما دل عليه مثل قوله تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ ﴾ [البقرة : ٢٨٥] .

وكما دل عليه مثل حديث جبريل عليه السلام المشهور ، وفيه : ((**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر ، خيره ، وشره**)).

فالعلم بالمسائل المتعلقة بالأنبياء والرسل إما فرض عين ، أو على الكفاية .

والعلم بالمسائل الكلية ، والتفصيلية ؛ المتعلقة بالأنبياء والرسل ؛ لا شك أنها مما يزيد الإيمان ، ويثبت الاعتقاد ، ويرفع اليقين .

ومسألة : الفرق بين النبي والرسول من الجهة الشرعية مما وقع فيه خلاف بين أهل العلم ، قديما ، وحديثا .

وقد حاولت في هذا البحث جهدي، وبذلت وسعيت؛ في جمع متفرقه، ولملمت شعثه، وآلفت متباينه؛ حتى خرج بهذه الصورة؛ التي أرجو أن تكون فيها الفائدة المرجوة، وأن يجد عند المولى الكريم القبول، إنه قريب مجيب .

وقد قمت بتقسيم البحث إلى ستة مباحث :

المبحث الأول : تعريف النبي في اللغة .

المبحث الثاني : تعريف الرسول في اللغة .

المبحث الثالث : تعريف النبوة في الاصطلاح .

المبحث الرابع : أقوال أهل العلم في الفرق بين النبي ، والرسول .

المبحث الخامس : ثلاثة تنبيهات .

المبحث السادس : القول الراجح .

هذا وصل الله ، وسلم ؛ على عبدك ، ونبيك ، ورسولك ؛ محمد .

وكتبه

ذياب بن مدحل بن دخيل العلوي

المبحث الأول :

تعريف النبي في اللغة

مما ذكره أهل اللغة من الأقوال في اشتقاق لفظ : « النبي » ما يأتي[1] :

القول الأول : أن النبي مشتق من : النبأ ؛ بمعنى : الخبر :

يقول السفاريني : « النبي إما مشتق من : النبأ ، أي : الخبر ، لأنه يُنْبِئُ عن الله – تعالى – ، أي : يُخْبِرُ »[2] .

والنبيء – بالهمز – على هذا القول على وزن : فعيل ، ويجوز فيه : التحقيق ، والتخفيف ، والإبدال مع الإدغام .

فعلى التحقيق تثبت الهمزة ، فيقال : النبيء .

وعلى الإدغام مع الإبدال تبدل الهمزة ياء ، ثم تدغم الياء المبدلة عن الهمزة في الياء الأصلية ؛ فتصبح ياء مشددة ، فيقال فيه : النبي – بتشديد الياء – .

وعلى التخفيف تحذف الهمزة لكثرة الاستعمال ، فيقال : النبي – بتخفيف الياء – .

---

(١) انظر مادة " نبأ " في : المفردات في غريب القرآن ص (٤٨٣ – ٤٨٢) ، والنهاية في غريب الحديث ص (٨٨٠) ، والفائق في غريب الحديث ص (٢٧٢) ، ومعجم مقاييس اللغة ص (٩٧٣) ، والقاموس المحيط ص (١٣٣٦) ، ولسان العرب (١٤/ ٨) ، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ص (٤٨٣) ، وفتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ص (١٧٠) .

(٢) لوامع الأنوار (٢ / ٢٦٥) .

« والإبدال والإدغام لغة فاشية ، وقرئ بهما في السبعة »[١] ، لكن الأكثر والأغلب والأشهر في نطق النبي : التخفيف ، يقول الفيروز آبادي : « ترك الهمز المختار »[٢] .

وقال الزجاج : « القراءة المجتمع عليها في النبيين والأنبياء : طرح الهمزة ، وقد همز جماعة من أهل المدينة جميع ما في القرآن من هذا ... والأجود ترك الهمز »[٣] .

وقال سيبويه : « ليس أحد من العرب إلا ويقول : تنبأ مسيلمة - بالهمز - ، غير أنهم تركوا الهمز في : النبي ، كما تركوه في : الذرية ، والبرية ، والخابئة ، إلا أهل مكة ، فإنهم يهمزون هذه الأحرف ، ولا يهمزون غيرها ، ويخالفون العرب في ذلك ...

والهمز في النبيء لغة رديئة ، يعني : لقلة استعمالها ، لا لأن القياس يمنع من ذلك »[٤] .

والنبأ وإن كان بمعنى : الخبر ، لكن بينهما عموم وخصوص ، فكل نبأ خبر، وليس كل خبر نبأ ، فالنبأ لا يقال إلا للخبر العظيم ؛ المتضمن لعلم ، أو غلبة ظن ، وهو يختص بالأمور الغائبة؛ التي غالباً ما تكون مختصة بالبعض، دون الأمور المشاهدة؛ التي يشترك في علمها الجميع ، يقول

---

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ص (٤٨٣) .

(٢) القاموس المحيط ص (٥٣) .

(٣) معجم تهذيب اللغة (٤ / ٣٤٨٩) ، ولسان العرب (١٤ / ٩) .

(٤) لسان العرب (١٤ / ٩) .

الأصفهاني : « النبأ : خبر ذو فائدة عظيمة ، يحصل به علم ، أو غلبة ظن . ولا يقال للخبر – في الأصل – : نبأ حتى يتضمن هذه الأشياء الثلاثة»[١] .

ويقول أبو البقاء الكفوي : « النبأ والأنباء لم يردا في القرآن إلا لما له وقع ، وشأن عظيم »[٢] .

ويقول : « لا يقال : نَبَّأَ إلا لخبر فيه خطر »[٣] .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :«لفظ الإنباء : يتضمن معنى: الإعلام، والإخبار، لكنه في عامة موارد استعماله أخص من مطلق الإخبار، فهو يستعمل في الإخبار بالأمور الغائبة المختصة، دون المشاهدة المشتركة ، كما قال : ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ [آل عمران : ٤٩].

وقال : ﴿فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [التحريم : ٣] . وقال : ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌا۟ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ [ص : ٦٧ – ٦٨]»[٤] .

والنبي على وزن : فعيل يصح أن يكون بمعنى : فاعل ، أي : مُنَبِّئ ، ويصح أن يكون بمعنى : مفعول ، أي : مُنَبَّأ ، وبكل جاء القرآن الكريم[٥] .

---

(١) المفردات في غريب القرآن ص (٤٨٢) .

(٢) الكليات ص (٨٨٦) .

(٣) الكليات ص (٢٠٠) .

(٤) النبوات (٢ / ٨٧٨ – ٨٨٠) .

(٥) انظر : المفردات في غريب القرآن ص (٤٨٣) .

فالنبي بمعنى : فاعل ، أي : مُنَبِّئ ؛ دلَّ عليه مثل قوله تعالى : ﴿نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ﴾ [الحجر : ٤٩] .

والنبي بمعنى : مفعول ، أي : مُنَبَّأ ؛ دلَّ عليه مثل قوله تعالى : ﴿قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [التحريم : ٣] .

والأمران متلازمان : فالنبي الذي يُخْبِرُه الله ﷻ لا بد أن يخبر الناس ، ويبلغهم شرع الله ﷻ ؛ الذي أخبره به ، فهو مُخْبَرٌ من قِبَلِ الله ﷻ ، وهو في نفس الوقت مُخْبِرٌ عن الله ﷻ[١] .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية مقرراً هذا الأمر : « النبوة مشتقة من : الإنباء ، والنبي : فعيل ، وفعيل قد يكون بمعنى : فاعل ، أي : مُنَبِّئ ، وبمعنى : مفعول ، أي : مُنَبَّأ ، وهما هنا متلازمان ، فالنبي الذي ينبئ بما أنبأه الله به ، والنبي الذي نبأه الله ، وهو منبأ بما أنبأه الله به »[٢] .

والنبي : فعيل ، بمعنى : مفعول أجود من النبي : فعيل ، بمعنى : فاعل ، وذلك لمطابقته لواقع لحال ، فالنبي أول ما يكون نبياً إنما يكون بإنباء الله ﷻ له ، وهو في هذه الحالة نبي ، سواء بلغ ، أو لم يبلغ ، وإن كان لا بد أن يبلغ .

---

(١) هذا على الصحيح من أقوال أهل العلم : أن النبي لا بد أن يبلغ شرع الله ﷻ ، فليس هناك نبي غير مأمور بالتبليغ ، كما سيأتي بيانه في المبحث الرابع .

(٢) النبوات (٢ / ٨٧٣) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « رسول : فعول ؛ بمعنى : مفعول ، أي : مُرْسَل ، فرسول الله الذي أرسله الله ، فكذلك نبي الله هو : بمعنى : مفعول ، أي : مُنَبَّأ الله ؛ الذي نبأه الله .

وهذا أجود من أن يقال : إنه بمعنى : فاعل ، أي : مُنَبِّئ ، فإنه إذا نبأه الله فهو نبي الله ، سواء أنبأ بذلك غيره ، أولم ينبئه ، فالذي صار به النبي نبياً: أن ينبئه الله »[١] .

القول الثاني : أن النبي مشتق من : نبا ، ينبو ، إذا ارتفع ، والنَّبْوَة ، والنَّبَاوَة : الشيء المرتفع من الأرض :

يقول ابن القيم : « قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ﴾ [الأنفال : ٦٤]، لم يتنازعوا[٢] في المراد به، وأنه محمد بن عبد الله، بن عبد المطلب، وإن اختلفوا في اشتقاقه : هل هو من : النَّبَأ ، أو من : النَّبْوَة ؟ ، فليس ذلك نزاعاً منهم في مسماه »[٣] .

ويقول السفاريني : « النبي إما مشتق من : النَّبَأ ، أي : الخبر ، لأنه ينبئ عن الله – تعالى – ، أي : يخبر ...

وإما مشتق من : النَّبوَة ، وهي : الشيء المرتفع ، لأن النبي مرتفع الرتبة على سائر الخلق »[٤] .

---

(١) النبوات (٢ / ٦٨٨) .

(٢) أي : النحاة .

(٣) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (٢ / ٧٥٠) ، وانظر : مدارج السالكين (١ / ٦٩) .

(٤) لوامع الأنوار (٢ / ٢٦٥) .

وقال الفراء : « وإن أُخِذَ - أي : النبي - من : النَّبوة ، والنَّباوة ، وهي : الارتفاع عن الأرض ، أي : إنه أَشْرَفَ على سائر الخلق »[١] .

والتحقيق : أن النبي مأخوذ مِنْ : النَّبَأ ، لا مِنْ : النَّبْوَة ، يقول الزمخشري عن قول : إن النبي مشتق من : النبوة : « هو غير متقبل عند محققة أصحابنا ، ولا معرج عليه »[٢] .

ويدل على أن النبي مشتق من : النبأ ، لا من : النَّبوَة عدة أمور[٣] :

الأمر الأول : أن تصاريف كلمة : النبي ، من : إفراد ، وجمع ، وتصغير ، وفعل ماض ، ومضارع ؛ كلها بالهمز ، فإنه يقال في تصاريفها : نَبَّأ ، وتَنَبَّأ ، ويتنبأ ، ونبيئة سوء ، و« جمعه : أَنْبِيَاءُ ، ونُبَآءُ ، وأَنْبَاء ، والنَّبِيؤُون، والاسم : النَّبُوءَةُ ، وتنبأ : ادعاها »[٤] .

أما الإفراد فقد قالوا فيه : النبيء - بالهمز - ، وهي قراءة نافع من السبعة ، فإنه يقرأ النبي في القرآن : النبيء - بالهمز -[٥] .

ولم يستعمل في كل هذا : نَبَا ، يَنْبُو ، أو : النَّبْوَة ، وفي فلان نَبْوَة عنا ، أي : مجانبة ، مما يدل على أن النبي مشتق من : النبأ ، لا من : النَّبْوَة :

---

(١) لسان العرب (١٤ / ٩) ، مادة : " نبأ " .

(٢) الفائق في غريب الحديث ص (٢٧٤) ، مادة : " نبو " .

(٣) انظر : النبوات (٢ / ٨٧٨ - ٨٨٣) .

(٤) القاموس المحيط ص (٥٣) .

(٥) انظر : إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي (١ / ٤٥١) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « جمع النبي : أنبياء ، مثل : ولي ، وأولياء ، ووصي ، وأوصياء ، وقوي ، وأقوياء ...

ففعيل إذا كان معتلاً ، أو مضاعفاً ، جمع على : أفعلاء ، بخلاف : حكيم ، وحكماء ، وعليم ، وعلماء ، وقراءة الهمز قاطعة بأنه مهموز ...

وأيضا : فإن تصريفه : أنبأ ، ونبَّأ ، ينبئ - بالهمزة - ، ولم يستعمل فيه: نبا ، ينبو ، وإنما يقال : النَّبْوَة ، وفي فلان نبوة عنا : أي : مجانبة ، فيجب القطع بأن النبي مأخوذ من : الإنباء ، لا من : النَّبوة ، والله أعلم »[1] .

الأمر الثاني : أن تخفيف الهمزة لكثرة الاستعمال أمر معهود في اللغة ، وقد فعلته العرب في غير ما كلمة ، كما فعلوا هذا في : الذرية ، والبرية .

والعجيب في تخفيف كلمة : النبي مع أنه طارئ ومنتقل عن الأصل ، لكن لتداول العرب التخفيف أصبح أصلاً ، وأصبح تحقيق الهمزة التي هي أصل غريبا ، بل اعتبره سيبويه لقلة استعماله لغة رديئة ، كما مر آنفاً .

أما زيادة الهمزة في أواخر الألفاظ المعتلة الآخر فأمر غير معهود في اللغة ، فلا يجوز أن تقول في مثل : علي ، وولي ، ووصي : عليء ، ووصيء ، ووليء .

وهذا يدل على أن لفظة : النبي مشتقة من : النبأ ، لا من الفعل : نبا .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « جمع النبي : أنبياء ... ففعيل إذا كان معتلاً ، أو مضاعفاً ، جمع على : أفعلاء ، بخلاف : حكيم ، وحكماء ، وعليم، وعلماء .

---

(١) النبوات (٢ / ٨٧٨ - ٨٨٣) .

وهو من : النبأ ... وقد قيل : هو من : النَّبْو ... وقراءة الهمز قاطعة بأنه مهموز ... واللفظان مشتركان في الاشتقاق الأكبر ، فكلاهما فيه النون، والباء ، وفي هذا الهمزة ، وفي هذا الحرف المعتل ، لكن الهمزة أشرف ، فإنها أقوى ... ويمكن أن تلين ، فتصير حرفاً معتلاً ، فيعبر عنه باللفظين ، بخلاف المعتل ، فإنه لا يجعل همزة .

فلو كان أصله : نبي ، مثل : علي ، وولي ، لم يجز أن يقال بالهمز ، كما لا يقال : عليء ، ووصيء ، ووليء ، بالهمز ، وإذا كان أصله الهمز ، جاز تليين الهمزة ، وإن لم يكثر استعماله ، كما في لفظ : خبيء ، وخبيئة »[١] .

الأمر الثالث : أن وصف العلو والرفعة ليسا وصفين خاصين بالنبوة، والأنبياء ، فلا يلزم من الوصف بالعلو والرفعة أن يكون الشخص المتصف بها نبيا ، فقد جاءت النصوص بوصف الأنبياء بالعلو ، والرفعة ، وجاءت بوصف غيرهم ، ووصف بها أولياء الله ﷻ ، وأولياء رسله ، ووصف بها أعداء الله ﷻ ، وأعداء رسله ، بعكس الإخبار والإنباء ووحي النبوة من عند الله ﷻ لشخص معين ؛ فإنه بمجرد وحي الله ﷻ له يصبح نبيا من أنبياء الله ﷻ ، أو من رسله ، وهو وصف خاص بهم ، لا يشركهم غيرهم .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « جمع النبي : أنبياء ... وهو من : النبأ، وأصله : الهمزة ...

وقد قيل : هو من : النَّبْو ، وهو : العلو ، فمعنى النبي : الـمُعَلَّى ، الرفيع المنزلة .

---

(١) النبوات (٢ / ٨٧٨ - ٨٨٣) .

والتحقيق : أن هذا المعنى داخل في الأول ، فمن أنبأه الله وجعله منبئاً عنه فلا يكون إلا رفيع القدر علياً .

وأما لفظ : العلو ، والرفعة ؛ فلا يدل على خصوص النبوة ، إذ كان هذا يوصف به من ليس بنبي ، بل يوصف بأنه الأعلى ، كما قال : ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ [آل عمران : ١٣٩] »[1] ، في وصف أهل الإيمان .

ووصف الأنبياء بالعلو في قوله - تعالى - لموسى عليه السلام : ﴿قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [طه : ٦٨] .

ووصف به الملائكة في قوله : ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾ [الصافات : ٨] .

ووصف به المؤمنين في قوله : ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٣٩] .

ووصف به عدو الله فرعون مصر في قوله : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [القصص : ٤] .

ووصف به اليهود كما في قوله : ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء : ٤] .

وعليه : فيقال كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « يجب القطع بأن النبي مأخوذ من الإنباء ، لا من النَّبوة ، والله أعلم »[2] .

---

(١) النبوات (٢ / ٨٧٨ - ٨٨٣) .

(٢) النبوات (٢ / ٨٨١ - ٨٨٢) .

لكن مع هذا يجب التنبيه على أن العلو والرفعة من لوازم النُّبُوَة ، فمن أنبأه الله ﷻ لا بد أن يكون رفيع القدر علياً .

فليس هناك مرتبة قد يصل إليها الخلق أرفع من أن يصبح نبياً ، لكن الكلام هنا على صحة الاشتقاق اللغوي .

القول الثالث : أنه من : النَّبِي ، وهو : الطريق الواضح :

قال أبو معاذ النحوي : « سمعت أعرابياً يقول : من يدلني على النبي؟ ، أي : الطريق »(١) .

وقال الكسائي : « النبي : الطريق ، والأنبياء : طرق الهدى »(٢) .

والأنبياء والرسل - عليهم الصلاة ، والسلام - هم طرق الهدى الموصلة إلى الله ﷻ ، كما قال تعالى مخاطباً نبيه ﷺ : ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسْتَقِيمٖ** ﴾ [الشورى : ٥٢] .

وقال - تعالى - آمراً موسى ﷺ أن يقول لفرعون : ﴿ **فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ١٨ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ** ﴾ [النازعات : ١٨ - ١٩] .

وقال حكاية لقول إبراهيم ﷺ لأبيه : ﴿ **فَٱتَّبِعْنِيٓ أَهْدِكَ صِرَٰطٗا سَوِيّٗا** ﴾ [مريم : ٤٣] .

ومع هذا فالتحقيق : أن النبي مشتق من : النبأ ، بمعنى : الخبر ، وليس مشتقا من : النبي ، بمعنى : الطريق ، لأمرين :

---

(١) معجم تهذيب اللغة (٤ / ٣٤٩٠) .

(٢) معجم تهذيب اللغة (٤ / ٣٤٨٩) .

الأمر الأول : أن تصاريف كلمة : النبي ، من : إفراد ، وجمع ، وتصغير ، وفعل ماض ، ومضارع ؛ كلها بالهمز ، فإنه يقال في تصاريفها : نَبَّأَ ، وتَنَبَّأَ ، ويتنبأ ، ونبيئة سوء ، وجمعوه على : أنبياء ، وقالوا في المفرد النبيء ، مما يدل على أن النبي مشتق من : النبأ ، لا من : النبي .

الأمر الثاني : أن الإنباء بوحي النبوة ، وصف خاص بالأنبياء ، بعكس وصفهم بأنهم : طرق الهدى ، فهذا وصف مشترك لهم ، ولغيرهم من المؤمنين ، كما قال تعالى حكاية قول مؤمن آل فرعون لقومه : ﴿ **وَقَالَ ٱلَّذِىٓ ءَامَنَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ** ﴾ [غافر : ٣٨] .

وقال تعالى : ﴿ **وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ** ﴾ [الأعراف : ١٥٩] .

وقال : ﴿ **وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ** ﴾ [الأعراف: ١٨١] .

هذا إن قصرنا لفظ : الطريق على طريق الخير ، وإلا فالهداية إلى الطريق قد تكون هداية إلى طريقة هدى ، وقد تكون دلالة إلى طريق شر ، كما قد يدل عليه مثل قوله تعالى عن فرعون ، وقومه : ﴿ **وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ** ﴾ [القصص : ٤١] .

وقوله تعالى حكاية لقول فرعون : ﴿ **قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ** ﴾ [غافر : ٢٩] .

القول الرابع : أن النبي من : نَبَأَ – مهموز بفتحتين – ، يَنْبَأُ ، أي : خرج من أرض إلى أرض ، وأَنبَأَهُ غَيْرُه : أخرجه ، ونَبَأْتُ من أرض إلى

أرض : خرجت منها إلى أخرى ، وهو نابئ ، وسيل نابئ : أتى من بلد إلى بلد :وهذا المعنى الذي أراده الأعرابي حينما قال للنبي ﷺ – فيما يُرْوَى – : ((يا نبيء الله))[1] : أي : يا من خرج من مكة إلى المدينة .

ومن تتبع سيرة الأنبياء وجد من سنة الله ﷻ فيهم الخروج من أرض إلى أرض للدعوة ، أو بسبب أعداء الدعوة ، كما قال قوم شعيب لشعيب عليه السلام : ﴿ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ ﴾ [الأعراف : ٨٨] .

وقوله تعالى : ﴿ فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ ۘ وَقَالَ إِنِّى مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّىٓ ۖ ﴾ [العنكبوت: ٢٦] .

وقال تعالى حاكياً لحال مجموعة من الكفار تجاه مجموعة من الرسل : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۖ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [إبراهيم : ١٣] .

وقال تعالى حاكياً لحال الكفار تجاه النبي ﷺ : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٣٠] .

---

(١) ذكره ابن الأثير في النهاية ص (٨٨٠) ، وأهل اللغة ، كابن منظور (١٤ / ١٠) ، والجوهري في الصحاح ص (١٠١٤) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه : " النبوات " (٢ / ٨٨٢) : " ما روي عن النبي ﷺ أنه قال : " أنا نبي الله ، ولست بنبيء الله " فما رأيت له إسناداً ، لا مسنداً ، ولا مرسلاً ، ولا رأيتـه في شيء من كتب الحديث ، ولا السير المعروفة ، ومثل هذا لا يعتمد عليه " .

والراجح أن النبي مشتق من : النبأ ، بمعنى : الخبر ، لا من : نبأ ، بمعنى : خرج لأمرين :

الأمر الأول : أن تصاريف الكلمة تدل أن النبي مشتق من : النبأ ، بمعنى : الخبر ، إذ لم يذكروا في تصاريفه : نابئ ، بمعنى : خارج .

الأمر الثاني : أن وصف الخروج ليس وصفا خاصا بالنبوة ، والأنبياء، بعكس إنباء الله له بالوحي ، فهو وصف خاص بالأنبياء ، لا يشترك فيه معهم غيرهم .

المبحث الثاني :

تعريف الرسول في اللغة :

أصل كلمة الرسول في اللغة يدور حول : البعث ، والامتداد ، يقول ابن فارس : « الراء والسين واللام أصل واحد ، مطرد ، مُنقاس ، يدل على: الانبعاث ، والامتداد »[١] .

ورسول على وزن : فعول ، بمعنى : مفعول ، أي : مُرْسَل ؛ يجوز استعماله بلفظ واحد للمذكر ، والمؤنث ، والمثنى ، والمجموع ، ويجوز التثنية، والجمع ، ويجمع على : رُسُل - بضمتين - ، وإسكان السين لغة[٢]، ومن أنث لفظ : الرسول جمع الرسول بمعنى : الرسالة على : أَرْسُلاً[٣] .

ورسول يطلق على : الرسالة ، ويطلق على : الشخص الـمُتَحَمِّلُ للرسالة ، وهو الأغلب ، والأشهر .

فمن إطلاق الرسول على الرسالة قول كثير عزة[٤] :

لقد كَذَبَ الوَاشُونَ ما فُهْتُ عِنْدَهُم   بِسِر ولا أرسلتهم برسول

---

(١) معجم مقاييس اللغة ص (٣٨٢) .

(٢) انظر مادة : " رسل " في : القاموس المحيط ص (١٠٠٦) ، ومعجم الصحاح ص (٤٠٧) ، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ص (١٨٨ - ١٨٩) .

(٣) انظر : معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٤٠٨) .

(٤) انظره في ديوانه : ص (٧٦) ، وهو فيه بلفظ : " ما بحت " ، بدل : " مافهت " ، وعند الأزهري في معجمه (٢ / ١٤٠٧) بلفظ : " مافهت " ، ومنه نقلت .

« أراد : ولا أرسلتهم برسالة »[١] .

أما إطلاقه على المتحمل للرسالة فهو الأكثر ، ومنه قوله تعالى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، أي : الذي أرسله الله ﷻ برسالة .

واستعمل أهل اللسان العربي هذه الكلمة للدلالة على عدة معان[٢] ، من ذلك :

المعنى الأول : الإرسال ، والتوجيه ، والبعث :

تقول : « أرسلتُ رسولا : بعثته برسالة يؤديها »[٣] .

ومنه قول موسى ﵇ لفرعون : ﴿ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [الأعراف: ١٠٥] ، أي : ابعثهم معي .

ومنه قول إخوة يوسف لأبيهم : ﴿ فَلَمَّا رَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَبِيهِمْ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مُنِعَ مِنَّا ٱلْكَيْلُ فَأَرْسِلْ مَعَنَآ أَخَانَا ﴾ [يوسف : ٦٣] .

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء : ٢٥] .

---

(١) معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٤٠٧) .

(٢) انظر : لسان العرب (٥ / ٢١١) ، ومعجم مقاييس اللغة ص (٣٨٢) ، ومعجم تهذيب اللغة (٢ / ١٤٠٧) ، والمفردات في غريب القرآن ص (٢٠١) ، والنهاية في غريب الحديث ص (٣٥٤) ، ومختار الصحاح ص (١٣٦) .

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ص (١٨٨) .

المعنى الثاني : التؤدة ، والسهولة ، والرفق :

ومنه قولهم : رجل رَسْل ، وسير رَسْل ، أي : سهل ، وناقة رَسْلَة ، أي : سهلة .

وقولهم : افعل كذا ، وكذا ؛ على رسلك ، أي : اتئد فيه ، ولا تعجل .

والترسل في الكلام : التوقر ، والتمهل ، وفي الأمور : التثبت ، وعدم العجلة ، وترسل في قراءته : تمهل فيها .

ومنه قول النبي ﷺ في حديث صفية - رضي الله عنها - : ((**على رسلكما**)) [١] ، أي : اثبتا ، ولا تعجلا ، يقال : لمن يَتَأَنَّى ، ويعمل الشيء على هِيْنَتِه[٢] .

وقوله ﷺ لعلي بن أبي طالب ﷺ يوم فتح خيبر : ((**أنفذ على رسلك**))[٣].

---

(١) رواه البخاري ، كتاب الاعتكاف ، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد ؟ ، ص (٣٢٦) ، رقم : (٢٠٣٥) ، ومسلم ، كتاب السلام ، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة ، وكانت زوجة ، أو محرما له ؛ أن يقول : هذه فلانة ، ليدفع ظن السوء به ، ص (٩٦٦) ، رقم : (٢١٧٥) .

(٢) النهاية في غريب الحديث ص (٣٥٤) .

(٣) رواه البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام ، ص (٤٨٧) ، رقم : (٢٩٤٢) ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ ، ص (١٠٦٠) ، رقم : (٢٤٠٦) .

والرفق والسهولة من صفات النبي ﷺ ، كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٢٨] .

قال السعدي : « أي : شديد الرأفة والرحمة بهم ، أرحم بهم من والديهم »[١] .

المعنى الثالث : التتابع :

ومنه قولهم : جاءت الإبل أرْسَالاً : أي : متتابعة ، وجاء القوم أرسالاً : أي : جماعات متتابعين ، يتبع بعضهم بعضاً .

ومنه الحديث : إن الناس دخلوا على النبي ﷺ أرسالاً ، يصلون عليه[٢]، أي : أفواجاً ، وفرقا متقطعة ، يتبع بعضهم بعضاً[٣] .

قال أبو بكر الأنباري في قول المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله .

قال : « معنى أشهد[٤] : أعلم ، وأبين ، أن محمداً متابع للإخبار عن الله – جل وعز – .

---

(١) تفسير السعدي ص (٣٥٧) .

(٢) رواه ابن ماجة ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، ص (٢٣٢) ، رقم : (١٦٢٨) ، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ، ص (١٢٧) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ص (٣٥٤) .

(٤) يعني في قول المؤذن : أشهد أن محمدا رسول الله ﷺ .

قال : والرسول معناه في اللغة : الذي يتابع أخبار الذي بعثه ، أُخِذَ من قولـهم : جاءت الإبل رسلاً ، أي : متتابعة »(١) .

فالرسول مبعوث من رب العزة والجلال يتابع أخبار الذي بعثه ، وهو الله ﷻ ، وهم متتابعون ، يتبع بعضهم بعضا ، ويصدق الآخِرُ منهم الأولَ ، ويصدق الأولُ الآخِرَ .

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا ۖ كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ ۚ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُم بَعْضًا وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ۚ فَبُعْدًا لِّقَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [المؤمنون : ٤٤] .

يقول السعدي: «أرسلنا إليهم رسلاً متتابعة، لعلهم يؤمنون، وينيبون»(٢).

المعنى الرابع : الثقة ، والطمأنينة ، والسكون :

ورُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال : ((**أيما مسلم استرسل إلى مسلم ، فغبنه؛ كان غبنه ذلك رباً**))(٣) .

والاسترسال : الاستئناس والطمأنينة إلى الإنسان ، والثقة فيما يحدثه به ، وأصله : السكون ، والثبات(٤) .

واسترسلت إلى الشيء : أنست نفسك به(٥) .

---

(١) انظر : معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٤٠٧) .

(٢) تفسير السعدي ص (٥٥٢) .

(٣) رواه البيهقي في سننه (٥ / ٣٤٨) ، وأبو نعيم في الحلية (٥ / ٢١٢) ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ص (٣٣١) ، والسلسة الضعيفة رقم : (١٥٦٥) .

(٤) انظر : النهاية في غريب الحديث ص (٣٥٥) .

(٥) انظر : معجم مقاييس اللغة ص (٣٨٣) .

المبحث الثالث :

تعريف النبوة والرسالة في الاصطلاح[١] :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « وهذا معنى : النبوة ، وهو يتضمن : أن الله ينبئه بالغيب ، وأنه ينبئ الناس بالغيب ، والرسول مأمور بدعوة الخلق ، وتبليغهم رسالات ربه »[٢] .

ويقول ابن القيم : « حقيقة النبوة والرسالة : إنباء الله ﷻ لرسوله ، وأمره بتبليغ كلامه إلى عباده »[٣] .

وإذا علم أن الرسالة هي نبوة ، وأكثر : فمهما قيل في الفرق بين النبي، والرسول - كما سيأتي في المبحث القادم - فلا بد أن تتضمن أي نبوة أو أي رسالة هذين الأمرين على الصحيح :

الأول : وحي الله ﷻ لنبيه ، أو رسوله ؛ بالنبوة ، أو الرسالة .

الثاني : تبليغ النبي أو الرسول ما أوحاه الله ﷻ إليه .

فإن خلت أي نبوة أو رسالة من هذين أو أحدهما فليست نبوة ، وليست رسالة ، والله أعلم .

---

(١) لا يخفى أن تعريف النبوة والرسالة في الاصطلاح مبني على : الفرق بين النبي ، والرسول ، وبما أن في : الفرق بين النبي والرسول خلاف ، كما هو موضوع المباحث الآتية ؛ فقد جعلت التعريف جامعاً للأمور المشتركة بين النبوة والرسالة على الصحيح في نظري ، والله أعلم .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ٧) .

(٣) الصواعق المرسلة (٣ / ٩٨٦ - ٩٨٧) ، وانظر : الصواعق المرسلة (٢ / ٧٥٩ - ٧٦٠) .

المبحث الرابع :

أقوال أهل العلم في الفرق بين النبي ، والرسول :

اختلف أهل العلم : هل يوجد فرق بين النبي والرسول ، أم لا ؟ ، على قولين ، وانقسموا فيه إلى قسمين[١] :

القسم الأول : من يقول : إنه لا فرق بين النبي ، والرسول ، فكل رسول نبي ، وكل نبي رسول :

أصحاب هذا القول يرون أنه لا فرق بين النبي ، والرسول ، فهما لفظان مترادفان ، فكل رسول نبي ، وكل نبي رسول ، لا فرق بينهما البتة .

ونسب الرازي والجرجاني هذا القول إلى المعتزلة[٢] ، وممن قال به من المعتزلة : القاضي عبد الجبار[٣] .

وذهب إليه أيضاً : الماوردي[٤] وقال : « وهذا أشبه » ، وابن الهمام[٥]، والتفتازاني في أحد قوليه[٦] .

---

(١) يذكر صاحب كتاب : النبي والرسول ص (١٥) وَ ص (١٤٧) : أن الاتجاه المذهبي ليس فيه نوع تأثير في هذه المسألة .

(٢) انظر : التفسير الكبير للرازي (٢١ / ٢١٠) ، والتعريفات للجرجاني ص (١١٠) .

(٣) انظر : شرح الأصول الخمسة ص (٥٦٧) .

(٤) أعلام النبوة للماوردي ص (٣٨) .

(٥) انظر : شرح الفقه الأكبر ص (١٣٣) .

(٦) انظر : شرح المقاصد (٢ / ١٧٣) .

واستدلوا بعدة أدلة[١] ، من أهمها :

الدليل الأول : أن النصوص أطلقت لفظ النبي على الرسول ، كما في حق نبينا محمد ﷺ ، فقد خاطبه الله ﷻ مرة بوصف النبوة ، ومرة بوصف الرسالة ، كما في قوله تعالى : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا** ﴾ [الأحزاب : ٤٥] .

وقوله : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ** ﴾ [المائدة : ٦٧] .

مما يدل على أنه لا فرق بينهما ، فكل نبي رسول ، وكل رسول نبي .

الدليل الثاني : أن الله ﷻ نص على أن النبي ﷺ هو خاتم النبيين ، كما في قوله تعالى : ﴿ **مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا** ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .

ولم ينص على أنه خاتم المرسلين ، مع أنه خاتم النبيين والمرسلين أيضاً، ولو كان هناك فرق بين النبي والرسول لنص على أنه خاتم المرسلين، كما نص على أنه خاتم النبيين ، مما يدل على أنه لا فرق بينهما ، فكل نبي رسول ، وكل رسول نبي .

والرد على الاستدلال بهذه الأدلة من وجوه :

الوجه الأول : أن إطلاق لفظ النبي والرسول على النبي الرسول لا إشكال فيه ، إذ النبوة داخلة في الرسالة ، فكل رسول نبي ، ومن هذا إطلاق كلا اللفظين على نبينا محمد ﷺ .

---

(١) انظر : التفسير الكبير (٢١ / ٢١٠) ، وَ (٢٣ / ٤٥) .

الوجه الثاني : إن أطلق لفظ النبي والرسول على النبي غير الرسول فالمقصود بالنبوة هي المرتبة الشرعية المذكورة في الكتاب ، والسنة ، أما المراد بالرسول فهو المعنى اللغوي ، من : الإرسال ، إذ كل نبي لا بد له من بلاغ ، والبلاغ يقتضي الإرسال ، فهو رسول لأنه مبلغ ، ونبي لأنه لم يصل إلى مرتبة الرسالة .

يقول الشوكاني ذاكراً وجه الجمع بين لفظي النبي والرسول ، في مثل قوله تعالى : ﴿ **وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا** ﴾ [مريم: ٥١] : « أي : أرسله الله إلى عباده ، فأنبأهم عن الله بشرائعه ؛ التي شرعها لهم ، فهذا وجه ذكر النبي بعد الرسول ، مع استلزام الرسالة للنبوة، فكأنه أراد بالرسول معناه اللغوي ، لا الشرعي ، والله أعلم »[١] .

ويشير إلى هذا الوجه قول شيخ الإسلام ابن تيمية : « وهذا معنى : النبوة ، وهو يتضمن : أن الله ينبئه بالغيب ، وأنه ينبئ الناس بالغيب ، والرسول مأمور بدعوة الخلق ، وتبليغهم رسالات ربه .

ولهذا كان كل رسول نبياً ، وليس كل نبي رسولاً ، وإن كان قد يوصف بالإرسال المقيد ، في مثل قوله : ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [الحج : ٥٢])[٢] .

---

(١) فتح القدير (٣/ ٤٦٥) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ٧) .

الوجه الثالث : أن غاية ما تدل عليه هذه الأدلة أن الرسول يطلق عليه اسم النبي ، وأن ذكر أحدهما يغني عن الآخر في حق النبي الرسول ، أو أن المقصود بالنبوة هي المرتبة الشرعية ، أما الرسالة فالمراد منها الإرسال اللغوي ، لا الشرعي .

وليس في هذه الأدلة التصريح بأن كل نبي رسول ، أو التصريح بأنه لا فرق بين النبي ، والرسول ، وفرق بين الأمرين .

الوجه الرابع : أن أدلة الكتاب والسنة مصرحة بوجود فرق بين النبي، والرسول ، وهي كثيرة جدا ، منها ما يأتي :

الدليل الأول : حديث أبي ذر ﷺ قال : قلت : يا رسول الله ! ﷺ كم وفاء عدة الأنبياء ؟ .

قال : ((**مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر ، جماً غفيراً**))[١] .

يقول الألوسي : « يدل على المغايرة - أي : بين النبي ، والرسول - أيضاً ما روي أنه ﷺ سئل عن الأنبياء ، فقال : ((**مائة ألف ، وأربعة وعشرون ألفا**)) ، **قيل : فكم الرسل منهم ؟ ، قال : ((ثلاثمائة وثلاثة عشر، جماً غفيراً**)) »[٢] .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣٥/ ٤٣١) ، رقم : (٢١٥٤٦) ، وابن حبان في صحيحه رقم : (٩٤) موارد ، وصححه الألباني في المشكاة (٣/ ١٥٩٩) ، رقم : (٥٧٣٧) ، وقال في الصحيحة (٦/ ٣٦٤) : " صحيح لغيره " .

(٢) روح المعاني (١٧ / ٢٥٦) .

الدليل الثاني : حديث أبي أمامة ﷺ أن رجلاً قال : **يا رسول الله ! أنبياً كان آدم ؟** .

قال : ((نعم ، مُكَلَّم)) .

قال : كم كان بينه وبين نوح ؟ .

قال : ((عشرة قرون)) .

قال : يا رسول الله ! كم كانت الرسل ؟ .

قال : ((ثلاثمائة وخمسة عشر))[١] .

قال الألباني في هذا الحديث : « اعلم أن الحديث ... مما يدل على المغايرة بين الرسول ، والنبي »[٢] .

الدليل الثالث : أن الله ﷻ قد وصف بعض رسله بالنبوة والرسالة معا ، وفي سياق واحد ، مما يدل على أن الرسالة غير النبوة ، فالأصل في العطف المغايرة ، والأصل في الكلام التأسيس ، لا التأكيد :

وهذا كما في قوله تعالى : ﴿ **وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا** ﴾ [مريم : ٥٤] .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣٦ / ٦١٨) ، وابن حبان في صحيحه ، رقم : (٢٠٨٥) " موارد"، والطبراني في الأوسط (١ / ٢٤) ، والكبير (٨ / ١٣٩) ، والحاكم (٢/ ٢٦٢)، وقال : " سنده صحيح على شرط مسلم " ، ووافقه الذهبي ، ووافقهما الأرنؤوط في تخريجه لـزاد المعاد(١/ ٤٤) ، وقال الألباني في الصحيحة (٦ / ٣٦٣) ، رقم : (٢٦٦٨) : "صحيح لذاته " .

(٢) السلسلة الصحيحة (٦ / ٣٦٤) .

يقول ابن كثير في هذه الآية : « في هذا شرف إسماعيل على أخيه إسحاق، لأنه إنما وصف بالنبوة فقط ، وإسماعيل وصف بالنبوة، والرسالة»(١) .

الدليل الرابع : أن الله ﷻ قد عطف لفظ النبي على الرسول ، مما يدل على وجود فرق بينهما ؛ إذ الأصل في العطف المغايرة ، والأصل في الكلام التأسيس ، لا التأكيد :

وهذا كما في قوله تعالى : ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [الحج : ٥٢] .

يقول الزمخشري : « ﴿ **مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ** ﴾ : دَلِيلٌ بَيِّنٌ على تغاير الرسول ، والنبي »(٢) .

ويقول أبو حيان : « عطف : ﴿ **وَلَا نَبِيٍّ** ﴾ على ﴿ **مِن رَّسُولٍ** ﴾ دليل على المغايرة »(٣) .

وقال الألباني : « اعلم أن الحديث(٤) وما ذكرنا من الأحاديث الأخرى ، مما يدل على المغايرة بين الرسول ، والنبي .

---

(١) تفسير ابن كثير (٩ / ٢٥٩) .

(٢) الكشاف ص (٦٩٩) ، وانظر : التفسير الكبير (٢٣ / ٤٥) ، وروح المعاني (١٧ / ٢٥٦)، وتفسير النسفي ص (٧٤٤) .

(٣) البحر المحيط (٦ / ٣٥٢) ، وانظر : التحرير والتنوير (١٦ / ٢٩٧) .

(٤) أي : حديث أبي أمامة ﷺ المتقدم آنفا .

وذلك مما دل عليه القرآن أيضاً في قوله ﷻ : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ ﴾ [الحج : ٥٢] الآية »[١] .

القسم الثاني : من يقول بوجود فرق بين النبي ، والرسول[٢] :

وهؤلاء متفقون على وجود فرق بين النبي والرسول ، وأن بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً ، وكذا النبوة والرسالة ، فالرسالة أعم من جهة نفسها ، إذ النبوة داخلة في الرسالة ، كما أنها أخص من جهة أهلها ، إذ كل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً ، والرسالة أفضل من النبوة ، والرسول أفضل من النبي .

قال الشوكاني بعد ذكره عدداً من الأقوال في الفرق بين النبي والرسول : « على جميع الأقوال النبي أعم من الرسول »[٣] .

ثم ذهب أصحاب هذا القول في الفرق بين النبي والرسول إلى أقوال عديدة ، لا يخلو واحد منها من اعتراض ، فمن هذه الأقوال :

القول الأول : أن الرسول : من أوحي إليه بشرع ، وأمر بتبليغه ، والنبي : من أوحي إليه بشرع ، ولم يؤمر بالتبليغ :

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦ / ٣٦٤ – ٣٦٥) .

(٢) سبق ذكر الأدلة المفرقة بين النبي والرسول قريبا ، في المبحث السابق ؛ مما أغنى عن إعادتها مرة أخرى .

(٣) نيل الأوطار (١ / ٣٠) ، وانظر : المحرر الوجيز لابن عطية ص (١٣١٨) .

وهو رأي مجاهد حينما قال : « الأنبياء الذين ليسوا برسل : يُوحَى إلى أحدهم ، ولا يُرْسَلُ إلى أحد ، والرسل : الأنبياء الذين يوحى إليهم ، ويُرْسَلون »[١] .

وهو رأي ابن جرير حينما قال في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ ﴾ [الحج: ٥٢]، : « تأويل الكلام : ولم يُرْسَل يا محمد ! من قبلك من رسول إلى أمة من الأمم ، ولا نبي مُـحَدَّث ، ليس بمرسل ؛ إلا إذا تمنى »[٢] .

وذهب إليه قطرب[٣]، وابن القيم[٤]، وابن أبي العز، قال : وهو (أحسنها)[٥] ، والقرطبي[٦]، والأبي[٧] ، والسفاريني[٨]، والبدر بن جماعة[٩]، وحافظ الحكمي[١٠]، والهراس[١١]، وابن عثيمين[١٢]،

(١) قال السيوطي في الدر المنثور (١٠ / ٧٨) : " أخرج عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن مجاهد ... ولفظ ابن أبي حاتم " ، ثم ذكره .

(٢) تفسير الطبري (٩ / ١٧٧) .

(٣) انظر : أعلام النبوة للماوردي ص (٣٨) ، وتفسير الماوردي (٤ / ٣٥) .

(٤) انظر : طريق الهجرتين ص (٣٣١ - ٣٣٣) .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص (١٥٨) " تحقيق الألباني " .

(٦) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧ / ٤٠) .

(٧) انظر : إكمال إكمال المعلم للأبي (٩ / ١١٥) .

(٨) انظر : لوامع الأنوار السفارينية (١ / ٤٩) .

(٩) انظر : فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي (٣ / ٢٠٥) .

(١٠) انظر : معارج القبول لحافظ حكمي (٢ / ٦٧٥ - ٦٧٦) .

(١١) انظر : شرح العقيدة الواسطية للهراس ص (٩) .

(١٢) انظر : مجموع فتاوى ابن عثيمين (١ / ٣١٣ - ٣١٤) ، وَ (٣ / ١٦٦) .

السيوطي[١] ، والقاري ، وقال : (وعليه الجمهور) [٢]، وهو (الأصح)[٣]، وابن حجر الهيتمي[٤] ، وابن حزم[٥] ، والحليمي[٦] ، والخطابي[٧] ، وابن عاشور[٨] .

وقد اعترض على هذا القول بأن الأدلة مصرحة بأن النبي مأمور بالتبليغ ، كما أن الرسول مأمور بالبلاغ ، ومن هذه الأدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ** ﴾ [الحج : ٥٢] :

يقول الشنقيطي : « آية الحج هذه تبين أن ما أُشْهِرَ على ألسنة أهل العلم : من أن النبي هو : من أوحي إليه وحي ، ولم يؤمر بتبليغه ، وأن الرسول هو : النبي الذي أوحي إليه ، وأمر بتبليغ ما أوحي إليه ؛ غير صحيح ، لأن قوله تعالى : ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ** ﴾ الآية ، يدل على أن كلاً منهما مرسل ، وأنهما مع ذلك بينهما تغاير »[٩] .

---

(١) انظر : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (٢ / ١٢٢) .

(٢) المرقاة شرح المشكاة (١ / ١٢٠) .

(٣) المرقاة شرح المشكاة (١ / ٤٥) .

(٤) انظر : فتح الجواد (١ / ٩) .

(٥) انظر : الدرة فيما يجب اعتقاده ص (٣٨٠) .

(٦) انظر : المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١ / ٢٣٩) .

(٧) انظر : أعلام الحديث (١ / ٢٩٨) .

(٨) التحرير والتنوير (١٦ / ١٢٧) .

(٩) أضواء البيان (٥ / ٥٠٣) .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ ﴾ [المائدة : ٤٤] .

وأكثر بني إسرائيل إنما هم أنبياء ، لا رسل ، وحكمهم فيهم بالتوراة دليل على البلاغ ، وهو المطلوب .

الدليل الثالث : حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : **((كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي ، وستكون خلفاء تكثر))** ، قالوا : فما تأمرنا ؟ .

قال : **((فوا ببيعة الأول فالأول ، وأعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم))** (١) .

وإنما يسوس الأنبياءُ بني إسرائيل بالشرع ، مما يقتضي بلاغ الأنبياء ، المقتضي لإرسالهم حتى يبلغوا ، يقول ابن حجر : « تسوسهم الأنبياء أي : أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبياً ، يقيم لهم أمرهم ، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة »(٢) .

الدليل الرابع : أن تجويز عدم البلاغ كتمان للعلم ، وقد ذم الله عز وجل الذين يكتمون ما أنزل من الهدى والبينات ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ

---

(١) رواه البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، ص (٥٨١ – ٥٨٢)، رقم : (٣٤٥٥) ، ومسلم كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، ص (٨٢٧) ، رقم : (١٨٤٢) .

(٢) الفتح (٦ / ٥٧٣) .

﴿ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٩] :

قال الألباني : « ... ما جاء في بعض كتب الكلام[١] في تعريف النبي : أنه من أوحي إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه ... لطالما أنكرناه في مجالسنا ، ودروسنا ، لأن ذلك يستلزم جواز كتمان العلم ، مما لا يليق بالعلماء ، بَلْهَ[٢] الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٩] »[٣] .

الدليل الخامس : حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ قال : ((**عرضت علي الأمم ، فرأيت النبي ومعه الرهيط ، والنبي ومعه الرجل ، والرجلان ، والنبي ليس معه أحد ، إذ رفع لي سواد عظيم ، فظننت أنهم أمتي . فقيل لي : هذا موسى ﷺ ، وقومه ، ولكن انظر إلى الأفق الآخر ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفاً ، يدخلون الجنة بغير حساب ، ولا عذاب ...**)) الحديث[٤] .

---

(١) مما سبق ذكره لبيان من قال بهذا القول يتضح أنه ليس قولاً خاصا بأهل الكلام .

(٢) أي : كيف ، وزنا ، ومعنى ، ويمكن أن تكون بمعنى : دَعْ ، انظر : القاموس المحيط ص (١٢٤٣) ، مادة " بله " .

(٣) السلسلة الصحيحة (٦ / ٣٦٨) .

(٤) رواه البخاري ، كتاب الطب ، باب من اكتوى ، أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو ، ص (١٠٠٩) ، رقم : (٥٧٠٥) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة ، بغير حساب ، ولا عذاب ، ص (١١١) ، رقم : (٢١٦) .

فقد دل الحديث على تبليغ الأنبياء لأممهم ، وأن الأمم تتفاوت في مدى الاستجابة لأنبيائها .

قال ابن حجر بعد أن ذكر عدة روايات للحديث : « الحاصل من هذه الروايات أن الأنبياء يتفاوتون في عدد أتباعهم »(١) .

يؤيده أن النبي ﷺ نفسه ظن أن السواد العظيم هم أمته ، وهم أمة موسى عليه السلام ، فالنبي الذي معه الرهط ، أو الرجل ، أو الرجلان ، أو ليس معه أحد ، فعل ما فعله محمد وموسى – عليهم صلوات الله وسلامه – ، من دعوة ، وتبليغ ، وبشارة ، ونذارة ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

الدليل السادس : حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **((أنا أول شفيع في الجنة ، لم يصدق نبي من الأنبياء ما صُدِّقْتُ ، وإن من الأنبياء نبياً ما يصدقه من أمته إلا رجل واحد))**(٢) .

قال الألباني : « في الحديث : دليل واضح على أن كثرة الأتباع وقلتهم ليست معياراً لمعرفة كون الداعية على حق ، أو باطل ، فهؤلاء الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – مع كون دعوتهم واحدة ، ودينهم ؛ فقد اختلفوا من حيث عدد أتباعهم ، قلة ، وكثرة ، حتى كان فيهم من لم يصدقه إلا رجل واحد ، بل ومن ليس معه أحد »(٣) .

---

(١) فتح الباري (١١/ ٤١٥) .

(٢) رواه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب في قول النبي ﷺ : " أنا أول الناس يشفع في الجنة " ، ص (١٠٦) ، رقم : (٣٣٢) .

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٧٥٥) .

والتصديق والتكذيب للأنبياء - عليهم الصلاة ، والسلام - لا يكون إلا بعد إرسال ، وبلاغ ، وبشارة ، ونذارة .

الدليل السابع : أن الله ﷻ لا ينزل وحياً وشرعاً على قلب رجل من الناس ليكتمه في صدره ، ثم يموت هذا العلم والوحي بموته(١) .

القول الثاني : أن الرسول : من أوحي إليه بشرع جديد ، والنبي هو : المبعوث بشرع من قبله :

وإليه ذهب الجاحظ(٢) ، وأبو السعود(٣) ، وابن عاشور(٤) ، وقال : « وهو التحقيق » .

واعترض على هذا القول بأن الأدلة تدل على أنه ليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة ، ومن هذه الأدلة ما يأتي :

الدليل الأول : أن الله ﷻ وصف إسماعيل عليه السلام بأنه نبي رسول في قوله تعالى : ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ﴾ [مريم : ٥٤] .

وإسماعيل عليه السلام لم يكن له شريعة مستقلة ، وإنما كان على شريعة أبيه إبراهيم عليه السلام ، مما يدل على أنه ليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة مستقلة .

---

(١) انظر : الرسل والرسالات للأشقر ص (١٤) .

(٢) انظر : أعلام النبوة للماودري ص (٣٨) ، وانظر : تفسير الماوردي (٤ / ٣٥) .

(٣) تفسير أبي السعود (٦ / ١١٣) .

(٤) انظر : التحرير والتنوير (١٧ / ٢٩٧) .

يقول الشوكاني : « قد استدل بقوله تعالى في إسماعيل : ﴿ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴾ [مريم : ٥٤] على أن الرسول لا يجب أن يكون صاحب شريعة ، فإن أولاد إبراهيم كانوا على شريعته »(١) .

ويقول الألوسي : « قالوا : إن فيه دلالة على أن الرسول لا يجب أن يكون صاحب شريعة مستقلة ، فإن أولاد إبراهيم – عليهم السلام – كانوا على شريعته ، وقد اشتهر خلافه .

بل اشترط بعضهم فيه : أن يكون صاحب كتاب أيضاً ، والحق : أنه ليس بلازم .

وقيل : إن المراد بكونه صاحب شريعة أن يكون له شريعة بالنسبة إلى المبعوث إليهم ، وإسماعيل عليه السلام كذلك ، لأنه بعث إلى جرهم بشريعة أبيه ، ولم يبعث إبراهيم عليه السلام إليهم ، ولا يخفى ما فيه »(٢) .

الدليل الثاني : أن الله عز وجل وصف يوسف عليه السلام بأنه رسول في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا جَاءَكُم بِهِ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِن بَعْدِهِ رَسُولًا ﴾ [غافر: ٣٤] .

ويوسف عليه السلام لم يكن له شريعة جديدة ، بل كان على ملة أبيه إبراهيم عليه السلام ، كما حكى الله عز وجل هذا عنه في قوله : ﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ [يوسف : ٣٨] .

---

(١) فتح القدير (٣/ ٤٦٦) .

(٢) روح المعاني (١٦/ ١٥٢ – ١٥٣) .

الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴾ [النساء : ١٦٣ - ١٦٤] :

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه : « ليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة ، فإن يوسف كان على ملة إبراهيم ، وداود وسليمان كانا رسولين ، وكانا على شريعة التوراة .

قال تعالى عن مؤمن آل فرعون : ﴿ وَلَقَدۡ جَآءَكُمۡ يُوسُفُ مِن قَبۡلُ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلۡتُمۡ فِي شَكّٖ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلۡتُمۡ لَن يَبۡعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِهِۦ رَسُولٗا ﴾ [غافر : ٣٤] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴾ [النساء: ١٦٣ - ١٦٤] »[١] .

القول الثالث : أن الرسول : من أنزل عليه كتاب ، أو له نسخ في الجملة ، والنبي هو : من ليس له كتاب ، ولا نسخ ، وإنما يدعو الناس إلى شريعة من قبله :

---

(١) النبوات (٢ / ٧١٨ - ٧٢٠) .

وذهب إليه النيسابوري[١]، والنسفي[٢]، وقال الزمخشري : «الرسول: الذي معه كتاب من الأنبياء ، والنبي : الذي ينبئ عن الله ﷻ وإن لم يكن معه كتاب ، كيوشع » [٣] .

واعترض على هذا القول بأن الأدلة تدل على أنه ليس من شرط الرسول أن يأتي بكتاب جديد ، ومن هذه الأدلة :

الدليل الأول : أن كل الرسل من بني إسرائيل كداود وسليمان - عليهما السلام - مثلاً لم يكن لهم شريعة جديدة غير شريعة موسى ﷺ ، ولا كتاب جديد غير التوراة :

يقول السفاريني : « بينوا [٤] لهم[٥] عنه - سبحانه - ما يحتاجون إليه من أمور المعاش ، والمعاد ، مما جاؤوا به ، من شرائعهم ، وأحكامهم ؛ التي أنزلها الله - تعالى - في كتبه عليهم اختصاصاً ، كالقران العظيم ، واشتراكاً، كالتوراة لموسى ، وهارون ، ويوشع ، ومن بعدهم إلى عيسى - عليه وعليهم السلام - »[٦] .

---

(١) فتح القدير (٣/ ٤٦٥) .

(٢) تفسير النسفي ص (٦٧٦) .

(٣) الكشاف ص (٦٣٩) .

(٤) أي : الرسل - عليهم الصلاة ، والسلام - .

(٥) أي : للخلق .

(٦) لوامع الأنوار (٢/ ٢٥٩) .

الدليل الثاني : أن يوسف عليه السلام كان رسولاً، ولم تكن له شريعة جديدة، ولا كتاب جديد ، وإنما كان على ملة أبيه إبراهيم عليه السلام :

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه : « ليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة ، فإن يوسف كان على ملة إبراهيم ، وداوود وسليمان كانا رسولين ، وكانا على شريعة التوراة .

قال تعالى عن مؤمن آل فرعون : ﴿ **وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا** ﴾ [غافر : ٣٤] .

وقال تعالى : ﴿ **إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّۦنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا** ﴾ [النساء : ١٦٣ - ١٦٤] »[١] .

الدليل الثالث : أن إسماعيل عليه السلام كان رسولاً نبياً ، كما قال تعالى : ﴿ **وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا** ﴾ [مريم : ٥٤] ، وهو لم يكن له كتاب مستقل ، ولا شريعة مستقلة ، بل هو على شريعة أبيه إبراهيم عليه السلام :

---

(١) النبوات (٢ / ٧١٨ - ٧٢٠) .

يقول أبو السعود في هذه الآية : « فيه دلالة على أن الرسول لا يجب أن يكون صاحب شريعة ، فإن أولاد إبراهيم عليه السلام كانوا على شريعته »(١) .

ويقول الألباني : « إسماعيل عليه السلام لم يكن له كتاب ، ولا شريعة مجددة ، بل كان على شريعة إبراهيم – عليهما السلام – ، وقد وصفه الله عز وجل في القرآن بقوله : ﴿إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا﴾ [مريم : ٥٤] »(٢) .

القول الرابع : أن الرسول : من أرسل إلى قوم كفار ، مخالفين له ، غير مؤمنين به ، فيكذبه البعض ، ويصدقه البعض ، والنبي : من أرسل لقوم مؤمنين به ، موافقين له ، فيكون النبي فيهم كالعالم في أمته ، ولهذا قال النبي ﷺ : ((**العلماء ورثة الأنبياء**))(٣) :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « المقصود هنا : الكلام على النبوة ، فالنبي هو : الذي ينبئه الله ، وهو ينبئ بما أنبأ الله به ، فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ، ليبلغه رسالة من الله إليه ؛ فهو رسول .

وأما إذا كان إنما يعمل بالشريعة قبله ، ولم يُرْسَل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة ؛ فهو نبي ، وليس برسول .

---

(١) تفسير أبي السعود (٥ / ٢٧٠) .

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦ / ٣٦٨) .

(٣) رواه أبو داود ، كتاب العلم ، باب الحث على طلب العلم ، ص (٥٢٣) ، رقم : (٣٦٤١) ، والترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ص (٦٠٨) ، رقم : (٢٦٨٢)، وابن ماجه ، في المقدمة ، باب فضل العلماء ، والحث على طلب العلم ، ص (٣٤) ، رقم : (٢٢٣)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١ / ٩٢) ، رقم : (٢٢٢) .

قال تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ ﴾[الحج : ٥٢] .

وقوله : ﴿ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ ، فذكر إرسالاً يعم النوعين ، وقد خص أحدهما بأنه رسول ، فإن هذا هو الرسول المطلق ؛ الذي أمره بتبليغ رسالته إلى من خالف الله ، كنوح .

وقد ثبت في الصحيح[١] أنه أول رسول بُعِث إلى أهل الأرض ، وقد كان قبله أنبياء ، كشيث[٢] ، وإدريس[٣] - عليهما السلام - ، وقبلهما آدم ، كان نبياً مكلماً[٤] .

---

(١) كما ثبت في حديث الشفاعة ، من كلام آدم عليه السلام ، ومن كلام أهل الموقف ، وفيه : " فيأتون - أي : أهل الموقف - نوحاً ، فيقولون : يا نوح ! أنت أول الرسل إلى الأرض " ، رواه البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾ ، ص (١٢٨١) ، رقم : (٧٤٣٩) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، ص (١٠١) ، رقم: (٣٢٢).

(٢) انظر : تاريخ ابن كثير (١ / ٩١) .

(٣) قال الحاكم في المستدرك (٣ / ٤١٢) : " اختلفوا في نوح وإدريس : فقيل : إن إدريس قبله ، وأكثر الصحابة على أن نوحاً قبل إدريس – صلى الله عليهما – " .

وذكر ابن كثير في البداية والنهاية (١ / ٢٣٤ - ٢٣٦) بأن إدريس عليه السلام قيل : إنه من أنبياء بني إسرائيل على القول بأنه بعد نوح عليه السلام ، وانظر : أعلام النبوة للماوردي ص (٤٦) .

وعليه فيقال : إن كان إدريس عليه السلام رسولاً فهو بعد نوح عليه السلام قطعاً ، لأن نوحاً عليه السلام أول رسول إلى أهل الأرض ، وإن كان نبياً فالأمر واسع ، والتاريخ أوسع .

(٤) مر حديث أبي ذر رضي الله عنه الدال على هذا ، ص (٢٨) .

قال ابن عباس : كان بين آدم ونوح عشرة قرون ، كلهم على الإسلام[١] .

فأولئك الأنبياء يأتيهم وحي من الله بما يفعلونه ، ويأمرون به المؤمنين؛ الذين عندهم ، لكونهم مؤمنين بهم ، كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول .

وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرون بشريعة التوراة[٢] ، وقد يُوحَى إلى أحدهم وحي خاص في قصة معينة ، ولكن كانوا في شرع التوراة كالعالم الذي يُفَهِّمُهُ اللهُ في قضية معنى يطابق القرآن ، كما فَهَّمَ اللهُ سليمانَ حُكْمَ القضية ؛ التي حكم فيها هو ، وداود[٣] .

---

(١) أخرجه البزار ، كما في كشف الأستار (٣ / ٤١) ، والطبري في تفسيره (٢ / ٣٤٧) ، والحاكم في المستدرك (٣ / ٤١٣) ، وقال : « حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢ / ٤٩٦) إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وقال الهيثمي في المجمع (٦ / ٣١٩) : « رواه البزار ، وفيه عبد الصمد بن النعمان ، وثقة ابن معين ، وقال غيره : ليس بالقوي » .

ومر حديث أبي أمامة ﷺ ، وفيه قول النبي ﷺ : " إن بين آدم ونوح – عليهما السلام – عشرة قرون"، انظر : ص (٢٩) .

(٢) ذكر بعض أهل العلم أسماء أنبياء بني إسرائيل بين موسى وعيسى – عليه السلام – ، انظر : أعلام النبوة للماوردي ص (٤٤) .

(٣) يشير إلى قوله تعالى : ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ [الأنبياء : ٧٨ – ٧٩] .

فالأنبياء ينبئهم الله ، فيخبرهم بأمره ، ونهيه ، وخبره ، وهم ينبئون المؤمنين بهم ما أنبأهم الله به ، من : الخبر ، والأمر ، والنهي ، فإن أُرْسِلُوا إلى كفار ، يدعونهم إلى توحيد الله ، وعبادته وحده ، لا شريك له ، ولا بد أن يُكَذِّبَ الرُّسُل قَوْمٌ ، قال تعالى : ﴿ **كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ** ﴾ [الذاريات : ٥٢] .

وقال : ﴿ **مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدۡ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبۡلِكَ** ﴾ [فصلت : ٤٣].

فإن الرسل تُرْسَلُ إلى مخالفين ، فيكذبهم بعضهم .

وقال : ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ (١٠٩) حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ** ﴾ [يوسف : ١٠٩ – ١١٠] .

وقال : ﴿ **إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ** ﴾ [غافر : ٥١] .

فقوله : ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ** ﴾ دليل على أن النبي مرسل ، ولا يسمى رسولاً عند الإطلاق ، لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه ، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفون أنه حق ، كالعالم .

ولهذا قال النبي ﷺ : ((**العلماء ورثة الأنبياء**))[١] »[٢] .

---

(١) تقدم تخريجه (ص٢٣٥).

(٢) النبوات (٧١٤ – ٧١٨) .

ويعترض على هذا القول بأن بعض الرسل أرسلوا إلى أقوام موافقين لهم ، غير مخالفين ، يدل لهذا جمع من الأدلة ، منها :

الدليل الأول : أن إسماعيل عليه السلام كان رسولاً ، وكان في قوم مؤمنين به، موافقين له في الظاهر ، غير مخالفين .

الدليل الثاني : أن سليمان وداود كانا رسولين ، وهم من بني إسرائيل، وهم مؤمنين بهم ، موافقين لهم ، غير مخالفين .

وقد سبقت الأدلة على هذين الأمرين في ثنايا الأوراق السابقة .

القول الخامس : الرسول من أوحي إليه بواسطة الملك ، والنبي من كانت نبوته عن طريق الإلهام ، أو في المنام :

وذهب إلى هذا القول : الرازي ، وقال : (هو الأولى)[١] ، وذهب إليه المهدوي[٢] ، والجرجاني[٣] ، والخازن[٤] ، والفراء في أحد قوليه[٥] .

والبغوي في قوله : « ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ** ﴾ [الحج : ٥٢] وهو : الذي يأتيه جبريل بالوحي عياناً ، ﴿ **وَلَا نَبِيٍّ** ﴾ : وهو الذي تكون نبوته إلهاماً ، أو مناماً ، فكل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً »[٦] .

---

(١) التفسير الكبير (٢٣ / ٤٥) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن (١٢ / ٥٦) .

(٣) انظر : التعريفات ص (٢٣٩) .

(٤) انظر : تفسير الخازن (٣ / ٢٦١) .

(٥) انظر : الجامع لأحكام القرآن (١٢ / ٥٦) .

(٦) تفسير البغوي ص (٨٧٢) .

وهذا القول فيه نظر ؛ لعدة أمور :

الأمر الأول : إن كان المقصود برؤية الملائكة يقظة رؤيتهم في صورتهم التي خلقهم الله ﷻ عليها ، بمعنى : أن جبريل ﵇ لا ينزل بالوحي للرسول إلا يقظة ، وفي صورته التي خلقه الله ﷻ عليها ؛ فهذا بعيد ، يعضده أن نبينا محمداً ﷺ - وهو أفضل الأنبياء والرسل على الإطلاق - لم يثبت لنا أنه رأى جبريل ﵇ يقظة عياناً على صورته التي خلقه الله ﷻ عليها إلا مرتين[١] ، طيلة ثلاث وعشرين سنة ، إحداهما كانت عند عروجه ﷺ إلى ربه ﷻ وقد هَالَهُ عِظَمُ ما رآه ، فكيف بغيره ؟! .

وإن كان المقصود : أن الرسل يرون الملائكة حال التمثل ، والتشكل ؛ فيبعد حصر رؤية الملائكة يقظة على الرسل ، ومناماً على الأنبياء ، يؤيده :

الأمر الثاني : وهو أنه يبعد أن يكون النبي لا يوحى إليه إلا مناماً ، مع أن آحاد المؤمنين ثبت أنهم قد رأوا الملائكة يقظة ، كالذي زار أخا له في الله ﷻ في قرية أخرى ، فأقعد الله ﷻ ملكاً في طريقه يخبره أن الله ﷻ يحبه[٢] .

---

(١) يدل عليه حديث عائشة - رضي الله عنها - ، وفيه : « ولكنه رأى جبرئيل ، لم يره في صورته إلا مرتين : مرة عند سدرة المنتهى ، ومرة في جياد ، له ستمائة جناح ، قد سد الأفق » .

رواه بهذا اللفظ الترمذي في سننه ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة النجم ، ص (٧٤٥) ، رقم : (٣٢٧٨) ، وابن جرير في تفسيره (١١ / ٥١٢) ، والنسائي في الكبرى ، كتاب التفسير ، سورة النجم ، (١٠ / ٢٧٣) ، رقم : (١١٤٦٧) ، وزاد السيوطي في الدر المنثور (١٤ / ٢٠) نسبته إلى : « عبد بن حميد ، وابن المنذر ، والحاكم ، وابن مردويه » .

(٢) الحديث رواه مسلم ، كتاب البر ، والصلة ، باب فضل الحب في الله - تعالى - ، ص (١١٢٥)، رقم : (٢٥٦٧) .

وجبريل عليه السلام كان يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي[١] رضي الله عنه ، والصحابة رضي الله عنهم كانوا يرونه .

ورأوه في صورة رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، كما في حديث عمر بن الخطاب[٢] رضي الله عنه .

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قراءة أسيد بن حضير رضي الله عنه من الليل، وفيه قول أسيد بن حضير رضي الله عنه : فرأيت مثل الظلة[٣] ، فيها أمثال السرج[٤] ، وقول النبي ﷺ : **((تلك الملائكة كانت تستمع لك ، ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ، ما تستتر منهم))**[٥] .

---

(١) كما في حديث عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – : " وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورة دحية " .

رواه أحمد في المسند (١٠ / ١٠٢) ، رقم : (٥٨٥٧) ، وقال محققوه : " إسناده صحيح على شرط مسلم " .

(٢) رواه البخاري ، كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان ، والإسلام ، والإحسان ، وعلم الساعة ، ص (١٢) ، رقم : (٥٠) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، ص (٢٤) ، رقم: (٨) .

(٣) الظُّلَّة : السَّحَابة فوق الرأس ، مأخوذة من : الظل ، انظر : المفهم للقرطبي (٢ / ٤٣٩) .

(٤) السُّرُج : جَمْعُ : سِرَاج ، شَبَّهَ كثرةَ أنوار الملائكة التي رآها في السَّحَابة بأنوار السرج الكثيرة ، انظر : المفهم للقرطبي (٢ / ٤٣٩) .

(٥) رواه البخاري ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ، ص (٦٠٦) ، رقم : (٣٦١٤) ، ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، وقصرها ، باب نزول السكينة لقراءة القرآن ، ص (٣٢٢) ، رقم : (٧٩٦) .

قال القرطبي : « ذا دليل على جواز رؤية مَنْ ليس بنبي للملائكة»[١] .

وقال الحافظ ابن حجر : « قال النووي : في هذا الحديث جواز رؤية آحاد الأمة للملائكة[٢] ، كذا أطلق ، وهو صحيح ، لكن الذي يظهر التقييد بالصالح مثلاً ، وحسن الصوت »[٣] .

الأمر الثالث : أنه يبعد أن يكون النبي لا يوحى إليه إلا مناماً ، مع أن بعض الحيوانات - وهي عجماوات - ترى الملائكة يقظة ، عياناً ، كما في حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : ((**إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله ، فإنها رأت ملكاً ، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم ، فإنه رأى شيطاناً**))[٤] .

الأمر الرابع : أن هذا التعريف غير حاصر لطرق النبوة ، والرسالة ، فرسالة موسى ﷺ كانت بكلام الله ﷻ له مباشرة ، من غير واسطة ، ويقظة ، كما قال تعالى : ﴿ **هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذْ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٦﴾ ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿١٧﴾ فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ** ﴾ [النازعات : ١٥ - ١٩] .

وهذا الطريق خارج عن هذا التعريف[٥] .

---

(١) المفهم للقرطبي (٢/ ٤٣٩) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ص (٥٣٥) .

(٣) الفتح (٨/ ٦٢) .

(٤) رواه البخاري ، كتاب بدء الخلق ، ص (٥٤٩) ، رقم : (٣٣٠٣) ، ومسلم ، كتاب الذكر ، والدعاء ، باب استحباب الدعاء عند صياح الديك ، ص (١١٨٤) ، رقم : (٢٧٢٩) .

(٥) انظر : النبي والرسول ص (٦٩) .

الأمر الخامس : أن هذا القول مثله لا يقال بالرأي ، بل لا بد من الدليل من الكتاب ، أو السنة ، ولا دليل عليه من كتاب ، أو سنة ، فهو من قبيل محض التحكم :

قال الألوسي عن هذا القول ، بعد أن ذكر عدداً من الأقوال المفرقة بين النبي ، والرسول : « هذا أغرب الأقوال ، ويقتضي أن بعض الأنبياء عليهم السلام لم يوح إليه إلا مناماً ، وهو بعيد ، ومثله لا يقال بالرأي »[١] .

---

(١) روح المعاني (١٧ / ٣٥٦) .

المبحث الخامس :

ثلاثة تنبيهات :

التنبيه الأول : أن بعض أهل العلم قد أدخل بعض الأقوال السابقة المفرقة بين النبي ، والرسول ؛ بعضها في بعض ، كما في قول العيني : «التعريف الصحيح : أن الرسول : من نزل عليه كتاب ، أو أتى إليه ملك ، والنبي : يوفقه الله - تعالى - على الأحكام ، أو يتبع رسولاً آخر ، فكل رسول نبي ، من غير عكس »(١) .

فجعل الرسول من نزل عليه كتاب جديد ، أو أتى إليه ملك ، والنبي من يوفقه الله ﷻ للأحكام ، أو من تبع شرع نبي قبله .

وكما في قول البغدادي : « قالوا في الفرق بين النبي والرسول : إن كل من نزل عليه الوحي من الله - تعالى - على لسان ملك من الملائكة ، وكان مؤيداً بنوع من الكرامات ؛ الناقضة للعادات ؛ فهو نبي .

ومن حصلت له هذه الصفة ، وخُصَّ أيضاً بشرع جديد ، أو بنسخ بعض أحكام شريعة كانت قبله ؛ فهو رسول »(٢) .

فجعل النبي من نزل عليه الملك ، والرسول من أتى بشرع جديد ، أو نَسَخَ بعض شرع نبي قبله .

---

(١) عمدة القاري (١/ ٤٧ - ٤٨) .

(٢) الفرق بين الفرق ص (٣٠١) .

وقد فَصَّلت الأقوال المفرقة بين النبي ، والرسول ، وفصلت الرد عليها ، فمن جَمَعَ الأقوال جُمِعَت له الردود ، ومن فَصَلَ الأقوال فُصِلَت له الردود في المباحث السابقة ، والله أعلم .

التنبيه الثاني : ذهب بعض أهل العلم إلى أن النبوة أخص وأفضل من الرسالة .

وإلى هذا ذهب العز بن عبد السلام ؛ في قوله : إن قيل : أيهما أفضل: النبوة ، أم الإرسال ؟ :

فنقول : النبوة أفضل ، لأنها إخبار عما يستحقه الرب من صفات الجمال ، ونعوت الكمال ، وهي متعلقة بالله من طرفيها ، والإرسال دونها ، أمر بالإبلاغ إلى العباد ، فهو متعلق بالله من أحد طرفيه ، وبالعباد من الطرف الآخر .

ولا شك أن ما يتعلق من طرفيه أفضل مما يتعلق به من أحد طرفيه .

والنبوة سابقة على الإرسال ، فإن قول الله لموسى : (﴿ **إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ** ﴾ [القصص : ٣٠] مقدم على قوله : ﴿ **ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ** ﴾ [طه : ٢٤] .

فجميع ما تحدث به قبل قوله : نبوة ، وما أمره بعد ذلك من التبليغ فهو إرسال .

والحاصل أن النبوة راجعة إلى التعريف بالإله ، وبما يجب له ، والإرسال إلى أمر الرسول بأن يبلغ عنه إلى عباده ، أو إلى بعض عباده ؛ ما أوجبه عليهم من معرفته ، وطاعته ، واجتناب معصيته .

وكذلك الرسول – عليه السلام – لما قال له جبريل : ﴿ **ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ** ﴾ [العلق : ١] ، إلى قوله : ﴿ **إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ** ﴾ [العلق : ٨] ؛ كان هذا نبوة ، وكان ابتداء الرسالة حين جاء جبريل بـ : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ** ﴾ [المدثر : ١ – ٢])[١] .

وكلام العز بن عبد السلام مبني على أمور ، منها :

الأمر الأول : أن النبوة أفضل وأخص من الرسالة :

والذي يظهر من الأدلة خلافه ، فالرسالة أفضل ، وأخص ، إذ هي نبوة وزيادة ، يدل له حديث أبي ذر ﷺ قال : قلت : يا رسول الله ! ﷺ كم وفاء عدة الأنبياء ؟ ، قال : ((**مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر ، جماً غفيراً**))[٢] .

الأمر الثاني : أن النبوة متعلقة بالله ﷻ من طرفيها :

وهذا فيه نظر ، فالنبوة أيضاً متعلقة بالخلق ، وقد مر في تعريف النبي في اللغة أنه منبأ من قبل الله ﷻ ، ومنبئ عن الله ﷻ .

---

(١) قواعد الأحكام (٢ / ٢٣٦ – ٢٣٧) .

(٢) سبق تخريجه ص (٢٧٣) .

الأمر الثالث : أن الرسالة متعلقة بالخلق :

وهذا فيه نظر ، فالرسول متعلق بالخلق ، والخالق ، فلفظ الرسول يدل على أنه يحمل رسالة من الله ﷻ ليبلغها إلى الخلق .

يقول ابن حجر الهيتمي : « مر تفسير النبي ، والرسول ، بما يعلم منه أن بينهما عموماً مطلقاً ... ورد ما عليه ابن عبد السلام من تفضيل النبوة لتعلقها بالحق على الرسالة لتعلقها بالخلق .

ووجه رده : أن الرسالة فيها التعلقان ، كما هو ظاهر ، والكلام في نبوة الرسول مع رسالته ، وإلا فالرسول أفضل من النبي قطعاً »[١] .

الأمر الرابع : أن النبي غير مأمور بالبلاغ ، والرسول مأمور بالبلاغ :

وقد مرت الأدلة على أن النبي والرسول كليهما مأموران بالبلاغ .

التنبيه الثالث : يرى بعض أهل العلم أن جميع الأنبياء الذي ذكروا في القرآن الكريم هم رسل :

يقول ابن عثيمين : « قد قص الله بعض الرسل في القرآن ، ولم يقصص البعض الآخر ، قال تعالى : ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ۗ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ**﴾ [غافر : ٧٨] .

وبناء على هذه الآية يتبين : أن كل من ذكر في القرآن من الأنبياء فهو رسول »[١] .

---

(١) فتح المبين ص (١٨) ، نقلا عن آراء ابن حجر الهيتمي الاعتقادية ص (٤١٠) .

وهذا إن كان المقصود بالإرسال الإرسال اللغوي ، المقتضي للبلاغ ؛ فهو صحيح ، لأن جميع الأنبياء مأمورون بالبلاغ ، وهو يقتضي الإرسال .

وإن كان المقصود بالإرسال الإرسال الشرعي ، وأن كل المذكورين في القرآن قد وصلوا إلى مرتبة الرسالة - وهو ظاهر الكلام - ففيه نظر ، فآدم عليه السلام مذكور في القرآن ، وهو نبي ، وليس برسول ، لأن أول الرسل هو نوح عليه السلام بنص حديث الشفاعة ، وقد نص على هذا الشيخ ابن عثيمين في قوله : (أول الرسل نوح ، وآخرهم محمد ﷺ ، لقوله تعالى : ﴿ **كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ** ﴾ [النساء : ١٦٣] .

وقد ثبت في حديث الشفاعة : ((**أن الناس يأتون نوحاً ، فيقولون له: أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض**))[٢])[٣] .

---

(١) مجموع رسائل وفتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١ / ٣١٤) ، وانظر : نفس المصدر (١ / ٣١١) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) مجموع رسائل وفتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١ / ٣١١) .

المبحث السادس :

القول الراجح

قبل أن أذكر القول الراجح لَدَيَّ أود التنبيه على عدة أمور :

الأمر الأول : أن تفضيل الرسول على النبي مرجعه الأول ، ومرده إلى فضل الله سبحانه وتعالى ، ورحمته ، فهو سبحانه وتعالى أعلم بعباده ، كما نص عليه عز وجل في قوله : ﴿ **وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍۖ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا** ﴾ [الإسراء : ٥٥] .

الأمر الثاني : أن البحث في الفرق بين النبوة والرسالة إنما هو فيما به يصبح النبي رسولاً ، وإلا فالنبوة داخلة في الرسالة ، والرسالة هي نبوة وزيادة، والرسول نبي اصطفاه الله عز وجل لمرتبة الرسالة، وآتاه إياها، والرسول أعلى من النبي ، ومرتبة الرسالة أعلى من مرتبة النبوة .

الأمر الثالث : أنه لا يصح حصر الفرق بين مرتبة النبوة والرسالة في أمر معين ، أو قل : في أمر واحد أو أكثر إن توفر ، ، أو توفرت في النبي فهو رسول ، وإلا فهو نبي ، غير رسول ، فما الذي يمنع من أن يقال : إن اصطفاء الله عز وجل النبي لمرتبة الرسالة قد يكون له سبب واحد ، أو قد يكون له جملة من الأسباب ، دون تحديد .

إذا علم هذا فالذي يظهر عندي أن القول الراجح هو : أن الرسالة مرتبة أعلى من النبوة ، واصطفاء الله عز وجل النبي لمرتبة الرسالة ليس منحصراً في سبب واحد ، أو عدة أسباب معينة ، بل قد يُعْطَاها النبي لسبب واحد ،

أو لعدة أسباب ، بعد فضل الله ﷻ ؛ الصادر عن علمه ، وحكمته ، كما أن وصول المسلم إلى مرتبة الإيمان ليس منحصراً في سبب واحد ، وهو بفضل الله ﷻ ؛ الصادر عن علمه ، وحكمته .

فالرسالة قد يعطاها النبي لإعطائه كتاباً عظيماً ، كتوراة موسى عليه السلام .

أو لكونه أرسل إلى أمة عظيمة ، كموسى عليه السلام ، عندما أرسل إلى فرعون ، وقومه ، وإلى بني إسرائيل .

أو لأن الله خصه بشيء خاص كموسى عليه السلام ، عندما خصه الله ﷻ بكثرة كلامه .

أو لجهاده العظيم في سبيل الله ﷻ كموسى عليه السلام ، عندما جاهد فرعون ، وقومه ، بل وجاهد قومه بني إسرائيل أعظم مجاهدة .

أو يكون لأن النبي في ذاته أفضل ، وأطهر ، كموسى عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿ وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى ﴾ [طه : ٤١] .

فقد يكون اصطفاء الله ﷻ موسى عليه السلام لرتبة الرسالة لأحد الأسباب التي ذكرتها ، أو لسببين منها ، أو لأكثر ، أو لاجتماعها كلها ، أو لأمور أخرى ، الله سبحانه وتعالى أعلم بها ، وهذا كله بعد فضل الله سبحانه وتعالى .

وقل مثل هذا وأعظم منه في حق نبينا محمد ﷺ ، ثم قس الأمر على بقية الرسل .

يقول القاضي عياض : « مَنْعُ التفضيل[١] في حق النبوة ، والرسالة ، فإن الأنبياء فيها على حد واحد ، إذ هي شيء واحد لا يتفاضل ، وإنما التفاضل في زيادة الأحوال ، والخصوص ، والكرامات ، والرُّتَب ، والألطاف .

وأما النبوة في نفسها فلا تتفاضل ، وإنما التفاضل بأمور أخر ، زائدة عليها ، ولذلك منهم رسل ، ومنهم أولوا عزم من الرسل ، ومنهم من رفع مكاناً علياً ، ومنهم من أوتي الحكم صبياً ، وأوتي بعضهم الزبور ، وبعضهم البينات ، ومنهم من كلم الله ، ورفع بعضهم درجات ، قال الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍۖ﴾ [الإسراء : ٥٥] ، الآية .

وقال : ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة : ٢٥٣] ، الآية.

قال بعض أهل العلم : والتفضيل المراد لهم هنا في الدنيا[٢] ، وذلك بثلاثة أحوال :

أن تكون آيته ومعجزاته أبهر ، وأشهر .

أو تكون أمته أزكى ، وأكثر .

أو يكون في ذاته أفضل ، وأطهر .

---

(١) يقصد توجيه أحاديث المنع من التفضيل بين الأنبياء ، كحديث : " لا تفاضلوا بين الأنبياء " .

(٢) التفضيل يكون في الدنيا ، والآخرة ، وأدلته كثيرة جداً ، خاصة ما يدل على فضل نبينا محمد ﷺ في الآخرة .

وفضله في ذاته راجع إلى ما خصه الله به من كرامته ، واختصاصه من كلام ، أو خلة ، أو رؤية ، أو ما شاء الله من ألطافه ، وتحف ولايته ، واختصاصه »[١] .

والآيات القرآنية والأحاديث النبوية من تأملها وجدها قد أشارت إلى ما ذكرته ، وذهبت إليه ، وهي على قسمين :

القسم الأول : الأدلة العامة :

وهي الأدلة التي تدل على الأمور التي بها يتفاضل الأنبياء والرسل على وجه العموم ، ومن هذه الأدلة ما يأتي :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ﴾ [البقرة : ٢٥٣] :

ففي هذه الآية نص الله ﷻ على تفضيل الرسل بعضهم على بعض ، ثم ذكر بعض الأمور التي فضل بها بعضهم على بعض ، فذكر منها : أن منهم من كلمه الله ﷻ ، ومنهم من أيده الله ﷻ بروح القدس ، وآتاه البينات .

وهذه ثلاثة أسباب لتفضيل بعض الرسل على بعض ، مما يفيد أن التفضيل بين الرسل ليس منحصراً في سبب معين ، ويفيد أيضاً أن بلوغ مرتبة الرسالة ليس منحصراً في سبب معين ؛ من باب الأولى .

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ (١ / ٢٢٧ – ٢٢٨) .

يقول الشنقيطي في هذه الآية : « لم يبين هنا هذا الذي كلمه الله منهم ، وقد بين أن منهم موسى - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - بقوله : ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾ [النساء : ١٦٤] ...

قال ابن كثير[١] : ﴿مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ﴾ : يعني : موسى ، ومحمداً ﷺ، وكذلك آدم ، كما ورد في الحديث المروي في صحيح ابن حبان ، عن أبي ذر[٢] رضي الله عنه .

قال مقيده[٣] - عفا الله عنه - : تكليم آدم الوارد في صحيح ابن حبان يبينه قوله تعالى : ﴿ وَقُلۡنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ [البقرة : ٣٥] ، وأمثالها من الآيات ، فإنه ظاهر في أنه بغير واسطة الملك ...

وقوله تعالى : ﴿وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ﴾ :

أشار في مواضع أخر إلى أن منهم محمداً ﷺ ، كقوله : ﴿لَكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء : ٧٩] .

أو قوله : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ ﴾ [سبأ : ٢٨] ، الآية .

وقوله : ﴿إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف : ١٥٨] .

وقوله : ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ لِيَكُونَ لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان : ١] .

---

(١) لا زال الكلام للشنقيطي - رحمه الله - .

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) أي : الشنقيطي - رحمه الله - .

وأشار في مواضع أخر إلى أن منهم إبراهيم ، كقوله : ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٥] .

وقوله : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة : ١٢٤] ، إلى غير ذلك من الآيات .

وأشار في موضع آخر إلى أن منهم داود ، وهو قوله : ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴾ [الإسراء : ٥٥] .

وأشار في موضع إلى أن منهم إدريس ، وهو قوله : ﴿ وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ [مريم : ٥٧] .

وأشار هنا إلى أن منهم عيسى بقوله : ﴿ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ »(١) .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ ۖ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴾ [الإسراء : ٥٥] :

ففي هذه الآية يذكر الله ﷻ أنه فضل النبيين على بعض ، ثم ذكر إعطاءه كتاب الزبور لداود عليه السلام ، مما يشير أن الكتاب هو أحد الأسباب التي قد يفضل بها النبي على نبي آخر ، وبالتالي هو أحد الطرق التي قد يُعطى ويصل بها النبي إلى مرتبة الرسالة .

يقول ابن الجوزي : « ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ : لأنه خالقهم ، فهدى من شاء ، وأضل من شاء ، وكذلك فضل بعض النبيين

---

(١) أضواء البيان (١ / ١٧٥ - ١٧٧) .

على بعض ، وذلك عن حكمة منه ، وعلم ، فخلق آدم بيده ، ورفع إدريس، وجعل الذرية لنوح ، واتخذ إبراهيم خليلاً ، وموسى كليماً ، وجعل عيسى روحاً ، وأعطى سليمان ملكاً جسيماً ، ورفع محمداً ﷺ فوق السماوات ، وغفر له ما تقدم من ذنبه ، وما تأخر »[١] .

القسم الثاني : الأدلة الخاصة :

وهي الأدلة التي تدل على أسباب تفضيل رسل مخصوصين ، وهي كثيرة جداً ، سأقتصر على ثلاثة منها أدعها تدل على بقية أخواتها :

الدليل الأول : جميع الأدلة التي فيها ذكر بعض ما فضل الله ﷻ به سليمان وابنه داود - عليهما السلام - ، كما في قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝١٥ وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ** ﴾ [النمل : ١٥ - ١٦] :

يقول ابن الجوزي : « قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ** ﴾ قال المفسرون : علماً بالقضاء ، وبكلام الطير ، والدواب ، وتسبيح الجبال، ﴿ **وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا** ﴾ : بالنبوة ، والكتاب ، وإلانة الحديد ، وتسخير الشياطين ، والجن ، والإنس ، ﴿ **عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ** ﴾ : قال مقاتل : كان داود أشد تعبداً من سليمان ، وكان سليمان أعظم ملكاً منه، وأفطن »[٢] .

---

(١) زاد المسير ص (٨١٧) .

(٢) زاد المسير ص (١٠٤٢) .

الدليل الثاني : جميع الأدلة التي فيها ذكر بعض ما فضل الله ﷻ به نبينا محمداً ﷺ :

كما في قوله تعالى : ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .

وقوله : ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان : ١] .

وحديث أبي هريرة ﷺ قوله ﷺ : ((**فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض مسجدا ، وطهورا ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون**))[1].

الدليل الثالث : جميع الأدلة التي فيها بعض ما فضل الله ﷻ به إبراهيم عليه السلام :

كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٥] .

وقوله : ﴿ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة : ١٢٤] .

وقوله : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ ﴾ [الحديد : ٢٦] .

---

(١) رواه مسلم ، كتاب الصلاة ، ومواضع الصلاة ، باب المساجد ، ومواضع الصلاة ، ص (٢١٣) ، رقم : (٥٢٣) .

الخاتمة

يمكن إيجاز أهم ما جاء في هذا البحث فيما يأتي :

-أن الراجح في تعريف النبي في اللغة : أنه من : النبأ ، بمعنى : الخبر، والأجود : أنه : فعيل ، بمعنى : مفعول .

-أن القول بأنه لا فرق بين النبي ، والرسول ؛ شرعاً ؛ غير صحيح .

-أن حصر الفرق بين النبي ، والرسول ؛ شرعاً ؛ في سبب واحد ، أو أكثر ، سواء كان البلاغ ، أو الكتاب ، أو الأمة الـمُرْسَل إليها ، أو كيفية إتيان الملك ؛ غير صحيح .

-أن القول الراجح : أن الرسالة مرتبة فوق النبوة ، ويمكن للنبي أن يبلغ هذه المرتبة من عدة طرق ، والله أعلم .

وصل الله على محمد ، وعلى آله ، وصحبه ، وسلم ، تسليما كثيرا .

ثبت المصادر والمراجع

– أضواء البيان ، لمحمد الأمين ، بن محمد المختار ، الشنقيطي ، خرج آياته ، وأحاديثه : الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ .

– أعلام الحديث ، لحمد بن محمد الخطابي ، تحقيق ودراسة : الدكتور محمد بن سعد آل سعود ، من مطبوعات جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .

– أعلام النبوة ، لأبي الحسين ، علي ، بن محمد ، الماوردي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٣ هـ .

– النبي والرسول ، للدكتور أحمد بن ناصر آل حمد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤ هـ ، مكتبة القدس ، الزلفي .

– البحر المحيط ، لمحمد ، بن يوسف ، الشهير بأبي حيان الأندلسي ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، والشيخ على محمد عوض ، قرَّظه الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ .

– البداية والنهاية ، لإسماعيل بن كثير ، تحقيق : الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٤هـ.

- التعريفات ، لعلي بن محمد ، الجرجاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦ هـ ، من دون رقم الطبعة .

- تفسير ابن عطية ، لعبد الحق ، بن عطية ، الأندلسي ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ .

- تفسير أبي السعود ، لأبي السعود ، محمد بن محمد ، العمادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- تفسير البغوي ، للحسين بن مسعود ، البغوي ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ .

- تفسير التحرير والتنوير ، لمحمد الطاهر ، بن عاشور ، دار سحنون للنشر والتوزيع ، تونس .

- تفسير الطبري ، لمحمد بن جرير ، الطبري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٠ هـ .

- تفسير القرآن العظيم ، لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير ، تحقيق : مصطفى السيد محمد ، ومحمد السيد رشاد ، ومحمد فضل العجماوي ، وعلي أحمد عبد الباقي ، وحسن عباس قطب ، دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥ هـ .

- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، لمحمد بن عمر ، الرازي ، قدم له: هاني الحاج ، حققه ، وعلق عليه ، وخرج أحاديثه : عماد زكي البارودي، المكتبة التوقيفية ، مصر .

- تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، لمحمود بن عمر ، الزمخشري ، اعتنى به ، وخرج أحاديثه ، وعلق عليه : خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣هـ.

- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، لعبد الرحمن بن ناصر ، السعدي ، قد له : الشيخ عبد الله بن العزيز بن عقيل ، والشيخ محمد الصالح العثيمين ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، دار الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ .

- الجامع لأحكام القرآن ، لمحمد بن أحمد ، القرطبي ، اعتنى به ، وصححه : الشيخ هشام البخاري ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .

- جامع الترمذي ، لمحمد بن عيسى ، الترمذي ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث ، والدراسات العربية ، والإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ .

- الدرة فيما يجب اعتقاده ، لعلي بن أحمد ، بن حزم ، دراسة وتحقيق : الدكتور أحمد بن ناصر الحمد ، والدكتور سعيد بن عبد الرحمن ، القرني ، مكتبة التراث ، مكة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

- ديوان كثير عزة ، تحقيق الدكتور إحسان عباس ، دار صادر بيروت.

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، لمحمود الألوسي ، قرأه ، وصححه : محمد حسين العرب ، دار الفكر ، بيروت .

- زاد المسير في علم التفسير ، لعبد الرحمن ، بن علي ، الجوزي ، المكتب الإسلامي ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ .

- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، لمحمد ناصر الدين ، الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤١٥ هـ .

- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، لمحمد ناصر الدين ، الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠ هـ .

- سنن أبي داود ، لسليمان بن الأشعث ، السجستاني ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- سنن ابن ماجه ، لمحمد ، بن يزيد ، ابن ماجه ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- سنن النسائي الصغرى ، لأحمد بن شعيب ، النسائي ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- سنن النسائي الكبرى ، لأحمد بن شعيب ، النسائي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ .

- شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز ، الحنفي ، خرج أحاديثها : محمد ناصر الدين ، الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة التاسعة ، ١٤١٦ هـ .

- شرح العقيدة الواسطية ، لمحمد خليل هراس ، راجعه : عبد الرزاق عفيفي ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية ، الطبعة السادسة ، ١٤١٧ هـ .

- شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة النعمان ، للملا علي ، بن سلطان ، القاري ، تحقيق الشيخ مروان محمد الشعَّار ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .

- شرح المقاصد لمسعود بن عمر ، الشهير بسعد الدين ، التفتازاني ت (٧٩٣) ، قدم له ، ووضع حواشيه ، وعلق عليه : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ ، للقاضي أبي الفضل ، عياض اليحصبي ، دار الفكر ، بيروت .

- صحيح البخاري ، لمحمد بن إسماعيل ، البخاري ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩ هـ .

- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج ، القشيري ، دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .

- صحيح مسلم ، مع شرحه : إكمال إكمال المعلم للأبي ، وشرحه : مكمل إكمال المعلم للسنوسي ، ضبطه ، وصححه : محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .

- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، لمحمد بن أبي بكر ، ابن القيم ، حققه ، وخرج أحاديثه ، وعلق عليه ، وقدم له : الدكتور علي بن محمد الدخيل الله ، دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٨ هـ .

- ضعيف الجامع الصغير وزيادته ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، أشرف على طبعته : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠ هـ .

- ضعيف سنن ابن ماجه ، لمحمد ناصر الدين ، الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .

- طريق الهجرتين وباب السعادتين ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق : سيد إبراهيم ، دار الحديث ، القاهرة .

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لمحمود أحمد ، العيني ، تقديم : محمد أحمد حلاق ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ .

- الفائق في غريب الحديث ، لمحمود ، بن عمر ، الزمخشري ، وضع حواشيه : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .

- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، تقديم الشيخ : محمد عيد عباسي ، إعداد : وليد بن إدريس منسي ، والسعيد بن صابر بن عبده ، دار الفضيلة ، الرياض ، ودار الهدى النبوي ، المنصورة ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠ هـ .

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي ، بن حجر ، العسقلاني ، رقّم كتبه ، وأبوابه ، وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه ، وتصحيح تجاربه : محب الدين الخطيب ، راجعه : قصي الدين محب الدين الخطيب ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٩هـ .

- فتح الجواد بشرح الإرشاد ، لأحمد شهاب الدين ، بن حجر ، الهيتمي ، مكتبة مصطفى الحلبي ، وأولاده ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩١هـ .

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، لمحمد بن عبد الرحمن ، السخاوي ، تحقيق ، وتعليق : الشيخ علي حسين علي ، ١٤١٥ هـ .

- الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر بن طاهر ، الجرجاني ، اعتنى بها ، وعلق عليها : الشيخ إبراهيم رمضان ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٤٢١ هـ .

- القاموس المحيط ، لمجد الدين ، محمد بن يعقوب ، الفيروزآبادي ، بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، دار الرسالة ، بيروت ، الطبعة السادسة، ١٤١٩ هـ .

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، لعبد العزيز ، بن عبد السلام ، السلمي ، راجعه وعلق عليه طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر ، طبعة عام ١٣٨٨ هـ .

- الكليات ، لأبي البقاء ، أيوب ، بن موسى ، الكفوي ، قابله وأعده للطبع ، ووضع فهارسه : د . عدنان درويش ، ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩ هـ .

- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية ، لمحمد السفاريني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١ هـ .

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، لعلي ، الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ .

- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، إعداد : محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة ، ١٤٢٥ هـ .

- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، جمع وترتيب : فهد ناصر السليمان ، دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأخيرة، ١٤١٣ هـ .

- مشكاة المصابيح ، لمحمد بن عبد الله ، التبريزي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ .

- مختار الصحاح ، لمحمد ، بن أبي بكر ، الرازي ، دار الغد الجديد ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٨ هـ .

- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، لمحمد بن أبي بكر ، ابن القيم ، تحقيق وتعليق : محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٦ هـ .

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، للملا علي ، القاري ، قدم له: خليل الميس ، قرأه ، وخرج حديثه ، وعلق عليه ، وصنف فهارسه : صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

- المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله، الحاكم، إعداد: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ .

- مسند الإمام أحمد ، لأحمد بن حنبل ، الشيباني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد ، الفيومي ، اعتنى به : عادل مرشد ، بدون معلومات أخرى .

- معجم تهذيب اللغة، لأبي منصور، محمد بن أحمد، الأزهري، تحقيق: د. رياض زكي قاسم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ .

- معجم الصحاح ، لإسماعيل بن حماد ، الجوهري ، اعتنى به : خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٨ هـ .

- معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين ، أحمد ، بن فارس ، اعتنى به : الدكتور محمد عوض مرعب ، الآنسة فاطمة محمد أصلان ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .

- المفردات في غريب القرآن ، لأبي القاسم ، الحسين بن محمد ، المعروف بالراغب الأصفهاني ، تحقيق وضبط : محمد خليل عيتاني ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠ هـ .

- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأحمد بن عمر ، القرطبي ، حققه ، وعلق عليه ، وقدم له : محيي الدين ديب مستو ، ويوسف على بديوي ، وأحمد محمد السيد ، ومحمود إبراهيم بزال ، دار ابن كثير ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٦ هـ .

- المنهاج في شعب الإيمان ، للحسين بن الحسن ، الحليمي ، تحقيق : حلمي محمد فودة ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ .

- النبوات ، لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية ، تحقيق : الدكتور عبد العزيز بن صالح الطويان ، أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

- النكت والعيون (تفسير الماوردي) ، لأبي الحسين ، علي ، بن محمد، الماوردي ، راجعه وعلق عليه السيد ، بن عبد المقصود ، بن عبد الرحيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ .

- نيل الأوطار من أسرار منتقي الأخبار ، لمحمد بن ، بن محمد ، الشوكاني ، حققه وعلق عليه : أحمد محمد السيد ، ومحمود إبراهيم بزَّال ، ومحمد أديب الموصللي ، دار الكلم الطيب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .

فهرس الموضوعات

مَنْهَجُ التَّعَامُل مَعَ أَهْل الكِتَاب
فِي فَتَاوَى اللَّجْنَة الدَّائِمَة
للبُحُوثِ العِلْمِيَّة والإفْتَاء

إعداد الدكتور:

د. عبد اللطيف بن إبراهيم الحسين

أكاديمي سعودي، أستاذ مشارك بكلية الشريعة والدراسات
الإسلامية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الأحساء

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فتبوأ العلماءُ المكانةَ الرفيعةَ في المملكة العربية السعودية، وكانوا مصدر التكريم والرعاية دومًا من لَدُن الولاة والحكام والأمراء والناس عموما، ونظرًا لدخول متغيراتٍ حضارية كثيرةٍ على المجتمع تستدعي تشكيل هيئة من العلماء الذين يمتلكون القدرة على التعامل مع تلك المتغيرات، صدر أمرٌ ملكيٌ كريم عام ١٣٩١هـ بتأسيس هيئة كبار العلماء المختصين في الشريعة الإسلامية في المملكة العربية السعودية، ومن هذه الهيئة تفرعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

حيث تُمثل اللجنةُ الدائمةُ في المملكة مؤسسة علمية وشرعية يُناطُ بها الفتوى وتبصير الناس بالأحكام الشرعية، ناهيك عن أصداء فتاواهم في ربوع العالم أجمع لكثرة وُرُودِ أسئلةِ المستفتين بالرسائل المكتوبة، التي تدل على ثقتهم باللجنة الدائمة[(١)(٢)].

---

(١) أحسن صُنْعًا صاحب الفضيلة الشيخ أحمد الدويش؛ بجمع الفتاوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فخرجت المجموعة الأولى منها في ستة وعشرين مجلدا، من ١-٣ في العقيدة (والاتجاهات الفكرية)، والجزء٤ (في التفسير وعلوم القرآن)، والأجزاء ٥-٢٣(في الفقه)، وترتيب أبوابه على نهج مختصر المقنع، والمجلدات٢٤-٢٦ كتاب الجامع. وخرجت المجموعة الثانية في أحد عشر مجلدًا، وترتيبها على النهج الأول في الطريقة والأسلوب، مع مراعاة استبعاد ما نشر مما يُغني عنه تلافيا للتكرار: المجلد ١-٢(العقيدة)، والمجلد٣(التفسير وعلوم القرآن والسنة)، والمجلد٤ (الفقه:الطهارة)، والمجلد٥-٧(الصلاة)، والمجلد ٨ (الزكاة)، والمجلد ٩(الصيام)، والمجلد ١٠(الحج والعمرة)، والمجلد ١١(الجهاد: الباب الجامع).

(٢) كُلَّمَا اجتمع عدد من الفتاوى روجعت ثم صدرت في مجلد مع التبويب والتصنيف الدقيق، كما صدرت فتاوى اللجنة على أقراص حاسوبية، ويوجد موقع الكتروني يَحوِي جميع فتاوى اللجنة، مما سهَّل التصفح برقم المجلد أو الموضوع أو الألفباء أو برقم الصفحة أو بالفهارس المنوعة.

ومن خلال قراءاتي في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[1] استوقفتني جوانب ثقافية في مسائل علمية كثيرة كالتعامل مع أهل الكتاب، وارتأيتُ الحاجة الماسة إلى الإسهام في الوقوف عليها وإبرازها ببحث علمي مستقل -بتوفيق الله تعالى- بعنوان: (منهج التعامل مع أهل الكتاب في فتاوى اللجنةِ الدائمةِ للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ).

أولاً: أسباب اختيار الموضوع: وتتضح أهمية الموضوع للأسباب التالية:

١- إبراز منهج التعاملِ الشرعي مع أهل الكتاب في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مطلب ضروري ينبغي أن يُولى عناية خاصة من الباحثين والدارسين.

٢- تجلية ما قد يُثار تجاه بعض فتاوى اللجنة الدائمة من أمور مدسوسةٍ أَوْ أفهامٍ مغلوطةٍ يُراد من ورائها الغمز واللمز على علماء المملكة العربية السعودية.

٣- ظهور فئات من المجتمع من كتاب ونحوهم يجهلون المنهج الصحيح في التعامل مع أهل الكتاب المعاصرين، ومنهم من يدعو إلى التقارب بين الأديان ووحدتها بلا دراية بالمفهوم الشرعي الصحيح.

٤- أهمية تبصير المجتمعات المسلمة بالمنهج الصحيح في التعامل مع أهل الكتاب من خلال الفتاوى الصادرة عن اللجنة الدائمة، وكشف التصرفات المشينة للإسلام والمسلمين التي طرأت مؤخرًا كالقتل والتفجير والإرهاب.

---

(١) اعتمدت على طبعة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المجلدات: من ١-٢٦ الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، والمجموعة الثانية: المجلدات: من١-٤، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ، والمجلدين ٥-٦، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ، والمجلدات من ٧-١١، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

ثانيًا - الدراسات السابقة : لا توجد دراسة تتحدث عن منهج التعامل مع أهل الكتاب في فتاوى اللجنةِ الدائمةِ للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ في المملكة العربية السعودية -في حدود علم الباحث- .

ثالثًا - منهج البحث : سلكت الدراسة في البحث المنهج الاستقرائي : استقراء الفتاوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء فيما يتعلق بأحكام التعامل مع أهل الكتاب، واستخلاص النتيجة وإبرازها من ناحية المنهج وارتباطها بالدليل أو المصلحة، ومن ثم صياغتها بصورة علمية تحقق التناغم والتكامل الفقهي الشمولي والحضاري في رعاية المنهج العقدي والفكري والاجتماعي .

رابعًا - خطة البحث : جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفق النحو الآتي :

التمهيد : وفيه :

أولاً : تعريف موجز باللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

ثانيًا : المكانة العلمية لفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

المبحث الأول : المنهج العقدي .

المبحث الثاني : المنهج الفكري .

المبحث الثالث : المنهج الاجتماعي .

الخـــاتمة : وتحتوي على أبرز النتائج .

أسأل الله تعالى التوفيق والسداد .

التمهيد

أولا : تعريف موجز باللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :

تكونت هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية بأمرٍ ملكيٍ كريمٍ صدر في ٨/ ٧/ ١٣٩١هـ، ومن هذه الهيئة تفرعت لجنة دائمة متفرغة للبحوث العلمية والإفتاء أُسند إليها الإشراف على الأبحاث المعدة للهيئة وعرضها على كبار العلماء، والتي في ضوئها تصدر الفتاوى التي تراها والقرارات المناسبة .

ونظرا للحاجة الماسة إلى تهيئة مهام هيئة كبار العلماء في المملكة، فقد أسند الإشراف إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء –مع تفريغ مجموعة أعضاء من أصحاب الفضيلة– على الأبحاث المعدة للهيئة وعرضها على كبار العلماء، وفي ضوئها تصدر القرارات المناسبة في نهاية كل بحث[1] .

وقد شكلت اللجنة الدائمة في بداية تأسيسها على النحو التالي :

– فضيلة الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيسًا (ت١٤٢٨هـ – رحمه الله–) .

– فضيلة الشيخ عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية – نائبا للرئيس– (ت ١٤٢٠هـ– رحمه الله) .

---

(١) للاستزادة ينظر: المراسم الملكية (القرارات النظامية) : (رقم أ/ ١٣٧، ورقم أ/ ١٣٩) في ٨/ ٧/ ١٣٩١هـ، ورقم أ/ ٢٤٧ في١٤/ ١٠/ ١٣٩٥هـ، ورقم أ/ ١٤ في ٢٣/ ١/ ١٣٩٧هـ، ورقم أ/ ٢٨٥ في١١/ ٧/ ١٤٠٧هـ، ورقم أ/ ٧٠ في ٢٦/ ٥/ ١٤١٢هـ،ورقم أ/ ٤في٢٠/ ١/ ١٤١٤هـ،ورقم أ/ ٢٠في ٢٩/ ١/ ١٤٢٠هـ، ورقم أ/ ٨٧ في ٦/ ٣/ ١٤٢٢هـ.

- فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان(ت١٤٣١هـ -رحمه الله-) .
- فضيلة الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع .

ونظرًا للتطورات الثقافية والتحديثات المصاحبة للنمو المطرد في أمور العلم والفتيا والدعوة التي تشهدها المملكة العربية السعودية، فقد صدر أمر ملكي من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود (ت١٤٢٦هـ -رحمه الله-) بإنشاء مسمى خاص بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في تاريخ ٢٠/ ١/ ١٤١٤هـ، وأصبح الاسم الجديد (الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء)، وعينَ سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز مفتيًا عامًا للمملكة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء حتى وفاته -رحمه الله- في ٢٠/ ١/ ١٤٢٠هـ .

وخَلَفَهُ من بعده سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتياً عاماً للمملكة ورئيسًا لهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء منذ تاريخ ٢٩/ ١/ ١٤٢٠هـ وحتى الآن .

إن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء إحدى اللجان العلمية ذات مكانة بما تضمه من نخبة من كِبار العلماء في المملكة، ولها جهود كبيرة في بيان الأحكام الشرعية للناس وإصدار الفتاوى المتعلقة بجميع شؤون الحياة، وهذا ما يؤكد العمق التاريخي للجنة، والثقل العلمي لها. ومهمة اللجنة الدائمة؛ إعداد البحوث وتهيئتها للمناقشة من قبل هيئة كبار العلماء وإصدار الفتاوى في الشؤون الفردية، وذلك بالإجابة عن أسئلة المستفتين

سواء من داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها في ما يتعلق بشؤون العقائد والعبادات والمعاملات الشخصية وغير ذلك.

وأورد قائمة بأسماء مجموعة من كبار العلماء المفتين في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عبر تاريخها المديد :

- فضيلة الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ .
- سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز .
- سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ .
- فضيلة الشيخ عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية .
- فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان .
- فضيلة الشيخ عبد الله بن حسن بن قعود (ت ١٤٢٦هـ -رحمه الله-) .
- فضيلة الشيخ الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد (ت١٤٢٩هـ - رحمه الله-) .
- فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان .
- فضيلة الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع .
- فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان .
- فضيلة الشيخ الدكتور أحمد بن علي بن أحمد سير المباركي .
- فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد المطلق .

- فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن علي الركبان .
- فضيلة الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ .
- فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين .
- فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري .

وتأتي المكانة العلمية لفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الأوساط العلمية المحلية والعالمية لجملة من الأمور التالية :

أ- أصالة المنهج : يتسم القائمون على فتاوى اللجنة الدائمة بالتزامهم بالقرآن الكريم والسنة النبوية وبغزارة العلم وسلامة المنهج وفق عقيدة أهل السنة والجماعة، كما يمتاز أعضاء اللجنة بذكرهم الأدلة من القرآن الكريم والسنَّة الصحيحة، مما يُعزز من ثقة المستفتي بفتاوى اللجنة .

ب- الابتعاد عن التعصب الممقوت : يُلاحظ على غالب فتاوى اللجنة الدائمة موافقتها لمذهب الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ-رحمه الله-) إذا كان دليله أقوى، سواء من الكتاب والسنة، كما تأخذ اللجنةُ باجتهاداتِ ابن تيميةِ الفقهيةِ، واجتهاداتِ أئمةِ الدعوةِ، وغيرِهِم من العلماء المحققين، ولو كانت مخالفةً للمذهب متى ما كان يسندها الدليل[1] .

ت- تنوع الفتاوى وشمولها : تعددت فتاوى اللجنة الدائمة في أكثر من علم وفن، فشملت الفقه وأصوله، والحديث، والعقيدة، والتفسير، والثقافة، والمذاهب المعاصرة، والدعوة، والمواعظ، والتربية، ومحاسن الإسلام، والرد على خصوم الإسلام .

---

(١) انظر : الدعوة في عهد الملك عبد العزيز د. محمد الشثري (٢/ ٥٩٨-٥٩٩) .

ث- التجرد عن الذات ومراعاة المصالح : سلكت فتاوى اللجنة الدائمة التجرد عن الذات، وإحقاق الحق بكل وضوح تام، وفي الوقت ذاته تدعو اللجنة إلى مراعاة المصالح الشرعية المعتبرة في التعامل مع أهل الكتاب بالدعوة إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن .

ج- الإيجاز في الفتوى غالبًا والبسط أحيانًا مع وضوح العبارة : ومما امتازت به فتاوى اللجنة الدائمة الإيجاز في الإجابة غالبًا، وإذا استدعى المقام أحيانًا البسط فيتوسع على قدر الحاجة والأهمية لموضوع السؤال مع وضوح العبارة وسلاستها، وهذا ما جعل الفتاوى من أهم المراجع الميسرة، والتي يستفيد منها المشايخ وطلبة العلم والباحثون والمستفتون عموما، حيث «اتسمت الفتاوى بوضوح العبارة والإيجاز غير المخل، وكانت في مجملها معتمدة على الدليل، موضحة بالتعليل، يستفيد منها العالم والمتعلم والمحتاج لمعرفة الحكم ممن لا يستطيعون الوصول إليه، فكلٌّ يجد بُغيته لأن فيها العلم وفيها بيان الأحكام، وفيها حكم النوازل»[1] .

ح- صدور فتاوى اللجنة على أقراص حاسوبية وإنشاء موقع الكتروني: أصدرت الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -الجهة الرسمية الكبرى التي تتبعها اللجنة الدائمة- فتاوى أعضاء اللجنة الدائمة بمجموعها (الأولى والثانية) في أقراص حاسوبية ميسرة، كما أنشأت في الشبكة العنكبوتية موقعًا الكترونيًا مميزًا يَحوِي جميع الفتاوى الصادرة عن اللجنة وما يجد من الفتاوى، مما سهَّل التصفح برقم المجلد أو الموضوع أو الألفباء أو برقم الصفحة أو (الفهارس) المنوعة، وهذا ما ساعد على انتشار الفتاوى والاستفادة منها .

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة : المجموعة الثانية (١/ ٣-٤) .

المبحث الأول : المنهج العقدي

ويكون الحديث عن المنهج العقدي في فتاوى اللجنة الدائمة في التعامل مع أهل الكتاب وفق الآتي :

أولا : تحقيق الولاء والبراء : أوضحت اللجنة الدائمة في مواضع عديدة في فتاواها بأن «أهل الكتاب: هم اليهود والنصارى مع شركهم، وقد كان هذا الشرك موجودا فيهم وقت نزول القرآن[1] على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم»[2] .

وتنطلق اللجنة الدائمة في منهجها العقدي من وجوب موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين من أهل الكتاب[3] كما قال تعالى ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١ ﴾ [سورة المائدة:٥١]. فيجب تحقيق الولاء والبراء صريحًا مع أهل الكتاب أو غيرهم، مع القدرة على التعريف بالإسلام وأصوله وقضاياه، وموقف الإسلام من الديانة الكتابية، قال سبحانه﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ٦٤ ﴾ [سورة آل عمران:٦٤].

---

(١) ورد ذكر أهل الكتاب في القرآن الكريم في إحدى وثلاثين مرة، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي، ص٩٥ .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : فتوى رقم (٧١٥٠) (٣/ ٤٢٢) .

(٣) ينظر على سبيل المثال: فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى (٢/ ٤١-٨٦) .

ولتحقيق الولاء والبراء مع أهل الكتاب عُنيت اللجنة الدائمة بالأمور الآتية :

أ- عدم الخلط بين المودَّة والإحسان : عُنيت اللجنة الدائمة بتوضيح الفوارق العقدية الصحيحة في المودَّة مثلا، وما يكون من مسائل الإحسان، وحذَّرت من الخلط بينهما، فمنعت موَدة الكفار، ومخالطتهم مخالطة تنشأ عنها فتنة، وأجازت مؤاكلتهم ومخالطتهم بما تقتضيه المصلحة، وحثت على الإحسان إليهم بما يُرغبهم في الإسلام[(١)] .

وفي موضع وضحت اللجنةُ مخاطر الخلط في ما يكون من أمور غير جائزة تجاه أهل الكتاب حينما تكون «مجالستهم ومؤاكلتهم ومعاملتهم على وجه المودة والإخاء والمحبة والولاء الروحي- فهذا لا يجوز، بل قد يكون كفرا يخرج به من دين الإسلام من رضي عنهم وعن دينهم وأحبهم وأخلص لهم أو ناصرهم على المسلمين ، قال المولى جل جلاله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [سورة التوبة:٢٣]»[(٢)] .

ب- حكم دخول الكنائس والمعابد وأداء العبادة في مكان واحد: وحتى لا يتساهل الناس في دخول كنائس أهل الكتاب ومعابدهم تحت مسمى

---

(١) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٥٩٣٠)، والفتوى رقم (٦٩٠١) (٢/ ٧٠-٧٢) .

(٢) المجموعة الثانية : الفتوى رقم (١٥٩١) (١/ ٤٣١-٤٣٢) .

التسامح والتساهل، منعت اللجنةُ الذهاب إلى أماكن عباداتهم، وجوَّزَت ذهاب المسلم إلى الكنيسة لأجل الدعوة إلى الإسلام، مع توخي الحذر من التأثر بعقائد غير المسلمين وعاداتهم وتقاليدهم[(١)].

وفي سؤال ورد إلى اللجنة فيما يتعلق بأداء العبادة: «هل يصح في الشريعة الإسلامية أن يعبدَ أتباع أديان مختلفة تحت سطح واحد؟

-فأجابت اللجنة-: إذا تمكن المسلمون من تخصيص محل لهم يجعلونه مسجدًا، ولا يكون في بناء مشترك مع أتباع الأديان الأخرى تَعين عليهم ذلك، وإلا فيعبدُون اللهَ في المكان الذي يمكنهم، ولو كانوا هم وأتباع الأديان الأخرى تحت سقف واحد، سواء كان محجوزًا أو غير محجوزٍ؛ لقوله سبحانه ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: من آية ١٦]»[(٢)]. وهذا ما يؤكد الفقه الدقيق لدى أعضاء اللجنة الدائمة في تصورهم للمسائل العلمية وتنزيلها في حالات الضرورة التي لا مناص منها.

ت- حكم حضور المراسيم الدينية واحتفالات النصارى بالعيد وتهنئتهم: حماية لجانب تحقيق الولاء والبراء أفتت اللجنة الدائمة بعدم جواز حضور مراسيم أهل الكتاب الدِّينية، لأن في ذلك إشعارًا باعتبارها والرضا بها والتعظيم لها، كما أن فيها تكثيرًا لسوادهم في الاجتماع لإقامة

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٢٢٣٤)(٢/ ١١٤-١١٥)، ورقم (٦٨٧٦)(٢/ ١١٦-١١٧).

(٢) فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٣٢٣٤) (٢/ ٨٤-٨٥).

شعائرهم الدينية[١]، كما منعت اللجنة من مشاركة المسلم في احتفالات أعياد النصارى (الكريسماس) وتهنئتهم بها، لما فيه من التشبه بهم[٢].

واستثنت اللجنة المشاركة في بعض الاحتفالات «إذا كان لمصلحة راجحة يقتضيها الشرع المطهر»[٣]، وهذا من سعة فقه العلماء المفتين في اللجنة في تقديرهم المصالح الشرعية في حالات مخصوصة.

ث- حكم لبس الصليب وجلب شعاراته والتشبه بالنصارى: منعت اللجنة الدائمة في فتاواها من لبس الصُلبان، وأبانت الحكم الشرعي بأن لابِسَها راضٍ بانتسابِهِ إلى النصارى، ورضاه بما هم عليه نوع من التشبه بهم[٤]، كما أفتت اللجنة الدائمة بمنع استيراد مطاوي الجيب التي عليها شعارات الصليب؛ لما فيه من ترويج شعار النصارى بين المسلمين[٥].

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٥٨٥٥) إجابة السؤال الثاني (٢/ ٩٩).

(٢) ينظر: المرجع السابق: المجموعة الأولى: الفتاوى رقم (٩٢٥٤) (٢/ ٧٦)، ورقم (٨٨٤٨) (٢/ ٧٦-٧٧)، ورقم (١١١٦٨) (٣/ ٤٣٥-٤٣٦)، والمجموعة الثانية: رقم (١٢٠٨٧) (١/ ٤٣٤)، ورقم (١٦٤١٩) (١/ ٤٣٧)، ورقم (٢١٠٧٩) (١/ ٤٣٨)، ورقم (١٦٤٢٦) (١/ ٤٤٠)، ورقم (١٨٠٧٤) (١/ ٤٤٨).

(٣) المجموعة الثانية: الفتوى رقم (١٨٤٧٦) (١/ ٤٥٢).

(٤) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٢٢٤٥) (٢/ ١١٩)، والفتوى رقم (٦٣٩٢) (٢/ ١٢٠-١٢١)، والمجموعة الثانية: الفتوى رقم (٢٠٥٩٧) (١/ ٤٦٢).

(٥) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الثانية: الفتوى رقم (١٢٤٧٥) (١/ ٤٣٥)، والفتوى رقم (٢٠٥٤٩) (١/ ٤٦٦).

ج- **حكم بناء الكنائس والمعابد في جزيرة العرب** : وفي حكم بناء الكنائس والمعابد في جزيرة العرب؛ أفتت اللجنة إجابة مطولة أنقل منها ما يلي : «أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على أن بناء المعابد الكفرية ومنها الكنائس في جزيرة العرب أشد إثمًا وأعظم جرمًا..فجزيرة العربِ حرمُ الإسلام وقاعدته التي لا يجوز السماح أو الإذن لكافر باختراقها، ولا التجنس بجنسيتها، ولا التملك فيها، فضلاً عن إقامة كنيسة فيها لعبّاد الصليب، فلا يجتمع فيها دينان، إلا دِيناً واحدًا هو دين الإسلام الذي بَعَثَ الله به نبيه ورسوله محمداً -صلى الله عليه وسلم-، ولا يكون فيها قبلتان إلا قبلة واحدة هي قبلة المسلمين إلى البيت العتيق..»[١].

ح- **حكم بناء غير المسلم المساجدَ والعناية بها** : جاء في فتاوى اللجنة الدائمة «يصح لغير المسلم أن يَبني ما يتخذ مسجدًا، وإذا أمكن أن يكون تحت إدارة مسلم تَعَيَّنَ ذلك، وإلا فيجوز أن يُديره من بناه ولو كان كافرًا»[٢]، و«يجوز لغير المسلمين أن يُنفقوا على مشاريع الإسلام؛ كالمساجد، والمدارس إذا كان لا يترتب عليه ضرر على المسلمين أكثر من النفع»[٣] .

ومسألة بناء أهل الكتاب المساجدَ للمسلمين والعناية بها لا يعارض ما ذكرناه سلفا عن منطلق اللجنة في تحقيق الولاء والبراء مع أهل الكتاب،

(١) المرجع السابق : المجموعة الثانية : الفتوى رقم (٢١٤٣١) (١/ ٤٧٠) .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٢٢٣٤) (٢/ ٩٣) .

(٣) المرجع السابق .

ومع ذلك فقد سلكت اللجنة أسلوبا دقيقا في تقدير المصالح الشرعية في التعامل مع غير المسلمين في بناء المساجد ونحوها، وفي هذا دلالة على سعة فقه العلماء في اللجنة[١] .

ثانيا: حكم الدعوة إلى التقريب بين الأديان، ووحدة الأديان: صرحت اللجنة الدائمة بكل وضوح بوجوب مجاهدة دعوة التقريب بين الأديان أو وحدتها[٢]، وأبانت بأَنَّ الرِّسَالات كُلها واحدة من الله تعالى وأنَّ «أصول الإيمان التي أنزل الله بها كتبه على رسله: التوراة، والإنجيل، والزبور، والقرآن، والتي دعت إليها رسله-عليهم الصلاة والسلام- إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الأنبياء والمرسلين-كلها واحدة بَشَّرَ سابقهم بِلاحِقِهِم وصَدَّقَ لاحِقُهم سابقهم وأيده، ونوَّه بشأنه وإن اختلفت الفروع في الجملة حسب مقتضيات الأحوال والأزمان ومصلحة العباد؛ حكمة من الله وعدلا، ورحمة منه سبحانه وفضلا، -وأوردت اللجنة العديد من الآيات والأحاديث منها- قول الله تعالى ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن

(١) ينظر: المرجع السابق: المجموعة الثانية: الفتوى رقم (٢١٣٣٤) (٥/ ٢٥٦).

(٢) برزت هذه الدعوات مؤخرا بشكل مكثف دعوة التقريب بين الأديان اليهودية والنصرانية(Religious Approximation)، مع الإسلام خاصة؛ بوصف الأديان أنها ذات منبع واحد وغاية واحدة! وقَدْ رفعت وجوهًا جديدةً، ومحاولاتٍ خفيةٍ وعلنيةٍ، غَذّوها بالدعايات، وعقدوا لها المؤتمرات والندوات واللقاءات، وأسسوا الجمعيات في الغرب والشرق..كل ذلك من أجل صهر المسلمين معهم في قالب واحد فلا ولاَء ولاَ بَرَاء، ولا تقسيم للملأ إلى مسلم وكافر أبدًا. وهم في الوقت نفسه في حالة استنفار تام،وحِرْصٍ ودَأْبٍ في نشرِ التنصير وتوسيعِ دائرتِهِ بكل سبيلٍ وطريقةٍ.

رُسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [سورة البقرة:٢٨٥]. وقول النبي ﷺ : ((أَنَا أَوْلى الناسِ بعيسى ابن مريمَ في الدنيا والآخرة، والأنبياءُ إِخْوَةٌ لِعَلاتٍ، أُمَّهَاتُهُم شَتَّى ودِينُهُم واحِدٌ))[١]»[٢] .

وحذرت اللجنة الدائمة من الدعوة إلى وحدة الأديان وذكرت بأن «الدعوة إلى (وحدة الأديان) إِنْ صَدرت من مسلم فهي تُعتبر رِدَّة صريحة عن دين الإسلام ؛ لأنها تصطدم مع أصول الاعتقاد، فترضى بالكفر بالله عز وجل، وتبطل صدق القرآن ونسخه لجميع ما قبله من الشرائع والأديان، وبناءً على ذلك فهي فكرةٌ مرفوضةٌ شرعًا، محرمةٌ قطعًا بجميع أدلة التشريع في الإسلام من قرآن وسنة وإجماع.. ولا يجوز لمسلم يُؤمن بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمدٍ صلى الله عليه وسلم نبيًا ورسولا الدعوة إلى هذه الفكرة الآثمة، والتشجيع عليها، وتسليكها بين المسلمين، فضلا عن الاستجابة لها، والدخول في مؤتمراتها وندواتها، والانتماء إلى محافلها..»[٣] .

ويأتي الحديث عن التحذير من دعوة التقريب بين الأديان ووحدتها في الأمور الآتية :

أ- حكم طباعة القرآن الكريم والتوراة والإنجيل في غلاف واحد! وبناء مسجد وكنيسة ومعبد في محيط واحد! : **فَنَّدَت اللجنةُ الدائمة مزاعم التقريب بين الأديان ووحدتها؛ وما لَبَّسَت به على أبناءِ المسلمين من أمور**

---

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، ح ٣٤٤٣، ورواه مسلم في كتاب فضائل عيسى عليه السلام، ح٢٣٦٥ .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٧٨٠٧) (٢/ ١٢٣) .

(٣) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (١٩٤٠٢) (١٢/ ٢٨١) .

مخالفة للإسلام، حيث بلغ الحالُ ببعضهم إلى فكرة : طبع القرآن الكريم والتوراة والإنجيل في غلاف واحد ! وبناء مسجد وكنيسة ومعبد في محيط واحد، في رحاب الجامعات والمطارات والساحات العامة ! والدعوة إلى ما يُقال عنه دِين مشترك عام ومحبة مطلقة لجميع بني آدم، تصبغ به العلاقات مع اليهود والنصارى، من أجل كسر حاجز النفرة تجاه المسلمين(١) .

وبهذا يتضح لنا منهج اللجنة الكاشف والمحذر في حكم التقريب بين الأديان ووحدة الأديان، بعدم جوازهما ألبتة، فليس هناك دين باق صحيح غير الإسلام؛ قال الله تعالى ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾** ﴾ [سورة آل عمران: ٨٥] .

ب- حكم إلقاء كلماتٍ أو محاضراتٍ من غير المسلمين في المساجد :

منعت اللجنة الدائمة من أن يُسمح لأهل الكتاب بإلقاء المحاضرات في مساجد المسلمين، بحجة التقارب بين الدِّينَيْن ونحو ذلك، حيث أوضحت اللجنة بأنه «لا يجوز أن يُمَكَّن غير المسلمين من إلقاء كلماتٍ أو محاضراتٍ في مساجد المسلمين، فإنهم لا يؤمن جانبهم أن يُثيروا شكوكاً أو يُلحدوا في دين الله، أو يكسبوا وجاهة في ذلك في نظر الحاضرين فتكون فتنة وفساد كبير، وكذا الحكم في إلقائهم كلمات أو محاضرات في مجامعنا ومحافلنا الخاصة بالمسلمين»(٢) .

---

(١) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٦٣٦٤) (٢/ ١١٨)، ورقم (٧٨٠٧) (٢/ ١٢٣-١٣٤)، والفتوى رقم (١٩٤٠٢) (١٢/ ٢٧٤-٢٨٥)، والإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان للشيخ بكر أبو زيد، صفحة ١٢-١٣ .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٥٨٥٥) (٢/ ١٠٠) .

ودعت اللجنةُ إلى سَدِّ الذرائع الموصلة إلى المسلمين عن طريق تبصير الناس بدينهم، وتحقيق التكافل بين المسلمين حتى لا ينفذ هؤلاء المنصرون بشبهاتِهم والدعوة إلى دينهم في صفوف المسلمين، والأدهى أن يكون ذلك في بلاد الإسلام(١).

ثالثًا: عدم الإكراه في الدِّين: ومن مسائل تحقيق الولاء والبراء مسألةَ الإكراه في الدِّين، وقد حرصت اللجنة الدائمة على تجلية معنى قوله سبحانه ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [سورة البقرة: من آية ٢٥٦]، فذكرت اللجنة بأنَّ: «كمال دِين الإسلام في براهينه وأدلته واتضاح آياته، وكونه هو دِين العقل والعلم، ودِين الفطرة والحكمة، ودِين الصلاح والإصلاح، ودِين الحق والرشد، لأجل ذلك كله فهو لا يحتاج إلى الإكراه عليه؛ لأن الإكراه إنما يقع على ما تنفر عنه القلوب، ويتنافى مع الحقيقة والحق، أو لما تخفى براهينه وآياته، أما دِين الإسلام فمن جاءه ثم رده ولم يقبله، فإنه لعناده واستكباره عن الحق، فإنه قد تبين الرشد من الغي، فلم يبق لأحد عذر ولا حجة إذا رده ولم يقبله، وقال ابن كثير (ت٧٧٤هـ - رحمه الله-) في تفسير هذه **الآية** ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [سورة البقرة: من آية ٢٥٦]: أي لا تُكرهوا أحدًا على الدخول في دِينِ الإسلام، فإنه بيِّنٌ واضحٌ جليٌ دَلائلُهُ وبراهينُهُ لا يحتاج إلى أن يكْره أحدٌ على الدخول فيه(٢)»(٣).

---

(١) ينظر: المرجع السابق: المجموعة الثانية: الفتوى رقم (٢١١٦٦) (١/ ٢٣-٢٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٦٨٢).

(٣) فتاوى اللجنة: المجموعة الثانية: الفتوى رقم (٢١١٦٦) (١/ ٢٤-٢٥).

ويتضح بأن مسألة (عدم الإكراه في الدِّين) انطلاقًا من الآية السابقة، قاعدةٌ من قواعد الإسلام، فلا يتعرض لغير المسلمين في عقائدهم ونكرههم على الدخول في الإسلام. وهذا ما أكد القرآن الكريم على عدم الإكراه في آيات عديدة، منها قوله تعالى ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾ [سورة يونس:٩٩]. وهو ما أوضحته اللجنة الدائمة في فتاواها بعدم الإكراه على الدخول في الإسلام.

المبحث الثاني :

المنهج الفكري

يمثل المنهج الفكري أساسًا مهمًا في فهم مقتضيات الفتاوى الصادرة في التعاملات مع أهل الكتاب، ولا سيما فيما استجد من أمور فكرية تبدلت مع الأزمان والأحوال، ومن هنا يأتي المنهج الفكري من الأهمية بمكان في فتاوى اللجنة الدائمة في التعامل مع أهل الكتاب، ويتضح في الآتي :

أولا : التحذير من وسائل التَّنصير: حَذَّرت اللجنةُ الدائمةُ من وسائل التنصير وأساليبه مثل: التعليم بإنشاء المدارس والجامعات، وترجمات الإنجيل، ومطبوعات للتشكيك في الإسلام والهجوم عليه، وتشويه صورته أمام العالم، وعبر التطبيب وتقديم الرعاية الصحية، ووسائل الإعلام المختلفة .

ومما حذرت اللجنة منه :

«١- الدعوة إلى النصرانية بإظهار مزاياها الموهومة، والرحمة والشفقة بالعالم أجمع .

٢- إلقاء الشبهات على المسلمين في عقيدتهم وشعائرهم وعلاقاتهم الدينية.

٣- نشر العري والخلاعة، وتهييج الشهوات..»[1] .

ودَعَت اللجنةُ إلى مواجهة الأفكار التنصيرية بتحقيق جملة من الأمور الفكرية الآتية :

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٢٠٠٩٦) (١٢/ ٣٠٣) .

أ- نشر الوعي الثقافي في صفوف المسلمين : بالتركيز على تأصيل العقيدة الإسلامية في نفوس المسلمين..، وبث الوعي الديني في طبقات الأمة جميعا..، والتأكيد على ضبط المنافذ التي يدخل منها النتاج التنصيري من أفلام ونشرات ومجلات وغيرها..، وتبصير الناس وتوعيتهم بمخاطر التنصير وأساليب المنصرين وطرائقهم..، والاهتمام بجميع الجوانب الأساسية في حياة الإنسان المسلم بالتمسك بالدِّين..، والتكافل الاجتماعي بين المسلمين والتعاون بينهم..[١]

ب- حكم قراءةِ الإنجيل والاستماع إلى البرامج التنصيرية : جاءت فتوى اللجنة بالمنع من قراءة الإنجيل لعموم المسلمين؛ تحقيقًا لرعاية المنهج الفكري، وخشية من إثارة الشكوك والشبهات عند عامّةِ الناس، وأما أهلُ العلم والراسخون فيه فيجوز قراءتها والاطلاع عليها من أجل كشف تحريفاتها وأخطائها[٢] .

ويلحق بقراءة الإنجيل؛ تحذير اللجنة من الاستماع إلى البرامج (المسيحية) التنصيرية، إلا إذا كان المرء متمكنًا من معرفة بطلانها، ولديه حصيلةٌ وافرةٌ من العلم الشرعي وللإسهام في كشف مزاعمها[٣] .

---

(١) ينظر : فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى (١٢/ ٣٠١-٣٠٦) .

(٢) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٨٨٥٢) (٣/ ٤٣٣)، والمجموعة الثانية: الفتوى رقم (١٥٦٦٢)(١/ ٤٣٦-٤٣٧) .

(٣) ينظر : المرجع السابق : المجموعة الثانية : الفتوى رقم (١٧٧٩٥) (١/ ٤٤٦)، والفتوى رقم (١٧٩٧٦) (١/ ٤٤٧) .

ت- حكم مراسلة الهيئات التنصيرية : انطلاقًا من مسؤولية العلماء الربانيين في مواجهة الشبهات ومدافعة الباطل فقد حَذَّرَت اللجنة الدائمة من مراسلة الهيئات التنصيرية للتسلية ونحوها، وأبانَتْ أنه إن كانت المراسلة لبيان حقائق الإسلام والرد على الشبهات المثارة فلا حرج في ذلك[١] .

ثانيًا : حكم تعلم اللغات الأجنبية (غير العربية) : تناولت اللجنة الدائمة المنهج الفكري من حيث تعلم اللغات والاطلاع على ما عند غير المسلمين من أهل الكتاب وغيرهم، فأفتت بأن : تعلمَ اللغات الأجنبية مشروع عند الحاجة وقد يكون واجبا حسب الأحوال والأزمان والأشخاص والنيات؛ فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن ثابت-رضي الله عنه- أن يتعلم لسان اليهود[٢]؛ ليكون واسطة مأمونة موثوقة بينه وبين اليهود في نقل كلامه إليهم وكلامهم إليه[٣] .

ثالثًا : حكم السماح بتعليم أولاد النصارى ونحوهم في مدارس المسلمين : أفتت اللجنة : «بأَنَّ الدراسة في المدارس الإسلامية، التي يتضمن منهجها تعليم الدِّين الإسلامي -أصوله وفروعه- وتعليم ما يلزم لذلك من وسائل، كعلوم اللغة العربية من خيرِ طرقِ الدعوةِ إلى اللهِ،

(١) ينظر: فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٦٨٢١) (٣/ ٤٣٣)، والمجموعة الثانية : الفتوى رقم (١٧٤٧٤) (١/ ٤٤٣-٤٤٤) .

(٢) القصة رواها البخاري في صحيحه تعليقا (الأحكام- الباب ٤٠) ح٧١٩٥، ورواها الترمذي وقال : حسن صحيح، الاستئذان، باب ٢٢- ح ٢٧١٥.

(٣) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى (٤/ ٤٣٦) و(١٢/ ١٣٣) .

وإبلاغِ شريعتِهِ، ونشرِ أحكام الإسلام، وعلى هذا فنرى أنه ينبغي قبول من يتقدم إلى الرئاسة العامة لتعليم البنات من النصارى ونحوهم لتعليم بناتهم في مدارس البنات التابعة للرئاسة وتحت إشرافها، مع مزيد التحري عند القبول والرقابة الدقيقة على من قبل منهن خشية الفتن وإلقاء الشُّبَهِ ونحو هذا مما قد ينشأ عند الاختلاط، ويؤخذ عليهن التعهد بمراعاة الآداب الإسلامية في المدرسة، من حيث الاحتشام في اللباس وغيره، ويلزمن بذلك»[1] . وهذا أمر محمود يجري وفق مصالح العباد ومقتضيات الحياة الآمنة في المملكة العربية السعودية-حرسها الله- .

رابعًا : حكم المناظرات الفكرية مع غير المسلمين : أوضحت اللجنة الدائمة الصورة الشرعية الصحيحة عند مناظرة غير المسلمين والاجتماع بهم بقولها : «يجوز أن نجتمع بالكافرين في مجامع عامة أسستها الدولة وقامت بتنظيمها للمناظرات والندوات العلمية وإلقاء المحاضرات في الشؤون الدينية، على أن يقوم من حضر من علماء المسلمين ببيان عقائد الإسلام وأركانه وآدابه، ويدفع ما يثيره من حضر من أهل الأديان الأخرى من شبهات حول الإسلام ويُفند مقالاتهم التي يشوهون بها الإسلام إلى غير ذلك مما فيه نصر للحق ودفاع عنه، أما من يخشى عليه من الفتنة في دينه لجهله أو ضعف استعداده وتفكيره أو لقلة معلوماته عن دينه من المسلمين، فلا يجوز له الحضور في هذه المجامع وأمثالها؛ حفظًا له من الفتن، وخوفًا عليه أن تداخله الريب والشكوك»[2] .

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٦٤٧) (١٢/ ١٥٣) .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٥٨٥٥) (٢/ ١٠٠) .

خامسًا : التحذير من الماسونية : ومن صور عناية اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمذاهب الفكرية المعاصرة، يأتي الحديث عن الماسونية، وشمول الفتوى المتعلقة بالجانب الفكري للماسونية وجذورها وما يتعلق بأحكام الانتساب إليها.

فعرَّفت الماسونية بأنها : «جمعية سرية سياسية تهدف إلى القضاء على الأديان والأخلاق الفاضلة وإحلال القوانين الوضعية والنظم غير الدينية محلها، وتسعى جهدها في إحداث انقلابات مستمرة وإحلال سلطة مكان أخرى بدعوى حرية الفكر والرأي والعقيدة»[١] . وتحدثت اللجنة عن كثير من جذور الفكر الماسوني في العالم، وحذَّرت من مخاطر التعامل مع الماسونيين والفكر الماسوني، الذي هو امتداد لنظريات التقاليد اليهودية، ومن ذلك : إنشاء المحفل الأكبر سنة ١٧١٧م، وأن الماسونيين لا يزالون يقدسون حيرام اليهودي، ويقدِّسون الهيكل والمعبد الذي شَيَّدَه حتى اتخذوا منه نماذج للمحافل الماسونية في العالم، وأن كبار الأساتذة من اليهود لا يزالون العمود الفقري للماسونية.. وما جاء عن الماسونية سنة ١٩٠٨م، من أنه لا يوجد محفل ماسوني خال من اليهود[٢] .

ومن ثم نقلت اللجنة ما جاء في سجلات الماسونيين من قولهم : «تيقن اليهود أن خير وسيلة لهدم الأديان هي الماسونية، وأن تاريخ الماسونية يشابه تاريخ اليهود في الاعتقاد.. وأن شعارهم هو نجمة داود عليه السلام المسدسة،

---

(١) المرجع السابق: الفتوى رقم (٨٩٣) (٢/ ٤٤٠-٤٤١) .

(٢) ينظر : المرجع السابق: المجموعة الأولى : (٢/ ٤٤٢) .

ويعتبر اليهود والماسونيون أنفسهم معًا الأبناء الروحيين لبناة هيكل سليمان -عليه السلام-، وأن الماسونية التي تزيف الأديان الأخرى تفتح الباب على مصراعيه لإعلاء اليهودية وأنصارها، وقد استفاد اليهود من بساطة الشعوب وحسن نيتها، فدخلوا في الماسونية»(١) .

وأوردت اللجنة كثيرًا من الأدلة والبراهين على ما يدل دلالة قوية بالمخططات اليهودية والماسونية، والتعاون بين الطائفتين في المؤامرات الثورية وإحداث الحركات الفكرية الهدامة، بالرغم من أن الماسونية تُعلن في ظاهرها أنها دعوة إلى الحرية في العقيدة والتسامح في الرأي..! ولكنها في حقيقتها ودخيلة أمرها دعوة إلى الإباحية والانحلال وعوامل هرج ومرج وتفكك في المجتمعات، وانفصام لعرى الأمم ومعاول هدم وتقويض لصرح الشرائع ومكارم الأخلاق وإفساد وتخريب العمران(٢) .

وعلى ذلك بنت اللجنة حكمها في الانتساب إلى الماسونية بأنَّ: «من كان من المسلمين عضوًا في جماعة الماسونية وهو على بينةٍ من أمرها، ومعرفة بحقيقتها ودفين أسرارها، أو أقام مراسمها وعُني بشعائرها كذلك فهو كافرٌ يُستتاب فإن تاب وإلا قُتِل، وإن مات على ذلك فجزاؤه جزاء الكافرين، ومن انتسب إلى الماسونية وكان عضوًا في جماعتها وهو لا يدري عن حقيقتها ولا يعلم ما قامت عليه من كيد للإسلام والمسلمين وتبييت الشر لكل من يسعى لجمع الشمل وإصلاح الأمم، وشاركهم في الدعوة العامة، والكلمات المعسولة التي لا تتنافى حسب ظاهرها مع الإسلام فليس

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى (٢/ ٤٤٣) .

(٢) ينظر : المرجع السابق .

بكافر، بل هو معذور في الجملة لخفاء واقعهم عليه، ولأنه لم يشاركهم في أصول عقائدهم ولا في مقاصدهم ورسم الطريق لما يصل بهم إلى غاياتهم الممقوتة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ، وإِنَّمَا لِكلِ امْرِئٍ مَا نَوَى..**))[١]. لكن يجب عليه أن يتبرأ منهم إذا تبين له أمرهم ويكشف للناس عن حقيقتهم ويبذل جهده في نشر أسرارهم وما بيتُوا للمسلمين من كيدٍ وبلاءٍ ليكون ذلك فضيحة لهم ولتحبط به أعمالهم . وينبغي للمسلم أن يحتاط لنفسه في اختيار من يتعاون معه في شؤون دِينه ودنياه، وأن يكون بعيد النظر في اصطفاء الأخلاء والأصدقاء حتى يسلم من مغبة الدعايات الخلابة وسوء عاقبة الكلمات المعسولة، ولا يقع في حبائل أهل الشرك ولا في شباكهم التي نَصَبُوها للأغرار وأرباب الهوى وضعاف العقول»[٢] .

وبهذا يتضح لنا نماذج من الفتاوى المتعلقة بالمنهج الفكري، وحَمل اللجنة على كاهلها نُصرةَ قضايا الإسلام، ومواجهة الأفكار المنحرفة لدى أهل الكتاب، ومحاولاتِهم المستمرة في نزع الإسلام من قلوب الناس، وتخويفهم من أحكام الإسلام، وتشويه صورة الإسلام والمسلمين[٣] .

---

(١) رواه مسلم في الإمارة، باب قوله –صلى الله عليه وسلم–: (إنما الأعمال بالنية)، ح ١٩٠٧ .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٨٩٣) (٢/ ٤٤٤–٤٤٥) .

(٣) ينظر في هذا على سبيل المثال : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (١٥٩١) (١٢/ ٢٢٨–٢٣٦) .

المبحث الثالث :

المنهج الاجتماعي

المتأمل في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء يراها مراعية للمنهج الاجتماعي في التعامل مع غير المسلمين من أهل الكتاب، وكذلك المستأمنين والمقيمين المسالمين في البلاد الإسلامية أو في غير الإسلامية، وكذا غير المسلمين المعادين لأهل الإسلام .

ويأتي الحديث عن المنهج الاجتماعي في التعامل مع أهل الكتاب في فتاوى اللجنة الدائمة في الأمور التالية :

أولا : التعامل بالعَدْل : تقرر اللجنة الدائمة بأن العَدْلَ هو الطريقةُ المثلى في معاملة المسلمين لغيرهم؛ «فالإسلام دين السماحة واليسر والسهولة، وهو مع هذا دين العدل»[1] .

وبينت فتاوى اللجنة أنَّ العدل هو «الطريقة المثلى في معاملة المسلمين للذمي: الوفاء بذمته؛ للآيات والأحاديث الواردة التي أمرت بالوفاء بالعهد، وبِرِّهِ ومعاملتِهِ بالعدل، بقوله تعالى ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الممتحنة:٨-٩]»[2] .

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (١٨٥٠) (١٤/ ٤٧٤) .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٢٦٧٧) (٢/ ٩٤) .

وجاء في فتاوى اللجنة التعامل بالعدل في تصنيف أهل الكتاب إذ قالت: «إن أهل الكتاب من اليهود والنصارى ليسوا سواء في حكمه، بل أثنى على طائفة من هؤلاء ومن هؤلاء، وذمَّ طائفة أخرى من الفريقين، أثنى على الذِّين امتثلوا أمره من اليهود والنصارى بقوله تعالى ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ ﴾ [سورة البقرة: من آية ١٣٦]، ﴿ وَإِنَّ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَمَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِمۡ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشۡتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ١٩٩ ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٩]، ومنهم بعض النصارى، وهم الذين قال الله فيهم ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ٨٢ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ٨٣ وَمَا لَنَا لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلۡحَقِّ وَنَطۡمَعُ أَن يُدۡخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ٨٤ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾

[سورة المائدة، الآيات: ٨٢-٨٥]»[١].

وخلصت اللجنة في مسألة العدل أن «موقف الإسلام من اليهود والنصارى موقف إنصافٍ وعدلٍ، وأنه لا تناقض بين نصوص الكتاب والسنة في الإخبار عنهم ثناءً وذمًا، فإنَّ من أثنى عليهم يختلفون اختلافا بيّنًا عمَّنْ ذمَّهُم»[٢].

---

(١) فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (١٤١٢) (٣/ ٢٩٥).

(٢) المرجع السابق.

وأكدت اللجنة على أن المعاملة الحسنة العادلة والمخالطة مع غير المسلمين دعوة إلى الإسلام، وتفعيل ما سَنَّه الإسلام من قواعدَ وأحكام شرعية في تحقيق العدل للبشر جميعا، مع استحضار المكانة الخاصة لأهل الكتاب لدى المسلمين وأحكام التعامل المتعلقة بهم، «ولم يكن كفرهم وشركهم وتحريفهم لكتبهم مانعًا من إجراء أحكام أهل الكتاب عليهم في عهد النبي ﷺ، فلا يكون مانعًا من إجرائها عليهم إلى يوم القيامة»[1]، وهذا هو المنصوص والمفهوم في فتاوى اللجنة[2].

ويتضح بأن منهج اللجنة من خلال الفتاوى الصادرة عنها في التعامل مع أهل الكتاب، هو المعاملة الحسنة بين الناس؛ لذلك دعت إلى إقامة العدل بين جميع الناس، ونهت عن الظلم عامة، وإلى حماية الدماء والأبدان والأموال والأعراض -للمسلمين ولغير المسلمين-، وأمرت بالإنصاف مع اختلاف الدِّين، قال جل جلاله ﴿ **۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ١٣٥** ﴾ [سورة النساء: ١٣٥].

ثانيًا: البر والقسط والإحسان إلى أهل الكتاب المسالمين: وتؤكد فتاوى اللجنة على التعامل بالبرِّ والقسطِ والإحسانِ إلى أهلِ الكتاب المسالمين فكل «من سالمَ المسلمين من الكفار، وكفَّ عنهم أذاه، عاملناه

(١) المرجع السابق: الفتوى رقم (٤٦٦٥) (٢٢/ ٤٠٧)، وينظر (٢٢/ ٤٠١).

(٢) ينظر على سبيل المثال: المرجع السابق (٢/ ٦٢-٦٧).

بالتي هي أحسن وقُمنا بواجب الإسلام نحوه من بِرٍّ ونُصْحٍ وإرشادٍ، ودعوةٍ إلى الإسلام، وإقامةِ الحجة عليه»[(١)] .

ويأتي توضيح اللجنة بأن التعامل الصحيح في المنهج الاجتماعي هو البِرُّ والقسطُ والإحسانُ مع الناس جميعًا، ولو كانوا غير مسلمين، إلا إذا قاتلونا في ديننا وأخرجونا من ديارنا، فهنا يُشرع القتال والحرب والجهاد ضدهم[(٢)]، لقول المولى سبحانه ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الممتحنة الآيتان: ٨-٩] [(٣)] .

وعُنيت فتاوى اللجنة الدائمة على إيضاح مسائل البرِّ والقسطِ والإحسانِ إلى أهلِ الكتابِ المسالمين في الأمور التالية :

أ- حكم التهادي من المسلم إلى الكتابي، والكتابي إلى المسلم : دعت اللجنةُ الدائمةُ في فتاواها ما يحقق الصلات الاجتماعية داخل المجتمع الإسلامي بالهدية إلى من أحسن من اليهود والنصارى المسالمين وغيرهم، فإذا أَهْدى أهل الكتاب هديةً مباحةً فيكافؤون عليها، وقد قَبِلَ النبيُ ﷺ الهديةَ من عظيم الروم وهو نصراني، وقَبِلَ الهدية من اليهود[(٤)] .

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى (٢/ ٢١) .

(٢) ينظر : المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٨٦٩١) (٢٦/ ١٠٥)، والمجموعة الثانية : الفتوى رقم (١٥٩١)(١/ ٤٣١) .

(٤) المرجع السابق : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٥١٧٦) (٣/ ٤٢٣)، والفتوى رقم (٥١٧٦) (٢٦/ ١٠٤)، والمجموعة الثانية : الفتوى رقم (١٥٩١) (١/ ٤٣٢) .

ب- حكم التزاور بين المسلمين وأهل الكتاب : ترى اللجنة الدائمة جواز التزاور بين المسلمين وأهل الكتاب في مساكنهم، وتبادل الزيارة من طرفهم[١] .

ت- حكم السَّلام على أهل الكتاب وتشييع جنازتهم وتعزيتهم : أفتت اللجنة بعدم جواز بدء أهل الكتاب بالسَّلام، ولكن إذا سلَّم الكتابي فيرد عليه : وعليكم، كما ورد ذلك في الحديث الصحيح، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : ((**إِذَا سَلَّمَ عليكُم أَهْلُ الكتَابِ فقُولُوا :وعليكُم**))[٢]، ولا بأس أن يقول له ابتداء: كيف أصبحت ونحو ذلك. ثم أوضحت اللجنةُ فيما يتعلق بتشييع جنازة الكتابي، بأنه لا يجوز؛ لأن ذلك من موالاته، وموالاته حرام. وأما تعزيتُهُ فلا بأس بها، إذا رأى المسلمُ المصلحةَ الشرعيةَ في ذلك[٣]، كالدعوة إلى الإسلام والترغيب فيه، أو في دفع الأذى عنه، أو عن المسلمين؛ لأن المصالح العامة الإسلامية تُغتفر فيها المضار الجزئية[٤] .

ث- حكم عيادة مرضى أهل الكتاب وقراءة القرآن عليهم للعلاج : أفتت اللجنة بجواز عيادة مرضى أهل الكتاب، فقد كان رسول الله ﷺ يزور

---

(١) ينظر : فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم(٨٠٩٧) (٢/ ٩٦)، والفتوى رقم (٣٢٦٢) (٢/ ١١٤-١١٥) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الاستئذان، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام؟ ح٦٢٥٨، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام..، ح٢١٦٣ .

(٣) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: فتوى رقم (١١١٢٣) (٣/ ٣١٢)، والمجموعة الثانية، فتوى رقم (١٢٠٨٧) (١/ ٤٣٤) .

(٤) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: لفتوى رقم (١٩٨٨) (٩/ ١٣٢) .

أهل الكتاب في المدينة، ويُحسن إليهم، ويَعود مرضاهم[1]، فمن ذلك ما روى أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: ((**كَانَ غلامٌ يهودي يَخْدِمُ النبيَ صلى الله عليه وسلم فَمَرِضَ. فَأَتَاهُ النبي ﷺ يُعُودُهُ فَقَعَدَ عند رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ. فَنَظَرَ إلى أبيه وهو عنده، فَقَالَ: أَطِعْ أَبَا القَاسم -ﷺ-. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النبي ﷺ وهو يقول: الحمدُ لله الذي أَنْقَذَهُ من النار**))[2].

ويُلحق بعيادة المرضى؛ قراءة القرآن على أهل الكتاب والمشركين لأجل العلاج والاستشفاء، فقد أفتت اللجنة الدائمة بأنه: «يجوز علاج غير المسلم بالقرآن؛ لأن ذلك من الإحسان، والله يقول ﴿**وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ**﴾ [سورة البقرة من آية: ١٩٥]»[3].

ج- **حكم ذبائح أهل الكتاب وصَيْدِهِم، وذبائحنا لهم**: جاء في فتاوى اللجنة الدائمة في مواضع عديدة حِلُّ ذبائح أهل الكتاب وذبائحنا أيضا[4]، لقوله تعالى ﴿**ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ**﴾ [سورة المائدة: من آية ٥]. وألحقت اللجنة مسألة صيد أهل الكتاب؛ كحكم ذبيحتهم في الحل والتحريم، وذلك من حيث توليهم الصيد أو الذبح، فإن ذُكِرَ اسم الله عليه حل أكلهم[5].

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة: المجموعة الثانية: الفتوى رقم (١٩٦٠٣)(١/ ٣٥١).

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه..؟ ح ١٣٥٦.

(٣) فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (١٨٣٩٢) (١/ ١٠٤).

(٤) ينظر: المرجع السابق: (٢٢/ ٣٦٥، ٣٨٧، ٣٩١، ٣٩٥، ٤١١، ٤١٧، ٤٢٠، ٤٢٣، ٤٤٢، ٤٤٤).

(٥) ينظر: المرجع السابق: الفتوى رقم (٥٠٩٦) (٢٢/ ٥١٨-٥١٩).

ح- **حكم إطعام أهل الكتاب من الأضحية** : أوردت اللجنة الدائمة في فتاواها ما ذكره أهل العلم من جواز إطعام غير المسلمين المسالمين عمومًا، وحق الجار الكتابي القريب في الأضحية أولى لأنها صدقة من الصدقات[1] .

خ- **حكم إرضاع المسلمة للطفل الكتابي، والكتابية للطفل المسلم** : ومما جاء في حكم الرضاع بين المسلمين وغيرهم، أفتت اللجنة «بجواز المسلمة أن ترضع طفلا نصرانيًا، وللنصرانية أن ترضع طفلا مسلمًا؛ لأن الأصل في مثل ذلك الإباحة، ولم يوجد دليل عنها، بل ذلك من باب الإحسان، وقد كتب الله الإحسانَ على كل شيء، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((**فِي كُلِّ كَبْدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ**))[2]»[3] .

د- **حكم الزواج من الكتابِيَّة** : يُعَدُّ الزواج من أوضح التعاملات الاجتماعية التي تنشأ بين الناس، والأصل فيه اتفاق الطرفين في العقيدة، ومع ذلك فقد أباح الإسلام الزواج من الكتابية يهودية أو نصرانية[4]، قال تعالى ﴿ **ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ**

---

(١) ينظر: المرجع السابق : الفتاوى رقم (٦٧٨٧) (١٠/ ٢٩، ٧٨)، ورقم (١٩٩٧) (١١/ ٤٢٤-٤٢٥) .

(٢) رواه البخاري في كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، ح٢٣٦٣ . ورواه مسلم في كتاب السلام، ح٢٢٤٤ .

(٣) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٤٦٦٨) (٢١/ ٦١) .

(٤) ينظر : فتاوى اللجنة: المجموعة الأولى: الفتوى رقم (٢٢٢٩) (١/ ٧٥٠-٧٥٢)، و(١٦/ ٢٥٩)، و(١٩/ ٢٨)، والمجموعة الثانية (٢/ ٥٦) .

ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [سورة المائدة:٥] .

ونقلت اللجنة الدائمة قول جمهور الصحابة -إن لم يكن إجماعًا- على حِلِّ زواج المسلم بالكتابية، «ولا فرق في ذلك بين الكتابيات اليوم والكتابيات في عهد النبي صلى الله عليه وسلم»[١]. مع ملاحظة اشتراط شرطين لصحة النكاح بغير المسلمات: الأول: أن تكون الزوجة كتابية، والثاني: أن تكون محصنة أي عفيفة[٢] .

وأوصت اللجنةُ بأَنَّهُ مع القول الفقهي بالإباحة في زواج المسلم بالكتابية؛ إلا أنَّ على المسلم أَنْ يتخير من نساء المسلمين ذوات الدِّين[٣] .

كما نقلت اللجنة في فتاواها[٤] بما استقر عليه إجماع الأمة على حرمة زواج المسلم من مشركة أو من ليست بذات دِين، أو زواج المسلمة بالكافر سواء كان ذميًا أو مشركًا، قال تعالى ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾ [سورة البقرة:٢٢١] .

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٧١٢٢) (١٨/ ٣١٨) .

(٢) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٢٢٢٩) (١/ ٧٥٠-٧٥٢)، و(١٦/ ٢٥٩)، و(١٩/ ٢٨)، والمجموعة الثانية (٢/ ٥٦) .

(٣) المرجع السابق : المجموعة الأولى (١/ ٧٥٢) .

(٤) المرجع السابق (١/ ٧٥١) .

ويُلحق بمسألة الزواج من الكتابيات؛ حقوق الزوجة الكتابية، فقد أفتت اللجنة الدائمة بأن حقوق الزوجة الكتابية يهودية أو نصرانية كالمسلمة سواء(١) .

ثالثًا : المعاملات المالية : وتمثل المعاملات المالية مع أهل الكتاب في المجتمع المسلم جانبًا مهمًا ضبطها الإسلام وسَنَّ معالمها، ومن صورها ما يلي :

أ- حكم البيع والشراء والإجارة والقرض والرهن ونحوه مع أهل الكتاب: ذهبت اللجنة إلى أن معاملة غير المسلم عمومًا كغيره من المسلمين -سواء في البيع والشراء والقرض والرهن ونحوه من المعاملات- من حيث الصدق معه وعدم غشه والتحايل عليه(٢) .

جاء في فتاوى اللجنة أنَّ «المعاملات الدنيوية من بيع وشراء وسائر تبادل المنافع تابع للسياسة الشرعية والنواحي الاقتصادية، فمن كان بيننا وبينهم موادعة جاز أن نتبادل معهم المنافع من بيعٍ وإجارةٍ وكراءٍ وقبولِ الهدايا والهبات والمكافأة عليها بالمعروف والإحسان؛ إقامة للعدل ومراعاة لمكارم الأخلاق، على أن لا يخالف ذلك أصلا شرعيًا، ولا يخرج عن سنن المعاملات التي أحلَّها الإسلام، قال الله تعالى ﴿ **لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ** ﴿٨﴾ ﴾ [سورة الممتحنة: ٨] . ومن كان بيننا وبينهم حرب أو اعتدوا علينا

(١) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (١١٩٦٧) (١٩/ ٢٩١) .

(٢) ينظر: فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى (١٤/ ٤٨٦، ٤٨٧)، والمجموعة الثانية (١/ ٤٥٧) .

فلا يجوز أن نتولاهم في المعاملات الدنيوية، بل يحرم ذلك كما حرم توليهم بالمحبة والإخاء، قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾[سورة الممتحنة : ٩]»[1] .

كما أفتت اللجنة بالبيع والشراء والقرض والرهن ونحوه مع أهل الكتاب «فقد بايع النبي ﷺ اليهودَ وتبادل معهم المنافع وعاملهم بعد غزوة خيبر أن يزرعوا أرضها بشطر ما يخرج منها، وأكل من ذراع شاة قدمتها له ولأصحابه يهودية، ووضعت له سُمًا في ذراعها لتضر بذلك النبي ﷺ، -إلى غير ذلك من المعاملات والمخالطات التي لا تمس كيان الإسلام، ولا تضر بالمسلمين في دنياهم، وإنما تبلغ بها الدعوة الإسلامية، وتقوم بها الحجة، أو ينتفع بها المسلمون في دنياهم ويعود عليهم منها مصلحة ((**وتُوفِيَ ﷺ ودرْعُهُ مرهونَةٌ عند يهودي بثلاثين صَاعًا من شَعِير**))[2]»[3] .

وذلك في نفقة عياله، وكان في وِسْعِهِ أن يستقرض من أصحابه، وما كانوا ليضنوا عليه بشيء، ولكن أراد أن يعلم أمته أوجه التعامل، وما يعود عليهم من المنافع والمصالح .

ب- جواز عمل المسلم في غير البلاد الإسلامية، وعمل غير المسلم في البلاد الإسلامية : أفتت اللجنة الدائمة بجواز عمل المسلم في غير البلاد

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى: الفتوى رقم (١٨٥١) (٤/ ٢٦٠) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم ..، ح ٢٩١٦ .

(٣) فتاوى اللجنة : المجموعة الثانية: الفتوى رقم ١٥٩١ (١/ ٤٣٢) .

الإسلامية سواء في دولة كتابية أم في دولة كافرة عموما، شريطة أن لا تكون دولة حربية، وذلك «إذا أَمِنَ على نفسه من الفتنة في دِينه، وكان حفيظًا عليمًا يرجو الإصلاح لغيره، وأن يتعدى نفعه إلى من سواه، وألا يُعين على باطل؛ جاز له العمل في الدول الكافرة»[(١)] .

وبالمقابل جواز الاستفادة من الخبرات البشرية والأجهزة الصناعية التي يمتلكها أهل الكتاب إذا دعت الحاجة لذلك فقد «كان عند النبي ﷺ خادم كافر وعَرَضَ عليه الإسلام فأسلم، وكان يختلط بالكفار ليبلغهم دعوة الله ويناقشهم ويجيب عن أسئلتهم»[(٢)] .

ولا ريب فالأصل في المعاملات المالية الإباحة؛ وهذا ما سطرته اللجنة الدائمة في فتاواها في معاملة أهل الكتاب إلا ما ورد نص بتحريمه[(٣)] لعموم قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة: من آية ٢٧٥] .

---

(١) فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (٩٢٧٢) (٢/ ١١٣) .

(٢) فتاوى اللجنة : المجموعة الثانية : الفتوى رقم ١٥٩١ (١/ ٤٣٢) .

(٣) ينظر : فتاوى اللجنة : المجموعة الأولى : الفتوى رقم (١٨٥١) (٤/ ٢٦٠)، والفتوى رقم (١٧٦٢٧) (١٣/ ٧) .

الخاتمة

وبعد ففي نهاية هذا البحث، فإني أحمد الله تعالى حمدًا كثيرًا، وآتي إلى ذكر أبرز النتائج التي وصلت إليها فيما يلي :

١- إبراز الثقل العلمي الكبير والمكانة اللائقة والمصداقية العالية للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حيث تضم نخبة من كِبار العلماء في المملكة العربية السعودية، وأثرت فتاواهم العلمية في ربوع العالم من شرقيه إلى غربيه ومن شماله إلى جنوبه، موضحة الأحكام الشرعية للناس في جميع شؤون الحياة .

٢- التأكيد على ما يتمتع به العلماء أعضاء اللجنة الدائمة بالتزامهم بالكتاب الكريم والسنة النبوية وبغزارة العلم وسلامة المنهج وفق عقيدة أهل السنة والجماعة، وعلى الاستدلال بالقرآن الكريم والسنَّة الصحيحة، وفهمها في ضوء فهم السلف، والابتعاد عن التعصب الممقوت .

٣- رعاية المنهج العقدي في فتاوى اللجنة بتحقيق الولاء والبراء بكل وضوح وصفاء، مع التعريف بالإسلام وأصوله وقضاياه، وموقفه في التعامل مع أهل الكتاب.

٤- نماء المنهج الفكري في فتاوى اللجنة يعد أساسًا مهمًا في فهم مقتضيات الفتاوى الصادرة في التعامل مع أهل الكتاب، ولا سيما فيما استجد من أمور فكرية تبدلت مع الأزمان والمجتمعات .

٥- إبراز المنهج الاجتماعي لفتاوى اللجنة في التعامل مع أهل الكتاب أساس بالغ التأثير بلسان الحال قبل لسان المقال، في الدعوة إلى الله تعالى، وفي تحقيق التعارف والتعاون المشترك وفق الصورة الصحيحة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

قائمة المصادر والمراجع

١- الابطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، مطابع أضواء المدينة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م .

٢- تفسير القرآن العظيم لإسماعيل بن كثير، تحقيق : سامي السلامة، دار طيبة في الرياض، الطبعة الأولى، ١٣١٨هـ/ ١٩٩٧م .

٣- الدعوة في عهد الملك عبد العزيز للدكتور محمد بن ناصر الشثري، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م .

٤- سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين ونماذج من التعامل الاجتماعي في المملكة العربية السعودية للأستاذ الدكتور عبد الله بن إبراهيم اللحيدان، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م .

٥- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء، جمع وترتيب:أحمد ابن عبد الرزاق الدويش، طباعة ونشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء، المجلدات من١-٢٦ الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، والمجموعة الثانية:المجلدات:من١-٤، الطبعة الأولى،١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، والمجلدين٥-٦،الطبعة الأولى،١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، والمجلدات من٧-١١،الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م .

٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، مصورة دار الفكر في بيروت، رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر في بيروت .

٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب : عبدالرحمن بن محمد بن قاسم -بدون بيانات- .

٨- مسند الإمام أحمد، الموسوعة الحديثية، بإشراف: الدكتور عبد الله التركي، وتحقيق : مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة في بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .

٩- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الدعوة في تركيا، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م .

١٠- موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة : (صحيح البخاري،وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي الصغرى، وسنن ابن ماجه) بإشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع في الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م .

١١- النظم والمراسم الملكية (القرارات النظامية): أرقام أ/ ١٣٧، وأ/ ١٣٩بتاريخ ٨/ ٧/ ١٣٩١هـ، وأ/ ٢٤٧بتاريخ١٤/ ١٠/ ١٣٩٥هـ، وأ/ ١٤بتاريخ٢٣/ ١/ ١٣٩٧هـ،وأ/ ٢٨٥بتاريخ١١/ ٧/ ١٤٠٧هـ، وأ/ ٧٠وتاريخ٢٦/ ٥/ ١٤١٢هـ، وأ/ ٤بتاريخ٢٠/ ١/ ١٤١٤هـ .

فهرس الموضوعات

أثر التَّرجمة في نصّ العَهْدِ الجدِيْد

دراسة في التَّرجَماتِ اليُونَانيَّة القَديمَة

إعداد الدكتور:

تَامِر محمَّد مُتَولّي

أَكَادِيميّ مصْريّ، أستاذ مساعد بكلية التربية في جامعة حائل

بسم الله الرحمن الرحيم

عندما نشتري كتابا كُتِبَ أصلاً باللغة الإنجليزية فإننا نفترض أنّ الترجمة العربية هي تعبير صادق عن ما قاله المؤلف لكن بلغة مختلفة. هذا هو ما يظنه المسيحيون [١] فيما يتعلّقُ بكتب العهد الجديد؛ لكن عندما يتعلق الأمر بالعهد الجديد فإن الأمور لَيستْ بتلك البساطةِ.

إن اللغة الأصلية للعهد الجديد هي اللغة الآرامية، وجميع ما لدينا من مخطوطات العهد الجديد هو باللغة اليونانية، إذن هذه المخطوطات هي ترجمة للعهد الجديد، والترجمة عملية تفسيرية تقابلها صعوبات وتحديات متعددة منها:

١- «إن كل كلمة في أية لغة تحمل عادة معاني عديدة، وعلى المترجم في حال كهذه أن يختار معنى واحدا، يستخدمه في ترجمته، إذن على ماذا

---

(١) هذه التسمية وردت علماً على أهل هذه الديانة في العهد الجديد ثلاث مرات، الأولى والثانية في سفر الأعمال (٢٦/ ١١- ٢٨/ ٢٦) والثالثة في رسالة بطرس الأولى (١٤/ ٤)، وفي كل المرات الثلاث من أطلق هذا الاسم هم غير "المسيحيين" على سبيل الاحتقار، ولم ترد هذه التسمية عن المسيح أو أحد من تلاميذه، وبينما التسمية الإسلامية لهذه الديانة هي النصرانية، إلا أنهم يرفضون هذه التسمية باعتبارها خطأً تاريخياً، ربما ليطعنوا في القرآن، ورغم ثبوت هذه التسمية تاريخيا في مصادر النصرانية الأولى، ورغم أنني لا أستجيز نسبتهم للمسيح عيسى بن مريم –عليه السلام– إلا أنني سوف أستخدم هذه التسمية باعتبارها علماً على هذه الديانة بغض النظر عن صحة النسبة.انظر:

Laurence, B. Brown, MD: The First and Final Commandment, pp. 27-28.

يستند المترجم عندما يختار ذلك المعنى الواحد من بين المعاني المتعددة؟ إنه يختار ذلك المعنى الذي يشعر أنه يتفق مع فكرة القرينة، لكن هل يكون مصيبا دائما في اختياره ؟ إنه يظن ذلك، لكن قد يكون هناك من يخالفه الرأي ...المترجم كائن بشري عرضة للخطأ وكلنا خطاؤون ضعفاء ، إن الذي يحدث هو أن المترجم يقوم بتفسير العدد بالإضافة إلى ترجمته ، والقارئ الذي لا يعرف اللغة الأصلية للكتاب المقدس سيصبح تحت رحمة المترجم ....» [١] .

٢- و « الترجمة مهما أبدع مترجمها ليست الأصل، وليس في الدنيا من في استطاعته ترجمة عمل دون تغيير في معالمه اللغوية التي هي في الأصل مركباته البنيوية التي تعطي للعمل الأصلي نصف ما جاء به من منظور الحياة ... ففي الولايات المتحدة جمعية تخصصت في مراجعة وتدقيق ترجمات الكتاب المقدس وأكدت أن كل عصر وأن كل حكم لعب دورا في تفسير معطيات الكتاب » [٢] .

فالترجمة مهما بلغت من الإتقان؛ ولو مع وجود الأصل، لا يمكن أن تعتبر بديلا عنه، فكيف عند فقده.

---

(١) القس د.كينيث بايلي: مقدمة كتاب الفهرس العربي لكلمات العهد الجديد للقس غسان خلف ط دار النشر المعمدانية بيروت ١٩٧٩ :ص ١٦

(٢) د. رضا الجمل: الترجمة بين الفن والفهلوة : مقال منشور في صحيفة الأهرام المصرية في ٢٠|٢\١٩٨٤.

٣- وفيما يتعلق بالعهد الجديد خاصة: فكما أنه لا شيء من النسخ التي نملكها أصلية، و لا شيء من المخطوطاتِ التي نملكها نُسِخَ من نسخٍ أصلية. ولا حتى نُسِخَ من نسخٍ من نسخٍ أصلية؛ ولا شيء من النسخِ التي عنْدَنا تتشابه مع أيّ مِنْ النسخ الأخرى، فإنه لا شيء من النسخ التي نملكها بلغة الأصل بل هي ترجمات للأصل.[١]

(١) ملحق بالبحث قائمة بأهم هذه المخطوطات حتى القرن السادس، ولمعرفة القضايا التي تتعلق باختلاف النصوص في العهد الجديد: انظر:

Bruce Metzger: The Text of The New Testament, p. xv., Bart Erhman: Misquoting Jesus, the Story Behind who changed the Bible and why?, p. 5, John William Burgon: the Causes of the corruption of the traditional Text of the Holy Gospels, Cosimclassic, New York.

تمهيد

المبحث الأول: تعريف الترجمة

المطلب الأول: تعريف الترجمة لغة:

كلمة «ترجمة» في اللغة العربية تدل على معان منها:

١- تبليغ الكلام لمن لم يبلغه، ومنه قول الشاعر:

إن الثمانين -وبلغتها- قد أحوجت سمعي إلى ترجمان

ومنه قوله: « كنت أترجم بين يدي ابن عباس والناس»أي أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس[١].

٢- تفسير الكلام بلُغته التي جاء بها، ومنه قيل لابن عباس «ترجمان القرآن».

٣- نقل الكلام من لغة إلى أخرى، ومنه ما ورد في حديث هرقل : «ثم قال لترجمانه: قل لهم إني سائل هذا الرجل فإن كذبني فكذبوه» [٢] وهذا المعنى هو الذي غلب على هذه الكلمة في الاستعمال فصارت تنصرف إليه عند الإطلاق.

---

(١) ينظر صحيح مسلم: كتاب/ الإيمان حديث/ ٢٤ .تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) ينظر صحيح البخاري كتاب بدء الوحي باب/ ٦.

المطلب الثاني: الترجمة في ضوء النظريات الأدبية:

تتناول النظريات الأدبية الحديثة عملية الترجمة من ناحية نقدية، بالنسبة لما يتعلق بموضوعنا: النظرية التي تسمى «أثر القارئ» مهتمَّة بعمليةِ التفسيرِ التي يقوم بها المترجم أو القارئ عموماً. و تحلل كيفية أثر النص في القارئ وأثر القارئ في النص، أي: كَيف يكون المعنى أَو كيف يفَسَّرُ أثناء عمليةِ الترجمة[١].

هذا يعني، أنه بالرغم من أن ترجمة النَصّ هي محاولة لنقل النص «بأمانة» إلا أنها لَيسَت عملية بريئة. لا ريب، لأنّ الترجمة تنقل النَصَّ للآخرين، بلغات أخرى، وهذا شيء ضروري، لكنها عندما تقوم بذلك هي أيضا تتضمن تقييماً ذاتياً؛ ويعني ذلك أن النَصّ سوف يترجم مع بَعْض الخسائر. علاوة على ذلك، عندما تحدث تغييرات أثناء عملية الترجمة، تحدث أمور أخرى «ضرورية» تتدخل وتؤثر في عمل المترجم مثل اجتهاداته و اعتقاد المترجم بأن النَصّ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ ما يفتَرِضُ هو أنه يعِنيه.

إن الترجمة بدون افتراضات مسبقة هي شيء مستحيل، وإنّ افتراضات الشخص المسبقة: عقائده، وإيمانه، لَيسَ فقط حول النَصِّ؛ لكن حول الحياةِ نفسها ومعناها، ولا يمكن أَنْ يهملها عندما يتناول نَصّا ليترجمه. هناك

(١)لم أجد مصادر عربية تتحدث عن هذه النظرية، وهناك دراستان باللغة الإنجليزية:

The reader in the Text: Essays in Audience and Interpretation by Susan Suleiman, and: Inge Crosman, Aug 1980, reader- response criticism by Jane Thompkins 1980

علاقة تكاملية بين النصوصِ والتفسيراتِ: أي أنه لَيسَ شارعاً أحادي الاتجاه تعطى فيه النصوصَ معانيها، لكنه طريق ذو اتجاهين يضيف فيه الإنسان (قارئ النص) إلى هذا النَصّ فهمه الخاص. لقد ذَهبَ بَعْض علماء النقد الأدبي إلى درجة أبعد من ذلك مدّعين أنّ العقائد، و القِيَم، والرغبات (الظاهرة و الباطنة) التي يأتي بها القراء إلى النَصّ هي في الواقع التي تحدد معناه.[1] فمن وجهةِ النظر هذه فإن معنى النصوصِ لا يتولد ذاتيا من النص نفسه، لكنه يصاغُ بواسطة المترجمين أنفسهم الذين يتقيدونَ بشبكة اجتماعية معقّدة، ثقافيا، وتاريخيا، ومرتبطين ببيئاتهم الفكرية، تلك البيئات الفكرية التي تُؤثّرُ على الشخص وكيف يرى أو «تَرى» العالمَ بشكل عام بما فيه من النصوص. طبقاً لهؤلاء النقاد، فرابطة العوامل هذه لها أكثر مِنْ تأثير في الطريقة التي تفسر بها النصوص؛ إنها في الواقع تنتج نصاً جديداً.

في الواقع كلّنا نُفسر النصوصَ التي نقرؤها ونَنْسبُ المعنى لها بحسب ما نفهم منها، ونحن بذلك «نُعيدُ كتابتها» (أي: نُفسرها لأنفسنا «بكلماتنا»). كذلك المترجمون، في الحقيقة وبشكل حرفي، يعيدون كتابة النصوص. إن فَهْمهم لهذه النصوصِ هو الذي يقودهم لإعادة كتابتها لَيس فقط في

---

(١) إنّ أكبر مدافع عن وجهةِ النظر هذه هو ستانلي فيش Stanley Fish. في مجموعة مقالاته: « هَلْ هناك نَصّ في هذا الصنفِ؟» النص في تأويلات الجمهور. نظرية ستانلي فيش Stanley Fish تحدٍ عنيف لأكثر الفرضياتِ حداثة حول إمكانيةِ موقفِ «موضوعيٍ» نحو نَصّ ما. انظر:

Stanley, Fish: Is There a Text in This class? The Authority of Interpretive Communities.

عقولهم، وهو ما نَعمَلُه جميعاً، لكن في الواقع على الورق. عندما نُعيدُ كتابة نَصّ في عقولنا من أجل تفسير معناه، نحن نُفسر النَصَّ؛ و عندما يُعيدُ كاتبُ كتابة نَصّ على الورق (وبمعنى آخر: يغير كلماتِه «ليفسر» معناه) فإنه يُعدّلُ النَصَّ مادياً. من ناحية أنّ هذا العمل يشبه كثيراً ما نفعله كلّنا في كُلِّ مَرَّةٍ نقرأ فيها نَصّا؛ ومن ناحية أخرى، إذا أَخْذنا هذا العمل؛ أعني إعادة كتابة نَصّ، إلى نتيجته المنطقيّةِ، فإن عَملَ المترجمين هو شيء مختلف تماماً عن ما نَعمَلُه جميعاً. مِنْ وجهةِ نظر النقد فإن المترجمين قد حوّلوا النَصَّ في الحقيقة، ليقرأ بعد ذلك - و بدون مبالغة - نَصّا مختلفا.[1] وخلاصة وجهة النظر هذه أن معنى النص الذي كان يقال في الماضي إنه في بطن الشاعر؛ قد أصبح الآن في بطن القارئ.

---

(١) لنظرة ملخصة لكنها كافية عن هذه القضية، بالإضافة إلى الأعمال التي ذكرتها في الحاشية رقم ٦ ص ٥، انظر:

Bart Ehrman: The Orthodox Corruption of Scripture, p. 29-31.

المبحث الثاني:

تعريف العهد الجديد:

المسألة الأولى: التعريف اللغوي:

العهد هو الميثاق والوصية[١].والجديد هو الحديث مقابل القديم[٢]، وذلك تمييزاً بين الكتاب الذي يؤمن به المسيحيون أيضا و يؤمن به اليهود، ويسميه المسيحيون العهد القديم؛ وبين الكتب التي جمعوها تحت هذا الاسم.

المسألة الثانية: التعريف الاصطلاحي:

في تعريف العهد الجديد هناك تعريفان أحدهما مختصر؛ وهو أن العهد الجديد هو الجزء الثاني من الكتاب المقدس عند المسيحيين. والجزء الأول هو العهد القديم، الكتاب الوحيد المقدس عند اليهود.

والتعريف الآخر المطول هو: أن العهد الجديد هو مجموعة من المؤلفات عددها سبعة وعشرون كِتابا، كتبها باللغة اليونانية خمسة عشرَ أو ستّة عشرَ مُؤلفِاً مختلفاً، كَانوا يُخاطبونَ بها الأفرادَ أَو المجموعات المسيحيةَ بين سني ٥٠ و١٢٠م. وتنقسم هذه الكتب إلى عدة أقسام:

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة عهد.

(٢) انظر: المصدر السابق: جدد.

القسم الأول: هو الكُتُب الأربعة الأولى أو ما يسمونه: «الأناجيل»، التعبير الذي يعني بشكل حرفي «الأخبار السارة» هذه الكُتُب تُنْسبُ إلى متى، ومرقص، ولوقا، و يوحنا. يدّعى المسيحيون بدءا من القرن الثاني أنّ اثنين مِنْ هؤلاء المُؤلفين كَانوا من تلاميذ المسيح هما: متى، المذكور في الإنجيلِ الأولِ (متى ٩:٩)، ويوحنا المذكور في الإنجيل الرابعِ (يوحنا ١٩:٢٦). والإنجيلان الآخران كتبهما على ما يقال تلميذا الحواريين المشهورانِ: مرقص، مساعد بطرس، ولوقا، رفيق بولس. فدعوى المسيحيين هذه لا تستند إلى الأناجيلِ نفسها؛ لأن العناوين الموجودة على غلاف الكتاب المقدس (مثل «الإنجيل طبقاً لمتى») لا تُوْجَدْ في النصوصِ الأصليةِ لهذه الكُتُبِ. هل نسيَ مُؤلفو هذه الكتب أو تعمدوا أَنْ لا يذكروا أسماءهم؟[١]

القسم الثاني من العهد الجديدِ هو سفر أعمال الرُسل، الذي كَتبَه مُؤلفِ الإنجيل الثالث نفسه (الذي ما زال العلماء المعاصرون يسمونه لوقا بالرغم من أنَّ هذا ليس مؤكداً). هذا الكتاب تكملة للأناجيلِ لكونه يصِفُ تأريخَ المسيحيةِ المبكّرةِ بداية من الأحداثِ التي وقعت بعد المسيح مباشرة؛ و يهتم كذلك ببيان كَيفية انتشار الدينِ المسيحي في كافة أنحاء أجزاءِ الإمبراطورية الرومانيةِ، سواء بين الوثنيين أو بين اليهود، بسبب

(١) انظر:
Ehrman: A Brief Introduction To The New Testament, p. 3.

بولس وتلاميذه. فبينما يصور الإنجيل بدايات المسيحيةِ (من خلال حياةِ المسيح)، يُصوّرُ سفر أعمال الرسل انتشارَ المسيحيةِ (من خلال حياة تلاميذه).

القسم الثالث من العهد الجديدِ يتضمن «واحداً وعشرين رسالة»، ثلاث عشرة من هذه «الرسائل» يقال إن من كتبها هو بولس؛ وتسمى رسائل بولس، ويسمى الباقي منها : الرسائل العامة أو الكاثوليكية. و إذا كانت الأناجيل تصف بِدايات المسيحيةِ و يصف سفر أعمال الرسل انتشارها، فإن الرسائل ترَكَّز أكثر على الاعتقاداتِ و العبادات والأخلاق التي يجب على المسيحيين التمسك بها. إنّ هذا القسمَ الثالث من العهد الجديدِ يتضمن «إحدى وعشرين رسالة»، وهي؛ على الترتيب بعد الأناجيل الأربعة وسفر أعمال الرسل: [٦] رسالة بولس إلى أهل رومية. [٧] رسالته الأولى إلى أهل كورنثوس. [٨] رسالته الثانية لهم. [٩] رسالته إلى أهل غلاطية. [١٠] رسالته إلى أهل إفسس. [١١] رسالته إلى أهل فيلبي. [١٢] رسالته إلى أهل كولوسي. [١٣] رسالته الأولى إلى أهل تسالونيكي. [١٤] رسالته الثانية لهم. [١٥] رسالته الأولى إلى تيموثاوس. [١٦] رسالته الثانية له. [١٧] رسالته إلى تيطس. [١٨] رسالته إلى فليمون. [١٩] الرسالة الأولى لبطرس. [٢٠] رسالة بولس إلى العبرانيين. [٢١] الرسالة الثانية لبطرس. [٢٢] الرسالة الأولى ليوحنا[٢٣] الرسالة الثانية ليوحنا. [٢٤] الرسالة الثالثة ليوحنا.[٢٥]رسالة يعقوب.[٢٦] رسالة يهودا.

هذه الرسائل كَتبها الزعماءِ المسيحيونِ إلى جماعات وأفرادِ مُخْتَلِفين. لكن لَيسَت كُلّ هذه الرسائلِ هي رسائل شخصيةِ. إنّ رسالة العبريين Hebrews، على سبيل المثال، يَبْدو أنها خطبةً مسيحية قديمَة، والرسالة الأولى ليوحنا هي نوع مِنْ المواعظ المسيحية. مع هذا، سميت كُلّ هذه الإحدى والعشرين كتابا «رسائلَ». من هذه «الرسائل» ثلاث عشرةَ رسالة قيل إن من كتبها هو بولس؛ في بَعْض الحالاتِ، وقد فند النقاد هذا الادّعاءِ. وأغلب هذه الرسائلِ، سواء التي كتبها بولس أَو غيرها، تعالجُ مشاكلَ عقدية أَو عمليةَ ظَهرتْ في الجماعات المسيحيةِ الموجهة إليها. فبينما تصف الأناجيل بِدايات المسيحيةِ وسفر أعمال الرسل يصف انتشارها، فإن الرسائل ترَكَّز بصورة أكثر على الاعتقاداتِ والعبادات والأخلاق.

القسم الأخير من العهد الجديد هو سفر الرؤيا، الرؤيا الوحيدة المعترف بها من الرؤى المسيحية. هذا الكتاب كتبَه شخص اسمه يوحنا، يَصِفُ سير الأحداثِ المستقبليةِ حتى دمارِ هذا العالمِ وظهورِ العالمِ الجديد، أي أنه يصف نهاية المسيحية[1].

(١) انظر:

Ehrman: A Brief Introduction To The New Testament, pp. 4-5.

المطلب الثاني: تأليف العهد الجديد:

متى أصبح العهد الجديدِ على هذه الصورة؟ لا يختلف أيّ مُؤلف مسيحي على أن هذه السبعة والعشرين كتاباً، التي تعتبر هي الكتاب المقدّس، صارت على هذا النحو بسبب رسالة كتبها في سَنَةِ ٣٦٧ ميلادية، أسقف الإسكندرية القوي «أثناسيوس» Athanasius.[١] وقبل ذلك الوقت لم تكن المسألة قد حسمت، أي أن النِقاش على ماهية الكتب القانونية استمر ثلاثمائة سنة.

المطلب الثالث: اللغة الأصلية للعهد الجديد:

في ضوء قوله تعالى: ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ** ﴾ (إبراهيم ٤)، نجزم بأن لغة العهد الجديد الذي بين أيدي الناس اليوم لم تكن يوم وجد على الحال التي هي عليها اليوم، إن ما بين أيدينا من النصوص إنما هي ترجمات لأصل آرامي ولكن هذا الأصل الآرامي فقد. إذ كان المسيح عليه السلام يتحدث اللغة الآرامية ؛ لغة قومه، أهل فلسطين، و العهد الجديد نفسه يشهد بوضوح على أن لغة المسيح كانت هي الآرامية[٢].وهو المعقول كذلك. إلا أن كتب العهد الجديد لم

(١) انظر: المصدر السابق نفسه.

(٢) انظر: الإصحاح السابع والعشرين من إنجيل متى، و الإصحاح الخامس عشر من إنجيل مرقص، والعدد السابع عشر من الإصحاح الثالث من إنجيل مرقص، و العدد الحادي والأربعين من الإصحاح الخامس من إنجيل مرقص، والعدد الرابع والثلاثين من الإصحاح السابع من إنجيل مرقص.

تصل إلينا بهذه اللغة؛ فأقدم النسخ التي وصلت إلينا هي باللغة اليونانية[١]. وأصبحت اليونانية هي «اللغة الأم الثانية» للعهد الجديد- ومنها ترجمت هذه الكتب إلى لغات العالم[٢].

المطلب الرابع: الوثائق التي تثبت نص العهد الجديد:

يوجد ثلاثة أنواع مِنْ الوثائق تستعمل لتَحْقيق نَصِّ العهد الجديدِ[٣]؛ هي:

١- المخطوطاتَ اليونانيةَ: بالنسبة للمخطوطات اليونانية، اللغة الأم الثانية للعهد الجديد، لا يوجد شيء منها فيما قبل القرن الرابعِ. وفي القرن الرابعِ توجد مخطوطتان متميزتان: الفاتيكانية: Vaticanus والسينائية Sinaiticus [٤].وكُلّ المخطوطات اليونانية الأخرى تاريخها مِنْ القرن الخامسِ فصاعدِا، ولا يوجد لدينا مخطوطات قبل ذلك التاريخ.

---

(١) ينظر في ذلك : رحمة الله الهندي: إظهار الحق ٤/ ١١٠٥ ،و علي عبد الواحد وافي : الأسفار المقدسة ص ٩ وص ٨٦ وما بعدها، ، وصابر طعيمة: الأسفار المقدسة ص ٢٥٥ وما بعدها. و انظر أيضاً:

Metzger, Bruce, The Text of the New Testament, p.xv

(٢) لمعرفة المزيد عن الترجمات القديمة للعهد الجديد، انظر:

Metzger, Bruce, The Text of the New Testament, pp. 94-122.

(٣) لمعرفة تفصيلية عن هذه الثلاثة الأنواع من الوثائق، انظر:

Metzger, The Text of The New Testament ,pp 52-126.

(٤) انظر لمزيد من التفصيل حول هاتين المخطوطتين: المصدر السابق: p. 62, p. 67.

٢- اقتباسات الكتاب المتقدمين مِنْ العهد الجديدِ: القيمة الحقيقية لكتاباتِ «آباء الكنيسةِ الأوائِلِ» تَكْمنُ في أنّ مُؤلفيها اطلعوا على المخطوطاتِ المفقودةِ خلال الفترة المظلمة للعهد الجديد، وأنهم اقتبسوا منها كثيراً إلى حدّ أننا تقريباً يُمْكِنُ أَنْ نجْمَعَ كامل العهد الجديد مِنْ هذه المصادرِ وحدها، إضافة أيضاً لكونها أقدم من جميع المخطوطات التي نملكها اليوم للعهد الجديد.

٣- الترجمات القديمة: إن الترجمات المتقدمة للعهد الجديدِ والتي أعدها الدعاة لنشر الدينِ المسيحيِ بين الناسِ الذين كَانَوا يتحدثون اللغات السريانيَة، أو اللاتينية، أَو القبطية؛ بالإضافة إلى أهميتها في تفسير العهد الجديد و في تتبع تأريخِ تفسيرِ هذه الكتب، فإن هذه الترجمات لا تقل أهمية عن المخطوطات بالنسبة إلى ناقدِ النصّوص نظراً لأنها كانت في القرنين الثاني والثالث، أي أنها أقدم من أي مخطوطة نملكها اليوم. وفي الوقت نفسه، يجب أنْ يُلاحظَ بأنّ هناك صعوباتٍ في استعمالِ الترجمات لتحقيق نصّ العهد الجديدِ. إن بعض هذه الترجماتِ قام بها أشخاصٍ لديهم إلمام ناقص باللغة اليونانية، كما أن الخصائص النحوية والمفرداتِ اليونانية لا يُمْكن أنْ تترجم. فعلى سبيل المثال، إن اللغة اللاتينية لَيْسَ فيها أداةُ تعريف؛ و في اللغة السريانية لا يمكن التَمييز بين الزمن اليوناني القديم

«أوريست» [١] « aorist»والأزمنة التامة؛ وتَفتقرُ اللغة القبطيةُ إلى المبني للمجهول ويَجِبُ أَنْ تَستعملَ الإطناب في هذه اللغة[٢].لذا في بَعْض الحالاتِ، تكون شهادة هذه الترجمات ضعيفة. بالنسبة إلى القضايا الأخرى، مثل هل العبارة أَو الجمل كانت موجودة في الأصل اليونانيِ الذي أخذت منه الترجمةِ أو لا، فإن دليل الترجمة في هذا الجانب مفيد جداً. [٣]

إنّ دراسةَ الترجمات المبكّرةِ للعهد الجديدِ معقّدة لأن أشخاصَ المترجمين وقدراتهم مجهولة، و قد قاموا بترجمات مُخْتَلِفة لمخطوطاتٍ يونانيةِ مُخْتَلِفةِ. وهو ما سيظهر في: « أثر هذه الترجمة في نص العهد الجديد».

---

(١) هو زمن لا يوجد إلا في اللغات القديمة مثل اليونانية والهندية، وهو زمن مطلق.

(٢) لبحث متخصص وسهل لمعرفة خصائص واختلاف اللغات الغربية والشرقية، انظر: علي عبد الواحد وافي، "علم اللغة".

(٣) لمعرفة تفصيلات أكثر عن ترجمات العهد الجديد ومشاكلها، انظر:

Metzger, The Text of The New Testament, pp. 94-122.

الفصل الأول

المسيح ابن .... من؟

فيما يتعلق بالمصادر الإسلامية فإن المسيح هو «عيسى بن مريم» فقط. (١) لكن المسيحية المبكرة عَرفت عِدّة أقوال وفرق مختلفة في ذلك. فبعض المسيحيين اعتقد أن المسيح كَانَ إنساناً فقط؛ و رَفضَ هؤلاء بشكل قاطع أنّ تكون ولادته غير طبيعية، وأصروا على أن له أبوين من البشر وأن أُمه لم تكن عذراء. على العكس من هؤلاءِ: اعتقد آخرون بقوة أن المسيح كَانَ إنسانًا؛ لَكنَّه كَانَ أيضاً إلهاً، ابن الرب القديم الذي من خلاله خلقتْ كُلّ الأشياء. (٢) إن هذا الخلاف أَثّرَ على نصوصِ العهد الجديد، وأعطي أمثلة على ذلك:

المبحث الأول

«ابن الرب»: مرقص ١:١

الأغلبيةُ الواسعةُ للمخطوطاتِ تبدأ من إنجيلَ مرقص بالكلماتِ التالية: «بِداية إنجيلِ المسيح، ابن الرب» لكن العبارة الأخيرة «ابن الرب» غير

(١) هكذا تسمي آيات القرآن الكريم المسيح عيسى بن مريم: انظر على سبيل المثال: سورة المائدة الآيات ١٦،و ٧١، و٧٤

(٢).لمعرفة تفصيلية عن الفرق المتعددة وعقائدها في قرون المسيحية الأولى لاسيما ما يتعلق بطبيعة المسيح، وأثر هذه الخلافات على نص العهد الجديد، انظر:

Bart .D Erhman: The Orthodox Corruption of Scripture, Oxford Press, New York. U.A.S.

موجودة في عِدّة وثائق هامة، منها المخطوطات (Θ 28c 1555, syrp arm geo) وليست في كتابات أورجن Origen. من الناحية الإحصائية، وثائق النَص الأقصرِ قليلة. لكن من ناحية القِدم والمميزات، هي أقوى من وثائق النص الأطول. النص القصير موجود في وثائق تؤيده منها: المخطوطة السكندرية والسينائية، بجانب تعليقِ أورجن Origen على يوحنا الذي كتبه في الإسكندرية.(١) وفي الحقيقة، فإن اثنتين مِنْ أفضل المخطوطات السكندرية الثلاثة لمرقص تدعم هذا النص. علاوة على ذلك، أورجن Origen يَقتبسُه في هذه الصيغة لَيسَ فقط في الإسكندرية، لكن أيضاً في كتابه في الرد على Celsum، الذي كَتبَه في القيصرية Caesarea(٢) و من المؤكد أنه استعمل مخطوطاته السكندرية بعد انتقاله إلى القيصرية. والترجمة توجد أيضاً في مخطوطة أخرى مما يسمّى بالنصوصِ القيصريةِ، في أفضل ممثليها: المخطوطات: Koridethi، والنسخ الفلسطينيّة، والأرمينية، والجورجية. هذه القائمة مِنْ الوثائق متنوّعة من ناحية النسب النصي والجغرافي، فيستحيل تواطؤها على الكذب. هذا التنوع هو سبب الصعوبة في تفسيرِ هذه المشكلةِ. إنهم يفسرونها على هذا النحو: إنّ الترجمة الأقصرَ (بدون: ابن الرب) وجدت خطأً بسبب النسخ: لأن الكلمتَين (المسيح)(χριστοῦ) و(الرب) (θεοῦ) في اللغة اليونانية تنتهيان بالحروف نفسها (οῦ-) فعينُ الكاتب انتقلت بشكل غير مقصود مِنْ حرف إلى آخر،

(١) نظر: المرجع السابق: ص ٧٣.

(٢) نفس المصدر

مما دفعه لإسقاط العبارة التي بينهما.[١] لكن المشكلة أن هذه الترجمة توجد في هذا العدد الكبير من المخطوطات فلا يمكن أَنْ تفسر بسهولة باعتبارها خطأً نسخياً. لأنه عندئذ يكون الحذف «الخطأ» قد تم بشكل مستقل؛ مِن قِبل عِدد من الكتّاب المختلفين زماناً ومكاناً، تماماً بالطريقِة نفسها!

إنّ الاستنتاج الأقرب هو: تغييرِ نَصِّ مرقص ١:١، مهما تكن الترجمة المقْبولَة، لم يكن خطأً. هناك دليل آخر على صحة وجهة النظر هذه هو الاعتبار العملي: ليس صعبا أبداً أن ندرك كَمْ من مثل هذا الإهمالِ قَدْ يَحْدثُ بطريقة أو أخرى؛ وهو موجود في كلّ مكان في الواقع في كافة المخطوطات لأن عملية نسخ النصوص كَانت طويلة وصعبة، ويمكن أن يُؤدّي الإعياء والتعب إلى الإهمالِ و إلى مجموعة كبيرة من الأخطاء الغريبة. لكن يَجِبُ أن نلاحظ أن هذا الخطأ المتعلق بالإهمال المزعوم الذي حَدثَ هنا، أي حذف كلمتين مهمتين جدا، يَحْدث في الكلماتِ الستّة الأولى مِنْ بداية الكتاب! إنها تحْدثُ في بداية النَصّ، و ثابتة بشكل مستقل في عدد مِنْ الوثائق، والسؤال المثير الذي يَطرح نفسه: هل يمكن أن كاتبا أو بالأحرى عددا مِنْ الكتّابِ؛ يَقعون في هذا النوعِ من الخطأِ الذي سببه الإهمال في

(١) أي، أنّه كَانَ خطأً بسبب (انتقال نظر) نشأ بسبب (كلمات تنْتَهي بنفس النهاية) homoeoteleuton. يمكن أَنَّ يقال أن هذا النوعِ من الخطأِ محتملُ جداً هنا، لأن الكلماتَ (Ἰησοῦ χριστοῦ υἱοῦ θεοῦ) (عيسى المسيح ابن الرب) يُمكنُ أنْ تختَصر باعتبارها أسماء مقدسة، مما يجعل الانتقال العرضي من العينِ مِنْ الكلمةِ (المسيح) (χριστοῦ) إلى الكلمة التالية (καθώς) و هو معقول.

بِداية الكتاب لا في نهايته، أو حتى في منتصفه؟! على الأقل بناء على التجارب السابقة يظهر أنَّ الكاتب يَبْدأُ عملَه في إنجيلِ مرقص بَعْدَ أن يأَخذ استراحة كافية، وأنَّه يبدأ في الإنجيل التالي بنشاط وقوة. و حتى لا يظْهرُ هذا على أنه فكرة رومانسية لكاتب يعيش في القرن العشرين، يَجِبُ أَنْ نُلاحظَ بأنّ دراسة المخطوطات تبين أنَّ الكتّابَ كَانوا دائما أكثر يقظة في بداية الوثيقة. علاوة على ذلك، وهو الأكثر أهمية: أن الكتّابَ الذين كتبوا المخطوطتين الأقدم اللتين أثبتتا الحذف؛ المخطوطة السينائية و المخطوطة Koridethi ؛ قد توسعا في زخرفة نهاية العمل السابق في كتابة متى، وفي بداية العمل الجديد «إنجيل مرقص».[1]

لكُلِّ هذه الأسبابِ، يظهر أن ترجمة مرقص ١:١ لَمْ تكن خطأً نسخياً: سواء كانت عبارة «ابن الرب» هي عبارة أُضيفَت إلى النَصّ الذي افتقر إليها أصلاً أَو حذفت مِنْ النَص الذي كَانَت ثابتة فيه، في كلا الحالين التغيير كان متعمداً.

---

(١) انظر تفصيلات أكثر عند:

Ehrman: The Orthodox Corruption, p. 72 and down

المبحث الثاني

«ابن يوسف»: متى ١/ ١٦

يبدو أن مترجم القرن الخامس للمخطوطةِ السينائية السريانيةِ التي اكتشفت في ديرِ سانت كاترين على جبلِ سيناء -بمصر - كَان يميل إلى أنّ يوسف هو أب المسيح فعلاً، لذلك ينهي نسب متى للمسيح هكذا: «وَيَعْقُوبُ أَنْجَبَ يُوسُفَ رَجُلَ مَرْيَمَ الَّتِي وُلِدَ مِنْهَا يَسُوعُ الَّذِي يُدْعَى الْمَسِيحَ» (متى: ١:١٦). بالطريقة نفسها، الفقرة التالية تنتهي لا بالتصريح بأن يوسف « لَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى وَلَدَتِ ابْنا» بل تنتهي بالملاحظةِ الغريبة أن مريم« ولدت له [يعني: يوسف] ابنا» (متى: ١:٢٥) . بالطريقة نفسها في الفقرة ٢١، تتفق المخطوطة السينائية السريانية مَع المخطوطة Curetonian السريانية في صيغة البشرى الملائكية ليوسف بأن « [مريم] سَتَلِدُ لك ابنا» [Mary] will bear to you a son].

لكن إذا كان المترجم يريد أن يقول إن يوسف كَانَ في الحقيقة أباً للمسيح، فإنه يَبْدو غريباً أنّه لم يصنع شيئا في القصةِ التالْية سواء بإزالة كلمة «عذراء» παρθένος ، من الفقرة٢٣: (إِنَّ الْعَذْرَاءَ تَحْبَلُ) أَو بتَعديل التعبير الذي يقول إن يوسف لم يدخل بمريم ليكون طفلها مِنْ الروحِ القدس (الفقرتان ١٨ و٢٠). [1] إنه لا يوجد سبب لتَفسير أيّ مِنْ ترجمات

---

(١) انظر مُناقشات بروس متزجر . Metzger، نَصّ متى ١:١٦ ؛ وأيضا له: تعليق نصّي على العهد الجديدِ اليوناني، ٢-٧؛ وجلوبل ألكساندر، بَعْض الاختلافات المذهبيةِ في الفصل الأول لمتى ١ والثاني للوقا ، وأصالة النَصِّ المحايدِ، "٦٣-٦٦. (نقلاً عن بارت أرمن: تحريف الأرذوكس).

المخطوطة المختلفة في هذه الحالاتِ، إلا أنّ المترجم كَانَ غافلاً عن النتائجِ المذهبيةِ لترجمته.

في الواقع في كُلّ حالة لبس محتمِلة في الفقرات التي يلقب يوسف «أبا» للمسيح، أَو عندما يلقب هو ومريم بأبوي المسيح - مترجم أو آخر يعالج المشكلةَ باستبدال الكلمة المشكلة بأخرى «واضحة».

لقد سُميَ يوسف أباً للمسيح مرّتين في قصةِ الولادة عند لوقا (٢:٣٣، ٤٨) في كلا الموضعين عدل المترجمون الترجمة لإزالة ما بدا متعارضا بشكل تام مع الفكرةِ الراسخة أنه بالرغم من أن يوسف كَان خطيبا لمريم ، إلا أنه لم يكن أبا للمسيح:

١ - هكذا، لوقا ٢:٣٣ يقول: « ٣٣ كَانَ أَبُوهُ وَأُمُّهُ يَتَعَجَّبَانِ (ἠν ό πατὴρ αὐτοῦ καί ὴ μὴτηρ θαυμάξοντες) مِنْ هَذَا الْكَلاَمِ الَّذِي قِيلَ فِيهِ" فأغلبية المخطوطاتِ اليونانيةِ، مع عدد مِنْ الترجمات القبطية والسريانية واللاتينية القديمة، غيّرَت الترجمة ليصبح النص هكذا «يوسف وأمّه» " Ἰωςὴφ καί ὴ μὴτηρ "[1] هذه الترجمة تعطي معنى واضحاً، أن يوسف في الحقيقة لَيس أَبّاً للمسيح. بينما تشكيلة واسعة من المخطوطاتِ المبكّرةِ والمتفوّقةِ تقدم باطراد الترجمة المشكلة[2].

---

(١) من ذلك المخطوطاتِ: A E Θ II □ 33 565 892 f13 Byz. إنّ حذفَ الضميرِ (αὐτοῦ) بعد (μὴτηρ) في بَعْض الوثائق يفيد فقط إذا كانت الترجمة (ό πατὴρ αὐτοῦ) هي الصحيحة

(٢) انظر: متجزر Metzger، تعليق نصّي، ١٣٤

٢- الحالة الأخرى التي يدعى فيها يوسف أباً للمسيح في قصةِ الولادةِ عند لوقا: في ٢:٤٨ : أمّ المسيح تَجِدُه في المعبدِ وتُوبّخُه بقولها: «يَا بُنَيَّ، لِمَاذَا عَمِلْتَ بِنَا هَكَذَا؟ فَقَدْ كُنَّا، أَبُوكَ وَأَنَا ἰδοὺ ὁ πατὴρ σου κἀγώ نَبْحَثُ عَنْكَ مُتَضَايِقَيْنِ! » مرةً أخرى الترجمة غُيّرَت بطرق مختلفة: وثيقة يونانية مهمة؛ إلا أنها ناقصة، مِنْ القرن الخامسِ؛ وترجمتان لاتينيتانِ قديمتانِ ترجمتا النص هكذا: «أقربائك وأنا» (οἱ συγγενεῖς σου κἀγώ) كنا متضايقين» [(١)] بينما عدد منْ ترجمات أخرى قديمة ترجمت النص: « لقد تضايقنا. .» [(٢)].

٣- توجد حالةُ أخرى ثابتة على نحو واسع في نص لوقا ٢:٤٣، حيث إنَّ كلمة «أبويه» (γονεῖς αὐτοῦ) غُيّرت إلى «يوسف وأمّه» (Ἰωσὴφ καὶ ἡ μὴτηρ αὐτοῦ) في تشكيلة واسعة من المخطوطات اليونانية وتراجم أخرى. [(٣)] في الواقع العبارة نفسها «أبويه» (οἱ γονεῖς αὐτοῦ) غُيّرت، لكن بصورة أقل تكراراً في لوقا ٢:٤١ ، حيث مخطوطة يونانية وحيدة ومتأخّرة وعدد مِنْ الوثائق اللاتينية القديمة تقول « كلا من يوسف

(١) هي المخطوطات: (Cvid β e).

(٢) هي المخطوطات: (a b ff 2 g1 1 r1, syrc).

(٣) من ذلك المخطوطاتِ أي سي إي الثّاني lh 0130 565 f 13 Byz وترجمات قبطية وسريانية ولاتينية مُخْتَلِفة .

ومـريم»[١] (ὁ τε Ἰωςὴφ καί Μαριάμ). المـرة الأولى لوقوع العبارةِ في ٢:٢٧، عدّلت ترجمتها فقط في عِدّة وثائق مـن نسخة تاتيان التي تعرف بـ Diatesseron. وهي مَحْذُوفة في عِدّة مخطوطات صغيرة يونانية متأخرة.

يَحْدثُ نفس النوعِ من التحريف في الترجمة خارج قصصِ الولادة:

١- من المفترض أن نَصّ لوقـا ٣:٢٣ لم يسـبب للمترجمـين المسـيحيين أيـة مشاكل، نظراً لأنه يُصرح بشكل واضح بأنّ يوسف لم يكن أباً للمسيح حقيقة، لكن «يظن» فقط بأنه كذلك. مع هذه المفاجأة أنه في اثنتين مِنْ المخطوطات اليونانيـة (Wو 579) سلسـلة أنسـاب يوسـف التاليـة مَحْذُوفة بالكامل[٢]. من الصعب أن نقـرر مـا الـذي يـدفع المترجمـين، سواء مترجمي مخطوطاتِنا أَو مترجمـي أصـولها، ليحـذفوا نيفـاً و خمـس عشرَة فقرة مِنْ النص؛ إلا أنهم ربما أدركـوا تنـاقض تسلسـل أسـلاف يوسف إلى آدم في رواية حول المسيح، بينما يوسف في الحقيقة لَـيسَ أبـا للمسيح (كما يُشيرُ إليه نَصّ فقرة ٢٣ نفسه).

٢- عنـدما انـدهش سـكان مدينـة النـاصرة مِـنْ مهـارةِ المسـيح البلاغيـة متسائلين « أَلَيسَ هذا ابن يوسـف؟ » (لوقـا ٤:٢٢). أكثـر المسـيحيين

(١) المخطوطات ١٠١٢ r 1 'a b g' (سويّة مع بَعْض وترجمات و نسخة تاتيان Diatesseronic). و أما المخطوطات اللاتينية القديمة c وff فتُذَيّلُ كلمة "أمّه" إلى النَصّ المُحرف. فضلا عن ذلك، يُغيّرُ الترجمات السريانيَة النَصَّ ليقرأ "أهله" (P syrs.)

(٢) المخطوطة الإنشيّة القديمة W تَحْذفُ سلسلة أنساب في الفقرات ٢٣ب-٣٨ ؛ و المخطوطة ٥٧٩ تَحْذفُ الفقرة ٢٣ أيضاً.

أدركوا أن السؤال يثبت خطأً بسيطا في الفَهْم - هؤلاء المتشكّكون ظنوا أنّهم عَرفوا مَنْ كان المسيح، لَكنَّه كَانَ فقط «يظن» أنه ابن يوسف- لذلك – إلى حد ما- تغيير الترجمة لم يكن ضرورياً. و مع ذلك فإن مخطوطة صغيرة ولكنها مهمة وتحفظ بشكل كبير صورة قديمة جداً للنَصِّ (المخطوطة ١٣) تَحْذفُ السؤالَ جملةً، بينما مخطوطة تالية أخرى (مخطوطة ١٢٠٠) تُعدِّلُ الترجمة لتقول، « أَلَيسَ هذا ابن إسرائيل؟ » وظيفة كلتا الترجمتين واضحةٌ، ولو كنا نفهم أيضاً السبب في أن أكثر المترجمين لم يروا ضرورة في عمل تغييرات مماثلة .

٣- المسيح لم ينسب إلى يوسف في إنجيلِ متى، لكن نظراً لأن متى أيضاً يسجل قصّة الولادةِ، فقَدْ نَتوقّعُ أن يحدث شيء هنا أيضاً. رَأينَا أن مترجم المخطوطةِ السينائية السريانية، على ما يبدو بسبب الإهمالِ، أهدى خصومه تغييرا نافعاً في سلسلة نسب المسيح في متى ١:١٦. المفاجأة أن الوثائق الأخرى تقدم ترجمات مختلفة تماماً للفقرة نفسها، وتفيد بأَنَّ هذه الترجمات هي لتَأكيد العقائد المسيحية المَتعلّقة بولادةِ المسيح. فالنص يترجم في أكثر المخطوطاتِ هكذا « ١٦وَيَعْقُوبُ أَنْجَبَ يُوسُفَ رَجُلَ مَرْيَمَ الَّتِي وُلِدَ مِنْهَا يَسُوعُ الَّذِي يُدْعَى الْمَسِيحَ». لكن عِدّة وثائق مما يسمّى بالنص القيصري ترجمت النص هكذا: «ويعقوب أنجب يوسف، الذي هو خطيب مريم العذراء التي أنجبت يسوع، الذي يُدْعَى المسيح »[(١)]. إنّ الترجمات القيصرية عقائدية

(١) المخطوطات: (Θ f13 OL arm [syrc])

بوضوح: إن النص الآن يسمي مريم بشكل واضح «عذراء» (Παρθένος) ثم هو لَمْ يَعُدْ يسمي يوسف «زوجها» (ἀνὴρ) بل «خْطيبها» (ῷμνηστευθεῖσα). هذه الترجمات لا تخدم فقط بقاء النص متوافقاً مع بقيّة القصّةِ (لاسيما الفقرات 25-18)، لكن أيضاً لإزالة إمكانيةِ أي «فهم خاطئ». وفق هذه الترجمة فإن مريم لم تكن تَعِيشُ مع رجل باعتبارها زوجته، بل هي كَانتْ مجرّد خْطيبته؛ و ما زالَتْ عذراء بالرغم من حبلها[1]

٤- ترجمة أخرى في سياقِ خطبةِ بطرس في يومِ العيدِ (سفر أعمال الرسل: ٢). عند الكَلام عن قيامة المسيح، بطرس يستشهد بدليل كتابي: «إعلانَ داوود بأنَّ الله لَنْ يدَعَ وَحِيدَه الْقُدُّوسَ لينال منه» (المزمور ١٦). يَدّعي بطرس بأنّ داوود لم يكن يتكلّمَ عن نفسه لكن عن شخص آخر سوف يأتي، لأنه كان يعَرف بأنَّ الله سيقيم شخصاً ليجلس على عرشِ داوود، ذلك الشخص هو الإنسان الذي سيأتي «مِنْ ثمرة ذكره» (سفر أعمال الرسل ٢:٣٠). (ἐκ καρποῦτ

---

(١) التعبير (παρθένος)، يُمْكِنُ أَنْ يَعْني "شابّةَ" أَو "جديد." لكن في كتاباتِ الكنيسةِ المبكّرةِ، خصوصاً عندما أصبح التعبيرَ لقباً لأمِّ المسيح، فقد تضمنَ معنىِ "عذراء،" دالاً على المرأة التي لمَ يسَبَقَ لها معاشرة الرجال. انظر:

Oxford Classical Greek Dictionary, Oxford University Press,p.146: παρθένος., A Concise Dictionary of New Testament Greek, Cambridge University Press, p. 121: παρθένος

ὀσφύος[١] αύτοῦ). ترجمة مثيرة توْجَدُ في المخطوطةِ بيازا Bezae، التي تذْكرُ بدلاً مِن ذلك بأنَّ وريث داوود سيأتي «مِنْ ثمرة قلبِه » (ἐκ καρποῦ τῆς καρδίας αύτοῦ) . المسيح الآن لَنْ يصبح سليلا طبيعيا لداوود من ثمرة ذكره، لكن بدلاً مِن ذلك رجل مثل داوود؛ من ثمرة قلبه. من السهل أن نفهم لماذا أراد المترجم أن يفضل هذه الترجمة. التفسير المعقول أن المترجم الذي آمن بأنّ المسيح ولد من عذراء أدرك بأنّه لم يكن حرفياً من ذرية داوود، نظرا لأن السلالة فقط تكون عبر علاقة طبيعية؛ لذا عدّلَ الترجمة لمُرَاوَغَة سوء الاستعمال لدعوى بطرس. فالمسيح وفق هذه الترجمة هو مِنْ «قلبِ»داوود بدلاً مِنْ «ذكره » [٢].

---

(١) تعني هذه الكلمة بشكل حرفي: الأعضاء التناسلية: genitals أو loin أو waist وقد ترجمت في الطبعات العربية: صلبه، وترجمتها طبعة the new American bible : نسله descendant، انظر:

Collins gem, Greek dictionary, p 163, Aconcise dictionary of new testament Greek, p 115.

(٢) هذه الإمكانية تتزايد بسبب الاضطراب الثابت من بَعْض المسيحيين في منتصف القرن الثاني وإدّعاءاتِهم المتناقضةِ التي تَتعلّقُ بسلالة المسيح، أي، بأنّه كَانَ مِنْ نسل داوود بالرغم من أنَّه ولد من عذراء. هكذا، على سبيل المثال، معارض الشهيدِ جوستن في الحوارِ مَع **Trypho** يَدّعي بأن المسيح لا بدّ وأنه وُلِدَ بسبب معاشرة طبيعيةِ (مِنْ "بذرة إنسانية") لأن "الكلمةَ تقول لداوود الذي يخرج من صلبك يأخذه الرب لنفسه ابنا، وسَيبني مملكتَه "(وجه. ٦٨). و يُجِيبُ جوستن على ذلك بأنّ بَعْض النبوءاتِ "تكْتبُ بشكل مغلق، أَو على صورة مثل، أَو بشكل غامض، "ويفسر فكرةَ انحدار المسيح المنتظرَ مِنْ داوود في ضوء ما يفهمه من النبوءةَ الواضحة لولادته البتوليةِ في أشعيا ٧:١٤.(ها هي الْعَذْرَاءُ تَحْبَلُ وَتَلِدُ ابناً، وَتَدْعُو اسْمَهُ عِمَّانُوئِيلَ.). **انظر**:

Ehrman: The Orthodox Corruption of Scripture: p 61.

ادعى البعض بأنّ التغييرَ عرضي، إمّا سوء ترجمة للمصدرِ الآراميِ لكلام بطرس، أَو انقلاب معيب مِنْ الكلمةِ اللاتينية "praecordis" («قلب» أَو «بطن») مِن قِبل الكاتبِ اليونانيِ لمخطوطةِ اللاتينية Bezae مِنْ النَصِّ اللاتينيِ على الصفحةِ المقابلة. الاحتمال الأول يَعتمدُ على وجودِ مثل هذا المصدرِ الآراميِ لخطب سفر أعمال الرسل النظرية التي يعترف الجميع بأنها أم العقدِ.[1] و تَعتمدُ الإمكانية الثانيةَ على تأثيرِ نَصِّ بيازا Bezae اللاتيني على النص اليوناني لها، التأثير الذي حَدثَ بالتأكيد تماماً في الاتجاه الآخر.[2]

---

(١) انظر:

Ehrman: The Orthodox Corruption of Scripture: p 61.

(٢) يعترف النقاد اليوم و بغير استثناء أنّ النص(اللاتيني) للمخطوطة[d] تقريباً بالكامل معتمد على نَظيره اليونانيِ في العمود المقابل، انظر: المرجع السابق نفسه، والصفحة، حاشية ٨١.

الفصل الثاني:

تبادل الإسناد والألقاب

من صور أثر الترجمة على نص العهد الجديد: التبادل بين الإسناد والألقاب بين الله تعالى والمسيح عليه السلام. هل كان المسيح هو الله تعالى نفسه؟ إذا كان كذلك فإن أعمالهما يمكن أن تنسب لكل منهما، لكن إذا لم يكن كذلك فماذا يعني التبادل بينهما. لقد أثرت هذه المسألة في نص العهد الجديد.

المبحث الأول: تبادل الإسناد:

أحد المظاهر التي يظهر فيها أثر الترجمة على نص العهد الجديد هو عملية «تبادل الإسناد»في هذه العملية: الصفات والأعمال الخاصة بالله تسنَد للمسيح،، أَو بالعكس، الصفات والأعمال الخاصة بالمسيح تسنَد لله تعالى . فهذان اتجاهان.

المطلب الأول: نسبة أعمال المسيح لله تعالى:

ربما المثال الأكثر وضوحاً على هذه الحالة هو الذي نجده في تراث مخطوطة سفر أعمال الرسل ٢٠:٢٨. يَتكلّمُ بولس مع شيوخِ أفسس عن «كنيسة الله (τὴν έκκλης͐ίαν τοῦ θεοῦ) التي اشتراها بدمه» (τοῦ αἵματος τοῦ ἰδίου).[١]

---

(١) في الترجمةِ، انظر متجزر Metzger، تعليق نصّي، ٤٨٠-٨١، والنصوص التي استشهد بها هناك.

فيما يتعلق بالترجمة هنا:

١- الأول يتعلق بالمضاف إليهِ «الله θεοῦ »الذي غُيّر في عدد مِنْ الوثائق ليقِرأ « السيد» [١] ("كنيسة السيد"). إنها لا تَوجد أبداً في مكان آخر في العهد الجديدِ، بالرغم من أن العبارة الأكثرِ ثبوتا عموماً «كنيسة الله» توجد حوالي إحدى عشْرة مرة في مجموعةِ بولس. علاوة على ذلك، هذه العبارة الأكثر شيوعاً مدعومة بالوثائق السكندرية المتفوقة عموماً في سفر أعمال الرسل (المخطوطات : ℵ B . وأخرى). كما أنها تترجح كثيراً أيضاً لأسباب أخرى: الترجمة (τοῦ κυρίου) (السيد – المالك– الرب) يُمْكِنُ أَنْ تُشيرَ إلى المسيح تماماً كما تشير إلى الله، مما يجعلها أكثر قبولا في عقول بعض المسيحيين من العبارة (τοῦαἵματος τοῦ ἰδίου)، التي قد تترجم «دمه هو» هذا يعني أن المترجمين القلقين بسبب التفسيرِ المحتملِ لأن الله الأبَ سفك «دمه هو» بدا لهم أنْ يغيّروا النَص ليجَعْلوه يُشير بدلاً مِن ذلك إلى «السيد » أي المسيح؛ هو الذي أريقَ دمه [٢].

(١) مخطوطات . p74 A C* D E tY 33 1739 cop al.

(٢) بالرغم من أن المسيحيين كَانوا يرفضون التَحَدُّث عن المسيح باعتباره(μονογενὴς θεος)(الله الواحد)، رغم أن المسيح عندهم هو إله حق، إلا أنهم كَانوا يكرهون التَحَدُّث عنه باعتباره الله الأب، خصوصاً عندما يصل الأمر إلى إراقة الدم، ربما لأن الله "الأب" لا يحب الدم، كما قال البابا بندكت في محاضرته الشهيرة

ومع ذلك فإن هذا الفهم ما زالَ مهدداً بسبب كلتا الترجمتين، لذا فقد صنع المترجمون النص المركب الذي نجده في معظم المخطوطاتِ المتأخّرةِ، «كنيسة السيد والله» تغيير (τοῦ αἵματος τοῦ ἰδίου) في نهاية الفقرة يأخذ أهميةً إضافيةً، مبيناً كيف يمكن للخلافات حول المسيحيات أَنْ تؤثر في نَص العهد الجديد. نظراً لأن هذه العبارةِ الأخيرة غيّرتْ في عدد مِنْ الوثائق بطريقة «تبادل الإسناد» المذَكور قبلُ ، مما يَجْعلُ النص يَظْهرُ أَنْه يساعد على التفسير أن المسيح، باعتباره الله، أقام كَنِيسَةَ اللهِ الَّتِي اشْتَرَاهَا بِدَمِهِ. هكذا، في أغلبيةِ الوثائق اليونانية، « دم (ابنه) » (τοῦ αἵματος τοῦ ἰδίου)، غُيّرَت لتقرأ « دمه هو"(τοῦ ἰδίου αἵματος). [1] أكثر وثائق هذه الترجمة تدعم التركيب «كنيسة السيدِ والله»، مما يَجْعلُ الضمير «هو» 'في هذه الحالةِ يرجع إلى «الله» يُصرّحُ النَصَّ الآن بأنّ الله اشترى الكنيسة بدمه «دمه هو» إنّ النَص مع هذا ضعيف: إنه لا يوجد في شيء من الوثائق الأولى للنَص وهو يَخْدمْ وظيفة عقدية واضحة.

حالة أخرى لتبادلِ الإسناد توجد في أوراق بردي p^{72}، في رسالة بطرس الأولى ١:٥، تقريباً كامل التراث النصّي متفق في الكَلام عن بطرس باعتباره شْاهدا على«آلام المسيح» (τῶν τοῦ χριστοῦ παθημάτων)

(١) ٢٠٥ . الترجمة موجودة في القرن الرابعِ عند آباء الكنيسة: أثناسيوس Athanasius وديدموس Didymus، السكندريين، وفي كافة أنحاء التراث النصّي البيزنطي.انظر:
Ehrman: The Orthodox Corruption, p. 116, not 205.

أوراق بردي القرن الثالثِ تُغيّرُ النَصَّ باستبدال (θεος) (الله) بـ(χριστοῦ) (المسيح) والنتيجةِ المدهشة أن بطرس أصبح شاهداً على «آلام الله » (τῶν τοῦ θεῦς παθημάτων).

المطلب الثاني: أعمال الله تعالى تنسب للمسيح:

حالات أخرى تَحْدث لكن في الاتجاه المعاكسِ أيضاً؛ فبدلاً مِنْ نَسْبة أعمال المسيح إلى الله، تنْسب أعمال الله إلى المسيح. في ترجمات مخطوطات العهد الجديد، يحْدث هذا النوع الآخر من التبادلِ كثيراً جداً في السياقاتِ التي تَتكلّمُ عن حساب الله للناس ، الحساب الذي صوّرَه المسيحيون باعتباره حساب المسيح للناس. هذا يَبْدو أفضل تفسيرِ لعِدّة تغييرات مثيرة ضمن مجموعةِ مؤلفات بولس.

في الرسالة الأولى لمؤمني كُورِنْثُوس يعطي بولس تفسيرا مسيحيا للرواية التوراتية بشأن بني إسرائيل في التيه، مدّعيا أن الصخرةَ التي ضَربَها موسى لتخرج ماء الحياة لم تكن شيئا إلا المسيح، عطية الله للحياةِ إلى العالمِ. علاوة على ذلك، بتوافق مع (التفسير اليهودي التراثي للتوراة)، يستنبط بولس: أنه لأن موسى ضَرب الصخرةَ في أكثر من مناسبة، إذن هي لا بد وأنْ تابعَت الإسرائيليين أثناء رحلاتِهم (الرسالة الأولى كُورِنْثُوس: ١٠:٥)[1].

---

(١) انظر: المُناقشةَ والإحالات عند جوردن D. ، الرسالة الأولى إلى مؤمني كورنثوس ، ٤٤٨

يلاحظ بولس أنه على الرغم مِنْ عطاء الله للإسرائيليين، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَرْضَ عن أَكْثَرِهِمْ ، مما أدى إلى دمارِهم في التيه: « لكن الرب (ό θεος) لم يكَنْ راضيا عن أكثرهم، لأنهم أهلكوا κατεστρώθησαν في التيه».

غريب وهامّ جداً فيما يتعلق ببحثنا، أن الكلمة «الرب» (ό θεος) تحذف في عِدّة وثائق[١]. في هذه الوثائق، فاعل الفعلِ هو (ό χριστός) (المسيح) بناءً على نهايةِ الفقرة السابقة رقم ٤. الآن «المسيح» هو الذي غضب منْ الإسرائيليين، وهو الذي دَخل مَعهم في دينونة.

هذا التفسير يساهم في حلّ المشكلةَ الأكثر صعوبةً في الفقرة ٩ مِنْ الفصلِ نفسه. في هذه الحالةِ، الأغلبية الواسعة للوثائق تثبت الترجمة التي كانت أكثر انتشاراً في المخطوطات مِما كان في الفقرة ٥. هنا يَحُثُّ بولس قرّاءه أَنْ لا يَجربوا الربμηδέ έκπειράζωμεν τύν κύριον ، كما عمل الإسرائيليون، الذين كنتيجة لعملهم أهلكتهم الحيات. تَشْكِيلة من الوثائق، غيّرَت كلمة «الرب» لتجَعْل مرجعها واضحا، أغلبية المترجمين اختاروا «المسيح» (χριστος). والترجمة الأخيرة راقت ليس فقط للمترجين القدماء، لكن أيضاً للنقّادِ المعاصرين: إنها هي الترجمة المختارة لـطبعة UBNTN 3 (=NA26). لقد غير المترجمون النَص لأنهم اعتقدوا أن «المسيح» هو الإله القديم؛ الشخص الذي مارسَ الخصائص الإلهية حتى أثناء أيامِ الخروج.

---

(١) هي المخطوطات: (ms 81 سي آي إي إم IrenPt).

تغيير مشابه يَحْدثُ في التراث النصّي في الرسالة لمؤمني روما ١٤: ١٠الذي فيه يُصرّحُ بولس بأنّ كُلّ المسيحيين سَوْفَ يقِفُون أَمَامَ عَرْشِ الله لِيحَاسَبَوا. (τῷ βὴματι τοῦ θεοῦ). عدد مِنْ الوثائق، على أية حال غيرت ترجمة النَصّ ليقِرأ «عرش المسيح»في الوثائق: (.ϰc C2 Ψ 048 0209 Byz r syr al).

والذي يعطي هذا التغيير أهمية إضافية هو سياقُ الفقرة، لأن الفقرة التالية تعطي تفويضا دينيا لهذه الفكرةِ مِنْ الحكمِ خلال نداءِ أشعيا ٤٥ :٢٣: « أنا الحيّ» ، يَقُولُ الرب، لي كُلّ ركبة سَتَنحني وكُلّ لسان سَيَعترفُ بالله. الجملتان في الفقرة تَقِفان في علاقة وزنية، لأن انحناء الركب يقابلُ اعتراف الألسنة، وفي الحالتين المعبود شيء واحد («لي» – « بالله»). في الحقيقة، الاعتراف الذي حصل هو بالضبط اعتراف بِأَنَّ هذا الشخص الذي نقف أمامه للحساب هو الله. وبتَغيير الفقرة ٩ إلى «عرش المسيح»، المترجمون عمِلَوا شيئاً كبيراً، الآن يَتكلّمُ النَصُّ عن المسيح باعتباره الذي له كُلّ ركبة سَتَنحني في العبادةِ، والذي به سَيَعترفُ كُلّ لسان. بعد الآن لا يوجد غموض: المسيح نفسه هو الله. [1]

---

(١) من المحتملُ أن تحريف الرسالة الثانية لكورنثوس ٥:٦ و٨ في عِدّة وثائق سببه الحافزِ نفسه، الشاهد يعلن أنه: « مَادُمْنَا مُقِيمِينَ فِي الْجَسَدِ، نَبْقَى مُغْتَرِبِينَ عَنِ السيد،(فقرة٦) والْمُغْتَرِبِ عَنِ الْجَسَدِ َهو مُقِيمِ عِنْدَ السيد (فقرة ٨). في كلتا الحالتين «السيد» غُيّرَ إلى «الرب» (τοῦ κυρίου - τοῦ θεόυ، فقرة ٦؛ τόν κύριον – τόν θεόυ، فقرة ٨). الشاهد يَستمرُّ ليحدد أمام مَنْ سيقف الناسِ عندما «يَتغيّبونَ» عِنْ الجسد: إنهم سيقفون بين يدي «عرش المسيح». بواسطة تَغْيير «السيد» إلى «الرب» في الفقرات ٦ و٨، بينما يُحتفظ بفكرةِ «عرش المسيح» في الفقرة ١١، يكون المترجمون قد بينوا أن الغياب عن الجسد يعني الحضور عند الله «المسيح».

المبحث الثاني: تبادل الأسماء والألقاب:

في مقدّمةِ الإنجيل الرابعِ، أغلبية المخطوطات تعطي المقدّمةَ التالية: « مَا مِنْ أَحَدٍ رَأَى اللهَ قَطُّ. وَلَكِنَّ الابْنَ الْوَحِيد (μονογενής υἱός) َ، الَّذِي فِي حِضْنِ الآبِ، هُوَ الَّذِي كَشَفَ عَنْهُ. إنّ الترجمة السكندرية التي تستبدل «الله» بـ«ابن»، ممثلة تحريفا للنَصَّ لتؤكد الألوهية الكاملة للمسيح: «الإله الواحد (μονογενής θεός) الذي في حضن الأب، هو الذي كشف عنه ».

هنا يجب أنْ يُؤَكّدَ بأنّه خارج التراث السكندريِ، الترجمة θεόςμονογενής (الرب الواحد) لم تحقق نجاحا مطلقاً. في الواقع كلّ شاهد ممثل لكلّ مجموعة نصّية سواء أكانت بيزنطية، أم قيصرية، أم غربية – يثبتُ الترجمة ό υἱός μονογενής (الابن الوحيد). وتَوجد الترجمة أيضاً في عِدّة مِنْ الوثائق السكندرية الثانوية (منها: – ΨC3 1241 892 (Ath Alex).

إن «الواحد» (μονογενής): تعني« واحد في النوع». المشكلة، أنّ المسيح يُمكنُ أَنْ يَكُونَ هو الله الواحد فقط إذا لم يكن هناك الله آخر؛ لكن بالنسبة للإنجيلِ الرابعِ، الأب إله أيضاً. في الحقيقة، حتى في هذا الشاهد: الترجمة تقول: في حضن الأب: كَيْفَ ό μονογενής θεός ، الله الواحد، يستقر في حضن إله (آخر) ؟!

مثال آخر غريب في مجموعةِ يوحنا هو الحالة الغريبة في يوحنا ١٩:٤٠، حيث يُهيّئ يوسف و نِيقُودِيمُوسُ جسم المسيح للدفنِ: «٤٠فَأَخَذَا جُثْمَانَ يَسُوعَ وَلَفَّاهُ بِأَكْفَانٍ مَعَ الطِّيبِ (Iησοὺ ' τοὺ σῶμα τό)». إنّ مترجم المخطوطةِ السكندرية Alexandrinus، يبدل يسوع (Ἰησοὺ) بالله (θεόυ) (باعتبارهما اسمين مقدسين nominasacra، (ΘΥ)بـ (IΥ)، و النتيجة أنهما «أَخذا جسمَ الرب ولفّاه». هذا النوعِ مِنْ التغييرِ يُمْكِنُ أَنْ يوظف في عدد مِنْ الأهداف بالنسبة للمترجمين: إلا أنه قبل كل شيء يؤدي مهمة أساسية هي تأكيد فكرةِ أن المسيح نفسه هو الله متجسداً.

في مخطوطة رسالة يوحنا الأولى ٣:٢٣. يُصرّحُ السياق الحالي بأنّ المؤمنين يُمكنُ أَنْ يَأخُذوا الثقة أمام الله وسيعطون ما يسْألونَه، إذا حفظوا وصاياه (٣:٢١-٢٢). المُؤلف بعد ذلك يُوضّحُ وصيةَ الله: «٢٣ وَأَمَّا وَصِيَّتُهُ فَهِيَ أَنْ نُؤْمِنَ بِاسْمِ ابْنِهِ يَسُوعَ الْمَسِيحِ (ἵνα πιστεὺωμεν τῶ όνόματι τοῦ υἵοῦ αὺτοῦ Ἰησοὺ χριστοῦ) وَأَنْ يُحِبَّ بَعْضُنَا بَعْضاً كَمَا أَوْصَانَا». عِدّة ترجمات؛ منها مرة أخرى المخطوطة السكندرية Alexandrinus، تفتقرُ إلى «ابنه» τοῦ υἵοῦ (A ١٨٤٦ vg). الآن النَصّ يَقْرأُ: «نُؤمنُ باسمِه، عيسى المسيح، وأن يحبّ بعضنا بعضاً». لقد وجد المترجمون الفرصةَ ببساطة لطرح إيمانهم الراسخ: بأن «المسيح» هو اسمُ الله تعالى.

توجد ترجمات مماثلة في كافة أنحاء مخطوطات الأناجيلِ الثلاثة المتشابهة (متى ومرقص ولوقا) أيضاً، خصوصاً في قصصِ الولادة المعجزة في لوقا ١-٢. لاحظنَا أنّ بَعْض فقرات هذه الفصولِ ترجمت بحيث تؤيد اعتقاد ولادةِ المسيح المعجزة. فقرات أخرى ترجمت لتَأكيد وجهةِ النظر بأَنَّ هذا الإنسان المولود من عذراء كَان في الحقيقة هو الله. هذا ربما أفضل تفسيرِ لتبادل الأسماء في مخطوطاتِ لوقا ١:١٥، حيث الملاك جبريل يُبشر زَكَريا بأنّ ابنه يحيى سَيَكُونُ عظيما أمام سيده. (ενωπιον του κυριου) [١] يشير السياقُ «بأنّ السيد»، هنا هو عيسى، الذي قبل أن يأتي (ενωπιον αυτου فقرة ١٧) سَيمتلأ يحيى بالروح القدس وقوة إيليا. هذا يَجعل التغيير في فقرة ١٥ مِنْ «المسيح» κυριου إلى «الله» (θεόυ) (Υ to K) ΘΥ) يَبْدو أنه أكثر مِنْ مجرد مصادفة. [٢]

كما كَانَت الحالة في التعديلِ في إعلان المعمدان عن مجيء الرب، هنا أيضا: يستبق يوحنا لَيسَ السيد المسيح، بل الرب المسيح. نَصّ لوقا ١:١٧ غيّرَ في بَعْض المخطوطاتِ، فبدلاً مِنْ سَبْق الضمير{him (ه)(αὐτοὺ)، (أمامه) يحيى يتنبأ بأنه يتقدم أمام «السيد» (Δ Didymus) ،أو ما هو أكثر أهميةً لبحثنا، أمام «الله» [٣] وأيضا في نشيد الحمد لزَكَريا، (البركة)

(١) قراءة الكلمة قبل κυριου ، في المخطوطات: بي دي كْي إل دبليو ٥٦٥ ال٨٩٢.

(٢)كذلك المخطوطات: ΘΨ 1424 700 13 f، والمخطوطات الفارسية Diatesseron، والسلافية القديمة.

(٣) (المخطوطات : Diatesseron وGeorgain).

Benedictus، حيث أنَّه تُنبّأَ ثانيةً بأنّ يحيى سَيَتقدم «أمام السيد» (١:٧٦)، إحدىْ المخطوطات السريانيةِ الفلسطينيِّة تقولُ: «أمام إلهك». وأخيراً، عندما يشير لوقا ٢:٢٦ يُشيرُ إلى وحي روح القدس إلى سمعان بأنَّه لا يَمُوت قبل رُؤية مسيح الرب (του χριστου κυριου)، المخطوطة اللاتينية القديمة ² ff صنعت ما نَتوقّعُه الآن، أعني أنّ سمعان ينبأ بأنّه سَيَرى « المسيح الرب».

تغييرات مشابهة تُوْجَدَ في غير قصةِ الولادةِ في لوقا. عندما يدلي بطرس يدلي باعترافه المشهور في لوقا (فَسَأَلَهُمْ: «وَأَنْتُمْ، مَنْ تَقُولُونَ إِنِّي أَنَا؟» فَأَجَابَهُ بُطْرُسُ: «أَنْتَ مَسِيحُ اللهِ! »)٩:٢٠، بدلاً مِنْ الاعتراف بالمسيح باعتباره «مسيح الله» (τον χριστον του θεου)، بَعْض المخطوطاتِ القبطيةِ تُصرّحُ على لسان بطرس بأنّه «المسيح، الله» (= τον χριστον τον θεου). و في مرقص ٣:١١ (وَكَانَتِ الأَرْوَاحُ النَّجِسَةُ حِينَ تَرَاهُ تَخِرُّ سَاجِدَةً لَهُ، صَارِخَةً: «أَنْتَ ابْنُ اللهِ! ») هنا الشياطين يُعلنونَ هويةَ المسيح، «أنت ابن الله»، لكن مخطوطة صغيرة مهمة واحدة تَقول« أنت الله، ابن الله » (σύ εί ό θεός, ό υἱός τού θεοῦ المخطوطة ٦٩)[1].رواية لوقا ٩:٧، «عندما

(١) ترجمة مشابهة في إنجيل مرقص الإصحاح ٥ . بَعْدَ أَنْ يَشفي المسيح الشخص الملبوس، يَأْمرُه بأن يعَود إلى البيتِ ويُخبرُ ما السيد (ό κύριος) صنع لَهُ (٥:١٩)؛ في بَعْض الوثائق الرجل يُأمر ليُخبرَ ما "الله" (ό θεός) صنع لَهُ (D [١٢٤١]). أما بالنسبة إلى دعوى أنّ هذه الترجمة تتوافق مع نص لوقا: (ارجع إلى بيتك و حدث بكم صنع الله بك فمضى و هو ينادي في المدينة كلها بكم صنع به يسوع*) [٨:٣٩]، حتى في لوقا ٨:٣٩ قد حدث ما نتوقعه لتَعريف المسيح

سمع المسيح هذا»، «في أحد المخطوطات الصغيرة (l24) تُغيّر لتقِرأ «عندما سَمعَ الرب هذا». بنفس الطريقة، مخطوطة ٢٧٦٦ تغير كلمات الشيطانِ في لوقا ٨:٢٨(«مَا شَأْنُكَ بِي يَا يَسُوعُ ابْنَ اللهِ العَلِيِّ؟ أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ أَلاَّ تُعَذِّبَنِي؟») مِنْ «المسيح ابن الله العلى» إلى «المسيح، الله العلى (بحْذفُ ابن υἱέ). في لوقا ٨:٤٠ (٤٠وَلَمَّا عَادَ يَسُوعُ، رَحَّبَ بِهِ الْجَمْعُ، لأَنَّهُمْ كَانُوا كُلُّهُمْ يَتَرَقَّبُونَ عَوْدَتَهُ.)، النظرة الأولى لمخطوطةِ السينائيةSinaiticus تقُولُ: رحب به الجمع لأنهم كانوا يترقبون «الرب» (τόν θεόυ for αὐτόν).

مثال آخر نجده في تحيّةِ بطرس في رسالته الثانية ١:٢ (لِيَكُنْ لَكُمُ الْمَزِيد مِنَ النِّعْمَةِ وَالسَّلاَمِ بِفَضْلِ مَعْرِفَةِ اللهِ وَسيدنا يَسُوعَ !) المخطوطة P72 تَحْذفُ حرف العطف «و» (καί)، مما يؤدي إلى تعريفِ المسيح باعتباره الله: «بِفَضْلِ مَعْرِفَةِ اللهِ يَسُوع رَبِّنَا! » هذا الحذف لم يكن مجرد مصادفة بدليل التعديلاتِ المماثلةِ في نفس المخطوطةِ. هكذا، في رسالة يهودا فقرة (٥) ، حيث تَتباين المخطوطات فيما إذا كَان هو «السيد» (أكثر المخطوطات) ، أو

باعتباره الله. هنا، بَعْدَ أَنْ يَتلقى الممسوس الأمر ليعلن بما صنع السيد به (وبمعنى آخر: . ، بالنسبة للوقا، عيسى)، يمضي الرجل منادياً بما "صنع عيسى به" (ὅσα ἐποίησεν αὐτῷ ὁ Ἰησοῦς). بالنسبة للوقا، عيسى لَمْ يُوصف باعتباره الله في هذا الإنجيلِ، بالرغم من أنّه يُفهم أن عيسى هو الشخص الذي بواسطته يعمل الله. المترجمون التالون فَهموا مضمون النَصِّ بشكل مختلف بعض الشّيء؛ إنّ الشاهد يُترجم في عدد مِنْ الوثائق اليونانية والقبطية لينص على أن الرجلِ مضى ليعلن ما "الله" (أي: المسيح) صنع لَهُ.

«المسيح» (أي بي ٣٣ ٨١ ١٢٤١١٧٣٩ ١٨٨١)(١٢٤١ ١٧٣٩ ١٨٨١)، أَو «الله» (C2 623 vgms) هو الذي خلص الناسَ مِنْ مصر. «كل هذه الترجمات قابلة للتفسير مِنْ قصصِ العهد القديم نفسها ومِنْ فهم المَسِيحِيِّين الأوَائِلِ لها، على الأقل كما صرح في الرسالة الأولى لأهل كورنثوس في الإصحاح العاشر))، المخطوطة p7 ، تقف وحدها لتقول بأنّ منقذَ الناسِ مِنْ مصر كَانَ «الله المسيح» (θεός χριστός).

في الرسالة لأهل غلاطية ٢:٢٠ بولس يعلن إدّعاءه المشهورَ: « فَإِنَّمَا أَحْيَاهَا بِالإِيمَانِ بابنِ الله، الَّذِي أَحَبَّنِي وَبَذَلَ نَفْسَهُ عَنِّي» (في عدد مِنْ الوثائق النصّية المبكّرةِ والهامّة، التَعْبير غُيّر مِنْ «بابن الله» (τῇ τοῦ υἱοῦ τοῦ) إلى «بالله (و/ حتى) المسيح» (τῇ τοῦ θεοῦ καί τοῦ θεοῦ χριστοῦ)(المخطوطات: p46 B D F G).

وفي فاتحة الرسالة الأولى لتيموثي، عِدّة وثائق يونانية وترجمات تغير: «رَسُولِ الْمَسِيحِ يَسُوع وَفْقاً لأَمْرِ اللهِ مُخَلِّصِنَا وَالْمَسِيحِ يَسُوع رَجَائِنَا» «إلى»رسول الله مخلصنا، (أي) عيسى المسيح رجائنا » ἐπιταγὴν θεοῦ σωτῆρου ἡμῶν ؛[1] في الرسالة الثانية لتيموثي (١:١٠) الإشارة إلى الخلاص أنه أَصْبَحَ الآن ظاهرا من خلال « مخلصنا عيسى المسيح» غُيّرتْ لتتحدث عن الخلاص الذي ظهر الآن «بِظُهُورِ مُخَلِّصِنَا الله» (المخطوطة A)؛ وفي تيتوس ٣:٦ « الَّذِي سَكَبَهُ عَلَيْنَا بِغِنًى بِيَسُوعَ الْمَسِيحِ مُخَلِّصِنَا» عدد

(١) المخطوطات: (MSS 42 51 104 234 327 463 fu ethro)

مِنْ الوثائق غيرت الإشارة إلى «المسيح مخلصنا» ليقِرأ النص «المسيح إلهنا» في التراث اللاتيني القديمِ لرسالة العبرانيين ١٣:٢٠، «السيد المسيح» غُيِّرَ إلى« إلهنا المسيح» (المخطوطةd). هذا المثالِ الأخيرِ يُمْكِنُ أَنْ تُفسر باعتباره خطأً غير مقصود بسبب الترجمة لالتباس الكلمة اللاتينية «deum» «الله» «بالسيد» «dominum» ، لكن هذا مرة أخرى يؤكد: « أثر الترجمة في نص العهد الجديد»

الخاتمة:

اللغة الأصلية للعهد الجديد كانت هي اللغة الآرامية، وما بين أيدينا اليوم من مخطوطات العهد الجديد إنما هو باللغة اليونانية، مع فقدنا الأصول الآرامية لهذه الكتب، فقد قامت الترجمة محل هذا الأصل، واهتمامي الوحيد كان بيان «أثر الترجمة في نص العهد الجديد». لقد قام المترجمون في القرنين الثاني والثالث «بترجمة» نصوص العهد الجديد بحيث تتفق بدقة مع وجهات نظرهم حول طبيعة المسيح. وقد عكست الترجمة البيئة الجدلية التي كتبت فيها. بعض هذه الترجمات كانت ربما خطأً اجتهادياً، إلا أن البعض الآخر – والكثير –كان هدفها إزالة التناقضات بين النصوص، وإزالة «اللبس» و«الغموض». لقد عدّل المترجمون نصوص العهد الجديد لـ «تقول» ما عرفوا هم أنها «تعني».

لقد وَجدتُ عدداً كبيراً من هذه الترجمات، لَكنِّني لم أكَشفها كُلّها. إنّ الأمثلة التي قدمتها، والحالة هذه، متعددة، و أَرجو أيضا أن تكون معبرة؛ لكنها لَيسَت شاملة. إنّ حقيقةَ المسألةِ أنّنا قَدْ لا نَعْرفَ على وجه الدقة _ نظراً لفقدنا الأصل- إلى أي مدى كان : « أثر الترجمة في نص العهد الجديد».

الملاحق والفهارس

١-قائمة بأهم مخطوطات العهد الجديد اليونانية

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
بريطانيا	لندن	المكتبة البريطانية; Add. 43725	الأناجيل, رسائل بولس, أعمال الرسل, و الرؤيا	350	Sinaiticus	א
بريطانيا	لندن	المكتبة البريطانية; Royal 1 D. VIII	الأناجيل, أعمال الرسل, و رسائل بولس, الرؤيا	450	Alexandrinus	A
الفاتيكان	الفاتيكان	مكتبة الفاتيكان; Gr. 1209	الأناجيل, أعمال الرسل, و	350	Vaticanus	B

الرمز	الاسم	التاريخ	المحتوى	مكان ورقم الحفظ	المدينة	الدولة
			رسائل بولس			
C	**Ephraemi**	450	الأناجيل, أعمال الرسل, رسائل بولس, الرؤيا	المكتبة الوطنية, فرنسا; Gr. 9	باريس	فرنسا
D^{ea}	**Bezae**	450	الأناجيل, أعمال الرسل	مكتبة جامعة كمبردج Nn. II. 41	كمبردج	بريطانيا
D^{p}	**Claromontanus**	550	رسائل بولس, عبريين	فرنسا المكتبة الوطنية; Gr. 107 AB	باريس	فرنسا
D^{abs1}	**Sangermanensis**	900	رسائل بولس	المكتبة الوطنية روسيا; Gr. 20	بطرسبرج	روسيا
D^{abs2}		950	إفسس		**Mengering**	ألمانيا

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
	hausen					
سويسرا	بازل	مكتبة جامعة بازل; **AN III 12**	الأناجيل	**750**	**Basilensis**	E^e
بريطانيا	أكسفورد	مكتبة **Bodleian**; **Laud. Gr. 35**	أعمال الرسل	**550**	**Laudianus**	E^a
هولندا	**Utrecht**	جامعة **Utrecht**; **Ms. 1**	الأناجيل	**850**	**Boreelianus**	F^e
بريطانيا	كمبردج	كلية الثالوث; **B. XVII. 1**	رسائل بولس	**850**	**Augiensis**	F^p
بريطانيا	لندن	المكتبة البريطانية; **Harley 5684**	الأناجيل	**850**	**Seidelianus I**	G^e
ألمانيا	**Dresden**	**Sächsische Landesbibliothek; A 145b**	رسائل بولس	**850**	**Boernerianus**	G^p
ألمانيا بريطانيا	همبرج كمبردج	جامعة **Hamburg** مكتبة; **codex 91**	الأناجيل	**850**	**Seidelianus II**	H^e

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
		كلية الثالوث, كمبردج; B. XVII 20, 21				
إيطاليا	**Modena**	**Estense** مكتبة; **A.V. 6.3. (G. 196)**	أعمال الرسل	**850**	**Mutinensis**	**H**[a]
فرنسا اليونان	باريس **Mount Athos**	فرنسا المكتبة الوطنية **Great Lavra; s. n.**	رسائل بولس	**550**	**Coislinianus**	**H**[p]
أمريكا.**A.**	واشنطن, **D.C.**	**Smithsonian Institution; 06. 275**	رسائل بولس, عبريين	**450**	**Freerianus**	**I**
فرنسا	باريس	فرنسا المكتبة الوطنية; **Gr. 63**	الأناجيل	**850**	**Cyprius**	**K**[e]
روسيا	موسكو	متحف التاريخ; **V. 93**	أعمال الرسل, رسائل	**850**	**Mosquensis**	**K**[ap]

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
			بولس			
فرنسا	باريس	فرنسا المكتبة الوطنية; 62 .	الأناجيل	750	**Regius**	L^e
إيطاليا	روما	مكتبة **Angelica** 39	أعمال الرسل, رسائل بولس	850	**Angelicus**	L^{ap}
فرنسا	باريس	فرنسا المكتبة الوطنية; 48 .	الأناجيل	850	**Campianus**	M
روسيا	بطرسبرج	المكتبة الوطنية روسيا; 537 .	الأناجيل	550	**Petropolitanus Purpureus**	N
فرنسا	باريس	فرنسا المكتبة الوطنية Suppl. . 1286	متى	550	**Sinopensis**	O
ألمانيا	**Wolfenbüttel**	**Herzog August Bibliothek**	الأناجيل	550	**Guelferbytanus A**	P^e

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
		codices Weißenburg 64				
روسيا	بطرسبرج	;المكتبة الوطنية روسيا **. 255**	أعمال الرسل, رسائل بولس, الرسائل الكاثوليكية, الرؤيا	**850**	**Porphyrianus**	P^{apr}
ألمانيا	**Wolfenbüttel**	**Herzog August Bibliothek codices Weißenburg 64**	لوقا **4,6,12,15,17-23;** إنجيل يوحنا **12,14**	**450**	**Guelferbytanus B**	**Q**
بريطانيا	لندن	;المكتبة البريطانية	لوقا	**550**	**Nitriensis**	**R**

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
		Add. 17211				
الفاتيكان	الفاتيكان	مكتبة الفاتيكان; . 354	الأناجيل	949	الفاتيكانus 354	S
الفاتيكان أمريكا.A.	الفاتيكان نيويورك	مكتبة الفاتيكان; Borgia Coptic 109 Pierpont Morgan مكتبة	لوقا — إنجيل يوحنا	450	Borgianus	T
إيطاليا	Venice	Biblioteca Marciana; 1397(I,8)	الأناجيل	850	Nanianus	U
روسيا	موسكو	متحف التاريخ; V. 9, S. 399	الأناجيل	850	Mosquensis II	V
أمريكا.	واشنطن, D.C.	Smithsonian Institution; 06. 274	الأناجيل	450	Washingtonian us	W

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
ألمانيا	**Munich**	جامعة **Munich** مكتبة **2° codex manuscript 30**	الأناجيل	**950**	**Monacensis**	**X**
بريطانيا	كمبردج	مكتبة جامعة كمبردج **additional manuscripts 6594**	الأناجيل	**850**	**Macedoniensis**	**Y**
إيرلندا	دبلن	كلية الثالوث; **Ms. 32**	متى **1-2,4-8,10-15,17-26**	**550**	دبلن**ensis**	**Z**
بريطانيا روسيا	أكسفورد بطرسبرج	مكتبة **Bodleian**; **Auct. T. infr. 2.2**	الأناجيل	**950**	**Tischendorfianus IV**	**Γ**

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
		;المكتبة الوطنية روسيا 33				
سويسرا	Saint Gallen	Abbey مكتبة of St. Gallen 48	الأناجيل	850	Sangallensis	Δ
جورجيا	تبليسي	Institute of Manuscripts . 28	الأناجيل	850	Coridethianus	Θ
بريطانيا	أكسفورد	Bodleian مكتبة; Auct. T. inf. 1.1	إنجيل ,لوقا يوحنا	850	Tischendorfianus III	Λ
بريطانيا	لندن	البريطانية and Foreign Bible Society Mss 24	لوقا	550	Zacynthius	Ξ
روسيا	بطرسبرج	الوطنية nروسيا ;مكتبة . 34	الأناجيل	850	Petropolitanus	Π

الدولة	المدينة	مكان ورقم الحفظ	المحتوى	التاريخ	الاسم	الرمز
إيطاليا	Rossano	Diocesian Museum, Cathedral	مرقص ومتى	550	Purpureus Rossanensis	Σ
ألبانيا	Tirana	State Archive; Nr. 1	مرقص ومتى	550	Beratinus	Φ
اليونان	Mount Athos	eat Lavra; B΄ 52	الأناجيل, أعمال الرسل, رسائل بولس	900	Athous Lavrentis	Ψ
اليونان	Mount Athos	Dionysiou Monastery; 10 (55)	الأناجيل	850	Athous Dionysiou	Ω

فهرس المصادر والمراجع

١- المصادر العربية

القرآن الكريم.

١-الاختيار بين الإسلام والنصرانية، الشيخ أحمد ديدات، ترجمة أكرم ياسين الشريف، مكتبة العبيكان.الأولى ٢٠٠٨=١٤٢٩هـ.

٢-الأسفار المقدسة قبل الإسلام، د. صابر طعيمة، ط. عالم الكتب، الأولى، ١٤٠٦هـ= ١٩٨٥م.

٣-إظهار الحق، رحمة الله الهندي، تحقيق د. خليل ملكاوي، دار الوطن للنشر، دار أولي النُهى، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، السعودية.

٤-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، ط المطبعة السلفية ومكتبتها، تحقيق محب الدين الخطيب.

٥-الترجمة بين الفن والفهلوة : د. رضا الجمل : مقال منشور في صحيفة الأهرام المصرية في ٢٠|٢\١٩٨٤.

٦-خمسون ألف خطأ في الكتاب المقدس، الشيخ أحمد ديدات، ترجمة رمضان الصفناوي، دار المختار الإسلامي، القاهرة، مصر.

٧-دراسات عن اليهودية والنصرانية، د. محمد إبراهيم الجيوشي، بدون بيانات.

٨- شرح الأصفهانية، ابن تيمية، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الأولى، ١٤١٥هـ= ١٩٩٥م.

٩- القرآن والتوراة والإنجيل والعلم، موريس بوكاي دار المعارف، مصر.

١٠- الكتاب المقدس، طبعة دار الكتاب المقدس، بدون بيانات.

١١- الله كتاب في نشأة العقيدة الإلهية، ط. دار المعارف، مصر، الثالثة، بدون تاريخ.

١٢- المسيحية، نشأتها وتطورها، شارل جينبير، ترجمة د. عبد الحليم محمود، دار المعارف، مصر.

١٣- صحيح مسلم، ط الحلبي بمصر، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

١٤- فن الترجمة: إبراهيم بدوي. بدون بيانات.

١٥- هل الكتاب المقدس كلمة الله، أحمد ديدات، ترجمة الشيخ إبراهيم خليل أحمد، و د. نجاح محمود سليمان، دار المنار، مصر.

١٦- المسيحية، د. أحمد شلبي، مكتبة نهضة مصر، الطبعة العاشرة.

٢- المصادر الأجنبية

1) A Brief Introduction to the New Testament by Bart D. Ehrman, Oxford University Press, Oxford, New York.

2) ACconcise Dictionary of New Testament eek, Cambridge Press, by Warren C. Trenchard.

3) *Collins Gem eek dictionary, the best-selling eek mini-dictionary, by Harry t. Hionides.*
4) *Lost Christianities: The Battles for Scripture and the Faiths We Never Knew by Bart D. Ehrman, Oxford University Press, 2003.*
5) *Misquoting Jesus: The Story Behind Who Changed the Bible and Why? by Bart D. Ehrman.*
6) *New American Bible.*
7) *New Testament ,King James versio.*
8) *Orthodoxy and Heresy in Earliest Christianity by Walter Bauer, Robert A. Kraft, and Gerhard Krodel.*
9) *Oxford Advanced learern,s dictionary, oxford Press.*
10) *Oxford paperback eek Dictionary, by Niki Watts, oxford press.*
11) *Pocket oxford Latin Dictionary, Oxford Press, new York.*

12) *Revised Standard Version.*

13) *The Amblified New Testament.*

14) *the evolution of the gospel, Enoch pawell: yale university press new haven and London.*

15) *The First and Final Commandment, by Laurence , B. Brown, MD.*

16) *The Hibbert Journal, Fred. C. Conybeare, Oxford, Vol. I. No. 1 OCTOBER 1902.*

17) *The Laymans Parallel New Testament.*

18) *The Living New Testament.*

19) *The New Testament: A Historical Introduction to the Early Christian Writings by Bart D. Ehrman*

20) *The Orthodox Corruption o f Scripture: The Effect of Early Christological Controversies on the Text of*

the New Testament, Bart D. Ehrman, Oxford University Press, Oxford, New York

21) The Text of the New Testament: Its Transmission, Corruption, and Restoration (4th Edition) by Bruce M. Metzger and Bart D. Ehrman.

فهرس الموضوعات

تُحْفَةُ المُسْتَرشِدِيْن
فِي بَيَانِ مَذَاهِبِ الفِرَق المُسْلِمِيْن

تأليف : العلامَة محمّد بن بير علي البركويّ
المتوفى سنة ٩٨١هـ

تحقيق الدكتور:

محمد بن عبد العزيز بن محمد الشايع
أكاديمي سعودي، أستاذ مساعد بكلية أصول الدين
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد :

فإن العلامة محمد بن بير علي، الشهير بالبركوي من أبرز علماء الدولة العثمانية في القرن العاشر الهجري، وأحد أعلامهم الذين تعددت مواهبهم، وتنوعت مجالات نشاطهم.

وهو عالم فاضل، متمسك بالسنة، شديد الإنكار على أهل البدعة، لا يداري أحداً، ولا يخاف في الله لومة لائم.

وقد ألَّف مجموعة من الكتب والرسائل، كان لها دور كبير في توعية مسلمي بلاده، اشتهرت شهرة عظيمة طبقت الآفاق، وهي متداولة بأيدي الناس حتى الآن في تركيا، وغيرها من بلاد العالم الإسلامي.

ولما كان البركوي – رحمه الله – ممن برز في مجال مقاومة البدع وأهلها، وتميز بجهوده في ذلك؛ توجهت رغبتي لإبراز شيء من هذه الجهود من خلال تحقيق رسالته : (تحفة المسترشدين في بيان مذاهب الفرق المسلمين)،

وهي رسالة موجزة في التعريف بأصول الفرق الإسلامية والفرق المتفرعة عنها وبيان بعض عقائدها.

وقد قدمت بين يدي تحقيق هذه الرسالة ثلاثة مباحث ضمنتها : ذكر ترجمة موجزة لمؤلفها، وعرض مختصر لمنهجه فيها، وطريقتي في تحقيقها.

والله أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه، نافعاً لي يوم العرض عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

القسم الأول : الدراسة :

المبحث الأول : ترجمة موجزة للمؤلف

أولاً : اسمه ولقبه :

هو محمد بن بير علي بن إسكندر، الرومي، الحنفي، البِرْكِوِيِّ، ولقبه تقي الدين، أو محي الدين، أو زين الدين [١].

واشتهر بـ : (البِرْكِوِيِّ، أو بِرْكِلِي، أو بِيرْكِلِي، بِيركِيلو) وذلك نسبة إلى بلدة : (بِرْكِي) - وهي مدينة تقع غرب تركيا قريبة من مدينة (إزمير) حالياً - حيث أقام آخر عمره فيها، وتوفي ودفن بها، والأول - وهو بِرْكِوِيِّ- هو الأشهر الذي عليه أكثر مترجميه [٢].

ثانياً : مولده ونشأته :

ولد بمدينة (بأَلِيكَسْرْ) التي تقع في الشمال الغربي من تركيا اليوم، ونشأ بها، فهو تركي الأصل والمنشأ [٣].

---

(١) انظر ترجمته في :

- العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم : علي بن بالي (ص ٤٣٦-٤٣٧).
- هدية العارفين : إسماعيل باشا البغدادي (٢/ ٢٥٢).
- الأعلام : خير الدين الزركلي (٦/ ٦١).
- معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة (٩/ ١٢٣-١٢٤).
- تاريخ الأدب العربي : بروكلمان (٩/ ٣٧٦-٣٩١).
- حدائق الحقائق في تكملة ذيل الشقائق : العطائي (١/ ١٧٩-١٨١).
- قاموس الأعلام : شمس الدين سامي (٢/ ١٢٨٤-١٢٨٥).

(٢) انظر : حدائق الحقائق للعطائي (١/ ١٧٩).

(٣) انظر : العقد المنظوم لعلي بن بالي (ص٤٢٦)، حدائق الحقائق للعطائي (ص١٧٩)، الأعلام للزركلي (٦/ ٦١).

وقد ذكر - رحمه الله - تاريخ ولادته على وجه التحديد في كتابه وصية البركوي أو الرسالة الاعتقادية حيث قال: «يوم ولادتي ... يوم عشرة في جمادى الأولى سنة تسع وعشرون وتسعمائة»[١].

ونشأ في كنف أسرة علمية وبيئة صالحة، وكان لذلك أثره عليه، حيث تلقى المراحل الأولى من التعليم على أبيه في مسقط رأسه، وحفظ القرآن الكريم في صغره، كما كانت عادة العلماء مع أولادهم في عصره[٢].

وعندما أدرك الوالد في ابنه النبوغ وحب العلم أرسله إلى اسطنبول -عاصمة الدولة العثمانية-[٣]، فالتحق بالمدارس العثمانية، وتعلّم فيها، وتتلمذ على كثيرين من فضلائها، حتى حصل على إجازات التدريس منهم.

وبرع في علم الفقه والتفسير والحديث والفرائض والتجويد والنحو والصرف والبيان والحساب ... إلخ، وتشهد مصّنفاته بطول باعه في هذه العلوم[٤].

ثالثاً: شيوخه:

تتلمذ على نخبة من العلماء الأجلاء، واستفاد منهم، إلا أن المترجمين له لم يذكروا -للأسف- أسماء جميع مشايخه، بل اقتصروا على ذكر أربعة منهم فقط، وهم:

---

(١) الرسالة الاعتقادية للبركوي - مخطوط بمكتبة السليمانية، اسطنبول برقم (٢٠٨٦) - (٧/ أ).

(٢) انظر: حدائق الحقائق للعطائي (١/ ١٧٩)، قاموس الأعلام لشمس الدين (٢/ ١٢٨٤).

(٣) انظر: حدائق الحقائق للعطائي (١/ ١٧٩).

(٤) انظر: مقدمة تحقيق جلاء القلوب للبركوي لعامر سعيد الزيباري (ص ١٢).

١ - والده بير علي [(١)].

٢ - المولى شمس الدين أحمد، المعروف بالشمس الأصغر (ت ٩٥٧ هـ)[(٢)].

٣ - المولى عبد الرحمن بن علي الأماسي (ت ٩٨٢ هـ) (٣)، والمعروف «بقيزل ملا » أي المولى الأحمر.

٤ - المولى محيي الدين المشتهر بأخي زاده قرماني محمد (ت ٩٧٤ هـ) [(٤)].

رابعاً : تلاميذه :

مارس البركوي - رحمه الله - التدريس منذ اكتمال دراسته وتمام تحصيله، وتفرغ للتعليم وإلقاء الدروس في المدارس والمساجد حتى وفاته، واجتمع في حلقاته ودروسه الجموع الغفيرة من مختلف الأقطار.

وقد اقتصرت المصادر التي ترجمت له على ذكر ثلاثة من تلامذته، وهم :

١ - فضل الله بن محمد البركوي (ت ١٠٣٢ هـ) [(٥)].

٢ - عبد النصير أفندي، الشهير بخواجة زاده الأقشهري (ت ٩٩٠ هـ).

٣ - مصلح الدين أفندي، المعروف بأولامشلي [(٦)].

---

(١) انظر : حدائق الحقائق للعطائي (١/ ١٧٩)، قاموس الأعلام لشمس الدين (٢/ ١٢٨٤).

(٢) انظر ترجمته في : الشقائق النعمانية لطاشكبري زاده (ص ٢٠١).

(٣) انظر ترجمته في : العقد المنظوم (ص ٤٧٦-٤٧٨)، الكواكب السائرة (١/ ١٢١)، هدية العارفين (١/ ٥٤٧)، معجم المؤلفين (٥/ ١٥٥)، حدائق الحقائق (ص ٢٣٠-٢٣٢) .

(٤) انظر ترجمته في : حدائق الحقائق (ص ٥٧-٥٨).

(٥) انظر : خلاصة الأثر للمحبي (٣/ ٢٨٦)، حدائق الحقائق (ص ٦٧٥).

(٦) كشف الظنون لحاجي خليفة (١/ ١١٧).

خامساً : مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه :

يعتبر البركوي من أبرز علماء الدولة العثمانية في القرن العاشر الهجري، وأحد أشهر أعلامهم الذين تعدّدت مواهبهم، وتنوعت مجالات نشاطهم.

يقول الشيخ محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤ هـ) : « وظهر مجددون آخرون في كل قرن، كان تجديدهم خاصاً انحصر في قطر أو شعب، أو موضع كبير أو صغير، كأبي إسحاق الشاطبي صاحب الموافقات والاعتصام في الأندلس، ووليّ الله الدهلوي، والسيد محمد صديق خان في الهند، والمولى محمد بن بير علي البركوي في الترك، والشيخ محمد ابن عبد الوهاب في نجد ... » (١).

ويقول معاصره علي بن بالي – صاحب كتاب (العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم) – : « تعانى العلم والعمل، وحصل وكمل، فالتحق في شبابه بالمشايخ الكمل ... وكان – رحمه الله – في طرف عال من الفضل والكمال، وتتبع الكتب والرسائل، وجمع القواعد والمسائل، وجمع العلم وتبحر فيه، وحوى من الفضل والمعرفة ما يكفيه » (٢).

ويقول العلامة داود القارصي (ت ١١٦٠ هـ) – في مقدمة شرحه لكتاب أصول الحديث للبركوي – في وصفه والثناء عليه : « الإمام العلامة، والفاضل الكرامة، وحيد عصره في التحقيق، وفريد دهره في التدقيق محمد أفندي البركوي » (٣).

---

(١) انظر : تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده المقدمة (ص ب).

(٢) العقد المنظوم (ص ٤٣٦ ، ٤٣٧).

(٣) شرح متن أصول الحديث للبركوي (ص ٤).

ويقول العلامة محمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧ هـ) - في شرحه لكتاب الطريقة المحمدية للبركوي - في وصفه والثناء عليه : « العارف بمولاه، اللازق به في سره ونجواه، العالم النحرير، الحائز لفضيلتي البيان والتحرير، شمس الدين محمد أفندي البركلي » [١].

كما ذكره العلامة ابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ) فقال عنه : « أفضل المتأخرين الإمام العالم العامل، المحقق المدقق الكامل، الشيخ محمد البركوي » وقال عنه في موضع آخر : « الإمام الفقيه، العابد الورع النبيه ...» [٢].

سادساً : مؤلفاته :

ألَّف في علوم متعددة، وفنون مختلفة، ومعظم مؤلفاته باللغة العربية، عدا خمسة منها كتبها باللغة التركية، ثم ترجمها بنفسه إلى اللغة العربية، وسأقتصر هنا على ذكر مؤلفاته العقدية، وهي :

١ - الرسالة الاعتقادية [٣].

٢ - الإرشاد في العقائد والعبادات [٤].

٣ - شرح آمنتُ - وهو شرح مختصر لشروط الإيمان - [٥].

---

(١) المواهب الفتحية على الطريقة المحمدية لابن علان الصديقي - مخطوط بالمكتبة السليمانية، برقم ٦٨٨ - (١/ أ).

(٢) مجموعة رسائل ابن عابدين - الرسالة السابعة - (١/ ١٧٣).

(٣) له نسختان مخطوطتان في المكتبة السليمانية، أحدهما : بقسم قليج علي باشا برقم : (١٠٣٥)، وثانيهما : بقسم حسن حسنى باشا برقم : (١١٨٢).

(٤) له نسخة في السليمانية بقسم لالي برقم : (٣٧٠٦)، وأخرى بقسم محمد عارف برقم : (١٧٤).

(٥) توجد منه نسخة خطية بالسليمانية بقسم رشيد أفندي برقم (١٠٥١)، كما توجد نسخ أخرى في المكتبة المذكورة وغيرها من مكتبات اسطنبول.

٤ – رسالة التوحيد – وهي شرح لكلمة التوحيد لا إله إلا الله – [١].

٥ – دامغة المبتدعين وكاشفة بطلان الملحدين [٢].

٦ – أحوال أطفال المسلمين [٣].

٧ – رسالة في زيارة القبور – وهي في الرد على البدع والخرافات المتعلقة بزيارة القبور المنتشرة بين الناس في عصره – [٤].

٨ – رسالة في تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر [٥].

٩ – رسالة في الذكر الجهري – وهي في الرد على بعض الأمور المستحدثة في الذكر كـ (التغني، والرقص، والدوران، ونحوها) [٦].

---

(١) لها نسخة في المكتبة السليمانية بقسم عاشر أفندي برقم : (٤٦٣).

(٢) له نسختان : أحدهما بدار الكتب المصرية تحت رقم : (٣١٥)، وثانيهما بمكتبة الأزهر بقسم حليم باشا تحت رقم : (٢٧٦٢)، وحققه سلطان بن عبيد العرابي وهيفاء بنت ذياب الأحمدي في رسالتين علميتين تقدما بها لنيل درجة الماجستير بجامعة أم القرى.

(٣) مطبوع ضمن رسائل البركوي في اسطنبول بدون تاريخ، كما طبع بهامش شرح شرعة الإسلام ببيروت عام (١٣٢٦ هـ)، وطبع أيضاً مترجماً إلى اللغة التركية عام (١٣٩٦ هـ) في اسطنبول.

(٤) مطبوعة في اسطنبول ضمن رسائله الأخرى بدون تاريخ، وكذلك طبعت من قبل الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والإرشاد بالرياض عام (١٤٠٤ هـ)، كما طبعت بتحقيق أ.د محمد بن عبد الرحمن الخميس بدار العاصمة بالرياض سنة (١٤١٤ هـ) بعنوان : زيارة القبور الشرعية والشركية.

(٥) مطبوعة بتحقيق : محمد خير رمضان يوسف، بعنوان " المفاضلة بين الغني الشاكر والفقير الصابر " بدار ابن حزم ببيروت عام (١٤١٤ هـ).

(٦) مطبوعة ضمن مجموع بعنوان : " رسائل للإمام البركوي " بعناية إبراهيم صوباشي باسطنبول عام (١٩٨٨م).

١٠ - الرد على الشيعة [١].

١١ - تحفة المسترشدين في بيان مذاهب وفرق المسلمين - وسيأتي الكلام عليه تفصيلاً -.

سابعاً : مذهبه العقدي :

إن العلامة البركوي على الرغم من سعة علمه واطلاعه كان يميل إلى آراء المتكلمين من الأشاعرة والماتريدية، حيث قرر كثيراً من المسائل الاعتقادية على مذهب الماتريدية - كما سيأتي في ذكر عقائد أهل السنة عنده - ولعل ذلك راجع إلى نشأته في قعر الدولة العثمانية التي اتخذت المذهب الماتريدي مذهباً رسمياً لها وتتلمذه على شيوخها من جهة، وتمذهبه بمذهب الحنفية الذي غلب عليه الماتريدية من جهة أخرى.

إلا أن مما يحمد له وقوفه ضد بدع الصوفية الطرقية وإنكاره لها وتأليفه في التحذير منها، مما سبب له الكثير من المحن والابتلاءات.

ثامناً : مذهبه الفقهي :

كان العلامة البركوي على مذهب الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - حيث درس فقهه، ونشأ عليه، وألف فيه، ودرَّسه تلاميذه؛ شأنه في ذلك شأن علماء عصره في بلاده.

ولكنه رغم ذلك لم يكن من أهل التعصب والجمود، بل كان يجتهد في بعض المسائل ويخرج عن قول المذهب فيها، وقد صرح بذلك حيث قال :

---

(١) له مخطوط في مكتبة برلين بألمانيا تحت رقم : (٢/ ٣٢).

«وقد رزقني الله تعالى - والحمد لله - من العلوم العربية والعقلية، والمعارف الدينية الشرعية الشريفة ما أميز به بين الصحيح والسقيم، والقوي والضعيف، والخطأ والصواب، وانحل عن قلبي عقدة التقليد بعض الانحلال، وامتزج تقليدي بالتحقيق والإيقان ...» [١].

تاسعاً : وفاته :

توفي في شهر جمادى الأولى من سنة إحدى وثمانين وتسعمائة من الهجرة على إثر مرض الطاعون الذي ظل ينتابه مدة [٢].

---

(١) شرح الأحاديث الأربعين للبركوي (ص ٣).

(٢) انظر : العقد المنظوم (ص ٤٣٧)، هدية العارفين (٢/ ٢٥٢)، حدائق الحقائق (ص ١٨١)، الأعلام (٦/ ٦١)، معجم المؤلفين (٩/ ١٢٣).

المبحث الثاني :

التعريف برسالة : (تحفة المسترشدين في بيان مذاهب الفرق المسلمين) :

أولاً : اسم الرسالة :

نص المؤلف - رحمه الله - في مقدمة هذه الرسالة على اسمها حيث قال : « وسمَّيتها بـ : (تحفة المسترشدين في بيان مذاهب الفرق المسلمين) » [(١)].

كما أن هذا الاسم جاء مثبتاً على طرة جميع مخطوطاتها، ونص عليه من ترجم لمؤلفها في تسمية مؤلفاته.

ثانياً : نسبة الرسالة إلى مؤلفها :

لاشك في نسبة هذه الرسالة للبيركوي؛ وذلك لاتفاق النسخ الخطية على ذلك من جهة، وعد كثير من المترجمين له هذه الرسالة في مؤلفاته.

وممن نص على ذلك أيضاً إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) في كتابه هدية العارفين في أسماء المؤلفين [(٢)].

ثالثاً: أهميتها :

تكمن أهمية هذه الرسالة من جهة كونها من الرسائل المختصرة في علم الملل والنحل، كما أنها من جهة أخرى تتميز بحسن ترتيبها وجودة عرضها.

---

(١) انظر : (ص٣٩٧).

(٢) انظر : (٦/ ٢٥٢).

رابعاً : منهج المؤلف فيها :

أ - منهجه في تقسيم الرسالة وترتيبها :

ذكر المؤلف في مقدمة الرسالة موضوعها [١]، ثم ذكر مقالات أهل السنة ومعتقداتهم [٢]، ثم ذكر مقالات أصول الفرق مجملة [٣]، ثم مقالات الفرق المتفرعة عنها مفصلة على وجه الإيجاز والاختصار [٤].

ب - منهجه في تقسيم الفرق، والفرق المتفرقة عنها، وعددها :

قسم المؤلف الفرق إلى ستة أصول كبرى، فقال : « اعلم أن أصول الفرق الباطلة المتدينة بدين الإسلام ستة : الجبرية، والقدرية، والكرامية، والمعطلة، والروافض، والنواصب » [٥].

ثم ذكر الفرق المتفرعة عن هذه الأصول ومقالاتهم، فجعل :

- القدرية اثني عشر قسماً.
- والجبرية اثني عشر قسماً.
- والكرامية اثني عشر قسماً.
- والمعطلة اثني عشر قسماً.

---

(١) انظر : (ص٣٩٧).

(٢) انظر : (ص٤٠١).

(٣) انظر : (ص٤١١).

(٤) انظر : (٤٢٠-٤٥٢).

(٥) (ص٤١٢).

- والناصبية اثني عشر قسماً.
- والرافضية اثني عشر قسماً [١].

وقد بلغ عدد الفرق المذكورة في كتابه (٧٢) فرقة، على اعتبار أن أهل السنة والجماعة هي الفرقة الثالثة والسبعون.

ج – منهجه في التعريف بالفرق :

لم يهتم المؤلف – رحمه الله – باستكمال جوانب التعريف بالفرق كذكر سبب تسميتها أو أسمائها الأخرى أو نشأتها وتطورها وجميع عقائدها، وإنما اقتصر على أبرز عقائد هذه الفرق بإيجاز ظاهر.

د – منهجه في عرض آراء الفرق :

اقتصر المؤلف – رحمه الله – على ذكر أبرز عقائد الفرق دون استيعاب لها من جهة، وحكايتها عنهم مجملة دون نقل أقوالهم فيها من جهة أخرى.

هـ – منهجه في تقويم آراء الفرق :

عرض المؤلف – رحمه الله – عقائد الفرق بما يدل على بطلان مذاهبهم؛ كقوله في حكاية بعض مذاهبهم زعموا [٢]، وقوله في بعضهم الآخر : وقولهم باطل [٣]، وقوله في آخرين : وأنكروا قوله تعالى ... [٤]، وقوله بعد

---

(١) انظر : (٤٢٠-٤٥٢).
(٢) انظر : (٤٢٧، ٤٢٨، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٣).
(٣) انظر : (٤١٥، ٤٣٠).
(٤) انظر : (٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢١).

ذكر عقائد بعض الفرق : وقال أهل السنة [١]، ولعنه لبعضهم [٢] أو دعاؤه عليهم بما يستحقون [٣].

ولعل الذي حمل المؤلف على الاقتصار على ذلك دون تفصيل أوجه الرد على هذه الفرق ومناقشتها هو التزامه الإيجاز والاختصار الذي قطعه على نفسه في مقدمة رسالته من جهة [٤]، واكتفاؤه بما ذكره من مقالات أهل السنة التي صدَّر بها رسالته من جهة أخرى [٥].

خامساً : مصادر المؤلف فيها :

لم يرد في رسالة المؤلف أي إشارة إلى مصادره التي استقى منها مادة رسالته غير أنني من خلال تحقيقي لها ومعارضتها بالكتب المؤلفة في الملل والنحل وجدت أن أهم الكتب التي اعتمد عليها فيما يظهر هي :

١ - الرد على أهل البدع والأهواء لأبي مطيع مكحول بن الفضل النسفي (ت ٣١٨)، والكتاب مطبوع بتحقيق ماريه برنالد أناليس.

٢ - الفرق المفترقة بين أهل الزيغ والزندقة أو الفرق وأصناف الكفرة : لأبي محمد عثمان بن عبد الله العراقي (ت القرن السادس الهجري)، والكتاب مطبوع بتحقيق د. يشار قوتلو، كما حققه د. عبد الله بن سليمان

(١) انظر : (٤٢٥، ٤٣٠، ٤٣٢).

(٢) انظر : (٤٣١، ٤٤٠، ٤٤٥).

(٣) انظر : (٤٢٩).

(٤) انظر : (٣٩٧).

(٥) انظر : (٤٠١).

العمر في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٣ - المقالات في بيان أهل البدع والضلالات : لشمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا (٩٤٠هـ)، وهي مطبوعة بتحقيق د. سيد باغجوان.

٤ - تفصيل الفرق الضالة : لشمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا (٩٤٠هـ)، وهي مطبوعة بتحقيق د. سيد باغجوان.

المبحث الثالث :

وصف النسخ الخطية، ومنهج التحقيق :

أولاً : وصف النسخ الخطية :

وقفت – بحمد لله – على ثلاث نسخ خطية لهذه الرسالة، واعتمدت عليها في نسخها وتحقيقها، وهي :

النسخة الأولى : من محفوظات مكتبة الملك فهد الوطنية، تحت رقم : (١١٤٤ / H)، مكتوبة بخط مقروء غالباً، وتقع في سبع ورقات، في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه واحد عشرون سطراً، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر عشر كلمات، وتاريخ نسخها عام (١١١٣هـ)، وقد اعتمدتها أصلاً لتقدمها وقرب عهدها بالمؤلف.

النسخة الثانية : من محفوظات مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، تحت رقم : (٥٦٠١)، مكتوبة بخط جميل مشكول، وتقع في ست ورقات، في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه ثلاثة وعشرون سطراً، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر إحدى عشرة كلمة، ولم يكتب تاريخ نسخها، ورمزت لها بـ (أ).

النسخة الثالثة : من محفوظات مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات أيضاً، تحت رقم : (٦٥٧٨)، مكتوبة بخط مقروء غالباً، وتقع في عشر ورقات، في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه سبعة عشر سطراً، ومتوسط

عدد الكلمات في كل سطر تسع كلمات، ولم يكتب تاريخ نسخها، ورمزت لها بـ (ب).

ثانياً : منهج التحقيق :

سلكت في تحقيق الرسالة المنهج الآتي :

١ – اعتماد النسخة الأولى أصلاً ومعارضة النسختين الأخريين عليها.

٢ – كتابة الرسالة وفق قواعد الرسم الحديثة.

٣ – الاهتمام بعلامات الترقيم وتفقيط النص وتقسيم فقراته بما يعين القارئ على فهم المراد به.

٤ – عزو الآيات القرآنية إلى سورها وأرقامها.

٥ – تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، ونقل كلام أئمة الحديث في الحكم عليها فيما هو خارج الصحيحين.

٦ – ترجمة الأعلام غير المشهورين.

٧ – توثيق الفرق المذكورة بالعزو إلى من ذكرها من أصحاب المقالات وكتب الملل والنحل الأخرى لمن أرد التوسع في دراستها.

٨ – مقارنة ما ذكره المؤلف في رسالته بما ذكره في كتابه الآخر دامغة المبتدعين.

٩ – التعليق على ما يحتاج إلى تعليق أو تعقب.

١٠ – خدمة الرسالة بفهارس فنية كاشفة عن محتواها.

نماذج من النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق :

تحفة المسترشدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرانا الحق حقاً ورزقنا اتباعه وأرانا الباطل باطلاً
ورزقنا اجتنابه والصلاة والسلام على رسوله وحبيبه المصطفى
محمد الذي من اتبع آثاره فهو من أهل السنة والجماعة ويرجى
أن ينجو إذا توفي بالتوحيد والشهادة وعلى آله المكرمين وأصحابه
المعظمين الذين من أحبهم فهو في الكنف والحماية ويكون محشوراً
في زمرة الصديقين في يوم القيمة وبعد فهذه رسالة مختصرة
في بيان طرف من مقالات أهل السنة الذين كانوا على ما كان عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم وبيان محل
معتقداتهم وبيان طرف أيضاً من مقالات أهل البدعة من الفرق
الضلالية ومعتقداتهم وسميتها بتحفة المسترشدين في بيان
مذاهب الفرق المسلمين والتوفيق من الله رب العالمين روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين
فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة وهي الفرقة الناجية أهل السنة
والجماعة الذين مصيرهم إلى الجنة وباقي الفرق مرجعهم إلى النار أعاذنا
الله منها وهم أهل البدعة والضلالة فكل فرقة من الفرق المبتدعة
له قول واعتقاد يخالف لقول واعتقاد آخر منها أما مقالات أهل
السنة ومعتقداتهم فهي هذه قالوا يجب أن نعتقد أن العالم حادث
وهو ما سوى الله تعالى والدليل على حدوثه أن العالم متغير ساعة
فساعة بل لحظة فلحظة وكلما يتغير فهو حادث فالعالم حادث
و

كمطرفية قالوا من ادعى الخلافة من اولاد علي يجب اعلا الامام
بنصرته هذا بعض مقالات الفرق الاسلامية واعتقاداتهم
وكلهم على غير الحق الا اهل السنة والجماعة فانهم على الحق
والحق معهم حيثما كانوا نصرهم الله تعالى وخذل من خالفهم
بمذهبهم وامر دينهم اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه
وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه واحيينا بعد ما
امتنا على السنة وامتنا اذا توفيتنا على التوحيد والشهادة

تمت الرسالة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين
برحمتك يا ارحم الراحمين
تاريخ سنة
١١١٣

هذا كتاب تحفة المسترشدين في بيان مذاهب الفرق المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي أرانا الحق حقا ورزقنا اتباعه وأرانا الباطل باطلا ورزقنا
اجتنابه والصلاة والسلام على رسوله وحبيبه المصطفى محمد الذي من
اتبع آثاره فهو من أهل السنة والجماعة ويرجى أن يتوفى إذا توفي بالتو
حيد والشهادة وعلى آله المكرمين وأصحابه المعظمين الذين من أحبهم
فهو في الكهف والحماية ويكون محشورا في زمرة الصديقين في يوم القيمة
وبعد فهذه رسالة مختصرة في بيان طرف من مقالات أهل السنة الذين
هم كانوا على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم
وبيان معتقداتهم وبيان طرف أيضا من مقالات أهل البدع من الفرق الإ
الإسلامية ومعتقداتهم وسميتها تحفة المسترشدين في بيان مذاهب
الفرق المسلمين والتوفيق من رب العالمين روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة و
هي الفرقة الناجية وتسمى أهل السنة والجماعة الذين هم من أهل الجنة وباقي
الفرق لم يحكم بالنار أعاذنا الله منها وهم أهل البدعة والضلالة فكل فرقة
من الفرق المبتدعة لها قول واعتقاد يخالف القول والاعتقاد الآخر منها
أما مقالات أهل السنة ومعتقداتهم فهي على ذلك يجب أن يعتقد أن
العالم حادث وهو ما سوى الله تعالى والدليل على حدوث العالم أنه متغير ساعة
فساعة بالحركة والسكون وكل ما يتغير فهو حادث فالعالم حادث وإذا ثبت
حدوث العالم فيجب أن يكون له محدث وهو الله الواحد الأحد الحي القيوم
القديم الباقي القادر العليم السميع البصير المتكلم المريد الذي ليس كمثله شيء
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد وليس بجسم ولا جوهر ولا عرض
متصف بما وصف به نفسه له الأسماء الحسنى والصفات العلى أعني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ارانا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارانا الباطل
باطلا وارزقنا اجتنابه والصلوة والسلام على رسوله و
حبيبه المصطفى محمد الذي من اتبع آثاره فهو من اهل السنة
والجماعة ويرجى ان يتوفى اذا توفي بالتوحيد والشهادة و
على آله الاكرمين واصحابه المعظمين الذين من احبهم فهو في
الكنوز العناية ويكون محشورا في زمرة المتقين في يوم
القيمة فهذه رسالة مختصرة في بيان طرق من مقالات
اهل السنة الذين كانوا على ما كان عليه رسول الله عليه
السلام واصحابه رضي الله عنهم وبيان معتقداتهم و
بيان طرق ايضا من مقالات اهل البدعة من الفرق الاسلا
مية ومعتقداتهم وسميتها بتحفة المسترشدين في بيان
مذاهب الفرق المسلمين والتوفيق بالله رب العالمين

روى

روى عن رسول الله ستفترق امتي على ثلث وسبعين فرقة
كلهم في النار الا فرقة واحدة وهي الفرقة الناجية اهل
السنة والجماعة الذين مصيرهم الجنة وباقي الفرق
مرجعهم النار اعاذنا الله منها وهم اهل البدعة الكثيرة
والضلالة فلكل فرقة من الفرق المبتدعة له قول واعتقاد و
يخالف القول واعتقاد اخر منها اما مقالات اهل السنة اهل
الحق ومعتقداتهم فهي هذه قالوا يجب ان نعتقد ان
العالم حادث وهو ما سوى الله والدليل على حدوث العالم
انه يتغير ساعة فساعة بل لحظة فلحظة وكلما
يتغير فهو حادث واذا ثبت حدوث العالم فيجب ان يكون
له محدث وهو الله الواحد الحي القيوم الباقي القادر
العليم السميع البصير المتكلم الاحد الذي ليس كمثله
شيء لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ليس بجسم
ولا جوهر ولا عرض موصوف بما وصف به نفسه له
الاسماء الحسنى والصفات العليا قديم بذاته وصفاته قائمة
قائمة بذاته وكلامه صفته كما ان الحيوة والبقاء والقدرة
والارادة والعلم والحكمة والسمع والبصر والبصر والكلا

القِسْمُ الثَّاني :

النَّصُ المحقّق :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرانا الحق حقّاً ورزقنا اتباعه، وأرانا الباطل باطلاً ورزقنا اجتنابه، والصَّلاة والسَّلام على رسوله وحبيبه المصطفى محمـد، الـذي مـن اتَّبع آثَارَهُ فهو من أهل السنة والجماعة، ويرجى أن يُتوفَّ إذا تُـوفي بالتوحيـد والشهادة، وعلى آله المكرَّمين وأصحابه المعظَّمين الذين من أحـبَّهم فهـو في الكنف والحِمَاية، ويكون محشوراً في زمرة الصدِّيقين في يوم القيامة، وبعد :

فهذه رسالة مختصرة في بيان طـرف [١] مـن مقـالات أهـل الـسنة الـذين كانوا[٢] على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - وبيان معتقداتهم، وبيان [٣] طرف أيضاً من مقـالات أهـل البدعـة [٤] مـن الفـرق الإسلاميَّة ومعتقداتهم، وسمَّيتها بـ : (تحفة المسترشدين في بيـان مـذاهب الفرق المسلمين)، والتَّوفيق من [٥] ربِّ العالمين.

---

(١) في (أ) و (ب) طرق.

(٢) في (أ) الذين هم كانوا.

(٣) في (أ) بيان دون واو العطف.

(٤) في (أ) البدع.

(٥) كلمة (من) سقطت من (أ) و (ب).

روي عن رسول الله ﷺ : ((**ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا فرقة واحدة**)) [(١)].

---

(١) أخرجه أبو داود رقم : (٤٥٩٦)، والترمذي رقم : (٢٦٤٠)، وابن ماجه رقم : (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢)، وأبو يعلى (١٠/ ٣١٧)، وابن أبي عاصم في السنة رقم : (٦٦ ، ٧٦)، وابن نصر في السنة رقم : (٥٨)، والآجري في الشريعة رقم : (٢١ ، ٢٢)، وابن حبان رقم : (٦٢٤٧، ٦٧٣١)، والحاكم (١/ ٦ ، ١٢٨)، وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم : (٢٧٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٠٨)، وفي الاعتقاد (ص١٠٩) من حديث أبي هريرة - ﷺ -.

قال الترمذي : " حسن صحيح ".

وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم ".

وأخرجه أبو داود رقم : (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢)، والدارمي رقم : (٢٥٢١)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٥ ، ٦٩)، وابن نصر في السنة رقم : (٥٠ ، ٥١)، والآجري في الشريعة (٣١)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٠٥ ، ١٠٠٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم : (٢٢٦ ، ٢٦٨)، والحاكم (١/ ١٢٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ١٠٢)، ودلائل النبوة (٦/ ٥٤١) من حديث معاوية بن أبي سفيان - ﷺ -.

قال الحاكم : " هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح الحديث ".

وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٨٨) : " هذا حديث محفوظ ".

وحسن إسناده ابن كثير في الفتن (١/ ٢٣)، وابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف (ص٦٣)، وجود العراقي إسناده في المغني عن حمل الأسفار (٣/ ٢٢٥).

وأخرجه الترمذي رقم : (٢٦٤١)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص٨٥)، وابن نصر في السنة رقم : (٥٩)، والآجري في الشريعة رقم : (٢٣ ، ٢٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم : (١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥)، والحاكم (١/ ١٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٤٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - ﷺ -.

قال الترمذي : " حسن غريب "، وضعفه الحاكم.

وقال الشاطبي في الاعتصام (٢/ ١٩٠) : " إسناده غريب ".

وأخرجه ابن ماجه رقم : (٣٩٩١)، وابن أبي عاصم في السنة رقم : (٦٣)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٧٠)، وفي مسند الشاميين رقم : (٩٨٨)، والحاكم (٣/ ٥٤٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم : (٢٧٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٧٣)، وتاريخ بغداد (١٣/ ٣٠٧) من حديث عوف بن مالك - ﷺ -.

قال ابن كثير في النهاية (١/ ٢٢) : " إسناده لا بأس به ".

وجود إسناده العراقي في المغني (٣/ ٢٢٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٥٥٤)، وابن أبي عاصم في السنة رقم : (٨٦)، والطبراني في الكبير (٨/ ٣٢١ ، ٣٢٧ ، ٣٢٩)، والأوسط رقم : (٧٢٠٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٨٦)، وأبو عمرو الداني في الفتن رقم : (٢٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٨٨) من حديث أبي أمامة - ﷺ -.

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب رقم : (١٤٨)، والحربي في غريب الحديث (٢/ ٣٤٥)، والبزار رقم : (١١٩٩)، وابن نصر في السنة رقم : (٥٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم : (٢٦٣ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧)، والآجري في الشريعة رقم : (٣٠) من حديث سعد بن أبي وقاص - ﷺ -.

وضعفه ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف (ص٦٣)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٨/ ١٤١).

وأخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/ ٢٠٥)، وأبو الشيخ في تفسيره كما في الدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٣٦) من حديث علي بن أبي طالب - ﷺ -.

وأخرجه الآجري في الشريعة رقم : (٢٥ ، ٢٦) من حديث أنس بن مالك - ﷺ -.

كلهم بنحو اللفظ الذي ذكره المؤلف – رحمه الله – وأقربها إليه لفظ حديث أبي هريرة - ﷺ - المتقدم تخريجه.

والحديث ثابت بمجموع طرقه، والقول بذلك هو ما عليه أكثر أهل العلم، خلافاً لمن زعم ضعفه وطعن فيه.

وهي الفرقة النَّاجية أهل السنة والجماعة [١] الذين مصيرهم في الجنَّـة [٢]، وباقي الفرق فمرجعهم إلى النَّار [٣] [٤] - أعاذنا الله منها - وهم أهل البدعة والضَّلالة، فكل فرقة من الفرق المبتدعـة لهـا قـول واعتقـاد مخـالف لقـول واعتقاد آخر منها [٥].

يقول شيخ الإسلام ابن تيميـة - رحمـه الله - في مجمـوع الفتـاوى (١٦/ ٤٩١) : " وقـد جـاءت الأحاديث في السنن والمسند من وجوه عن النبي ﷺ أنه قال : ((تفرقت اليهود على إحدى وسـبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة)) ... فأكثر أهل العلم قبلوها وصدقوها ".

ويقول العلامة المقبلي - رحمه الله - في العلم الشامخ (٥١٢) : " حديث افتراق الأمـة إلى ثـلاث وسبعين فرقة رواياته يشد بعضها بعضاً، بحيث لا يبقى ريبة في حاصل معناه ".

ويقول العلامة الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة (١/ ٣٧٥) : " الحديث ثابت لا شك فيه، ولذلك تتابع العلماء خلفاً عن سلف على الاحتجاج به ".

(١) في (أ) وتسمى أهل السنة والجماعة، وفي (ب) وهي أهل السنة والجماعة.

(٢) في (أ) مصيرهم إلى الجنة، وفي (ب) مصيرهم الجنة.

(٣) في (ب) فمرجعهم النار.

(٤) قول المصنف - رحمه الله - : " وباقي الفرق فمرجعهم إلى النار " المراد بـه اسـتحقاق دخولهـا لا الخلود فيها؛ وذلك لكون الفرق الاثنتين والسبعين في الجملة لا يزالـون مـن أهـل الإسـلام ولم يخرجوا منه إلى الكفر، فإن النبي ﷺ مع حكمه عليها بأنها في النـار لم يخـرجهم مـن الإسـلام بـل جعلهم من أمته فقال : ((وتفترق أمتي)) هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الحكم عليها إنـما هو من حيث الإطلاق لا التعيين فإن هذه الفرق ليست في مرتبة واحدة في البدعة كما أن أفرادها ليسوا على قدر واحد في الإعذار وعدمه.

انظر : منهـاج الـسنة (٥/ ٢٤٠-٢٤١ ، ٢٤٧-٢٥٠)، مجمـوع الفتـاوى (٣/ ١٧٩ ، ٣٥٠-٣٥٥) (٧/ ٢١٧-٢١٨،٦١٨-٦١٩) (٩/ ٢٥٩) (١٠/ ٣٧١) (١٢/ ١٨٨-١٨٩)، لاعتصام(٢/ ٧٠٥-٧٠٩ ، ٧١٤-٧١٨).

(٥) في جميع النسخ (واعتقاد ومخالف) وهو خطأ، ولعل الصواب ما أثبته.

أمّا مقالات أهل السّنّة ومعتقداتهم[1] فهي هٰذه :

---

(١) مصطلح أهل السنة لـه إطلاقان :

أحدهما : عام : يراد به ما يكون مقابل الرافضة، فيدخل فيه جميع الفـرق المنتسبة إلى الإسـلام – عدا الرافضة –.

وثانيهما : خاص : يراد به ما يكون مقابل أهل البدع والمقالات المحدثة، فلا يدخل فيـه إلا أهـل السنة والجماعة المحضة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: " لفظ أهل السنة:

يراد به من أثبت خلافة الثلاثة، فيدخل في ذلك – أي : في لفظ أهل السنة – جميـع الطوائـف إلا الرافضة.

وقد يراد به : أهل الحديث والسنة المحضة فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى، ويقـول القرآن غير مخلوق، وأن الله يرى في الآخرة، ويثبت القدر، وغير ذلك من الأمور المعروفـة عنـد أهل السنة والحديث ".

ولكن لما كان أهل السنة هم أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ومن اتـبعهم عـلى مـا كانوا عليه من الهدى، ادعى كثير من الفرق أنهم أهل السنة وتجاهلوا أهل الـسنة والجماعـة عـلى الحقيقة، وقد درج على ذلك كثير من الأشاعرة والماتريدية، ومنهم المؤلف – عفا الله عنه – هنـا، ولذا فالمقالات التي ساقها إنما هي مقالات الأشاعرة والماتريدية لا أهل السنة والجماعة المحضة.

انظر : الرد على من أنكر الحرف والصوت للـسجزي (١٠٠–٢٢٢،١٠١)، جـامع بيـان العلـم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١١٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/ ٣٤٦)، منهاج السنة النبوية له أيضاً (٢/ ٢٢١)، الرد على المنطقيين لـه أيضاً (ص٥٢٣)، بيان تلبيس الجهمية لـه أيـضاً تحقيـق اللاحم (٢/ ٦٣٤–٥٣٧)، تعقبات الشيخين أبا بطين وابن سـحمان عـلى الـسفاريني في لوامـع الأنوار (١/ ٧٣)، وللاستزادة : الأشاعرة في ميزان أهل السنة والجماعة لفيصل الجاسم.

قالوا يجب أن نعتقد [١] بأنَّ العالم حادث - وهو ما سوى الله تعالى - والدليل على حدوث العالم أنَّه يتغيَّر ساعة فساعة بل لحظة فلحظة، وكل ما يتغيَّر فهو حادث، فالعالم حادث؛ [١/ ب] وإذا ثبت حدوث العالم فيجب أن يكون له محدث، وهو الله [٢] الواحد الأحد الحي القيوم [٣] الباقي القادر العليم السميع البصير المتكلم المريد، الذي ليس كمثله شيء، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، ليس بجسم [٤]

---

(١) في (أ) يعتقد.

(٢) الذي عليه أهل السنة والجماعة أن معرفة الله تعالى في الأصل فطرية ضرورية، وأن الاستدلال عليها عند الحاجة يحصل بمطلق النظر المؤدي إليها من الأدلة النقلية والعقلية والفطرية والمشاهدة، بخلاف المتكلمين الذين زعموا بأنها كسبية نظرية ولا يمكن أن تحصل إلا بالنظر العقلي المؤدي إليها، وهو نظر خاص في أدلة ابتدعوها، ومنها دليل الحدوث – الذي ذكره المؤلف هنا – وهو دليل بدعي حادث، طويل غامض، لا يؤمن على سالكه الفتنة، التزم أصحابه باطلاً من القول لتصحيحه كنفي الصفات الاختيارية وغيرها، ولذا ذمه كثير من المتكلمين فضلاً عن غيرهم من أئمة السلف وعلماء الحديث.

انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (١/ ٤٨-٤٩) (٥/ ٥٤٣) (٦/ ٧٣) (١٠/ ١٤٧)، مجموعة الرسائل الكبرى له أيضاً (٢/ ٣٤١)، درء التعارض (١/ ٣٠٩) (٨/ ٦)، الصفدية (١/ ٢٧٤)، الصواعق المرسلة لابن القيم (٢/ ٤٦٣)، المستصفى للغزالي (٤/ ٥٧)، المحصول للرازي (٦/ ٤٥)، المطالب العالية له (١/ ٤٣٦).

(٣) في (أ) زيادة : القديم، وليست في الأصل و (ب).

(٤) الجسم من المصطلحات التي يكثر ذكرها في كتب الفلاسفة والمتكلمين، وخلاصة أقوالهم أن الجسم هو المؤلف المركب، إما من المادة والصورة، أو من الجواهر المفردة، وقال بعضهم : الجسم

هو الطويل العريض العميق، وقيل الجسم ما احتمل الأعراض، وقال بعضهم : الجسم هو القائم بنفسه.

انظر : الحدود للخوارزمي (٢١٠)، الحدود لابن سينا (٢٤٨)، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (٢١٧)، الإنصاف للباقلاني (١٦)، المبين للآمدي (١١٠)، التعريفات للجرجاني (١٠٨)، شرح المقاصد (٣/ ١٠)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٢٤٥)، التمهيد للنسفي (١٣٨)، تبصرة الأدلة له أيضاً (٥٦).

وقد درجوا على نفي الجسم عن الله من باب التنزيه بزعمهم، حتى جعلوا نفي الجسمية عنه سبحانه ذريعة لانتفاء الصفات عنه؛ لأنه لو قامت به الصفات لكان جسماً، وهو منزه عن الجسمية؛ لأنه يعني المركب والمؤلف من الجواهر المفردة، كما أن الأجسام متماثلة، ولو كان جسماً لكان مماثلاً لغيره من الأجسام، وهذا باطل، لذلك فالصفات ممتنعة عليه، لأنها لا تقوم إلا بجسم، واستثنى الأشاعرة والماتريدية الصفات السبع أو الثمان التي يقولون بإثباتها.

انظر: شرح الأصول الخمسة (٢١٨ - ٢٢١)، المسائل الخمسون (٣٣)، التدمرية (١١٩ - ١٢٣).

والمصنف - عفا الله عنه - هنا وافقهم على قولهم، وما قرره - رحمه الله - باطل؛ وذلك لكون لفظ الجسم فيه إجمال من جهة المعنى :

- إذ قد يراد به المركب الذي كانت أجزاؤه مفرقة فجمعت، أو ما يقبل التفريق والانفصال، أو المركب من مادة وصورة، أو المركب من الأجزاء المفردة، التي تسمى الجواهر الفردة، والله - تعالى - منزه عن ذلك كله.

- وقد يراد به ما يشار إليه، أو ما يرى، أو ما تقوم به الصفات، والله يرى في الآخرة، وتقوم به الصفات، ويشير إليه الناس عند الدعاء بأيديهم وقلوبهم، ووجوههم وأعينهم، فإن أراد بقوله ليس بجسم هذا المعنى، قيل له هذا المعنى الذي قصدت نفيه بهذا اللفظ معنى ثابت بصحيح المنقول وصريح المعقول.

وأما من جهة اللفظ :

فبدعة نفياً وإثباتاً، فليس في الكتاب ولا السنة ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها إطلاق لفظ الجسم في صفات الله - تعالى - لا نفياً ولا إثباتاً.

ولا جوهر [(١)]

انظر: بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٩٦، ٥٠٣ - ٥٢٣، ٥٥٠)، منهاج السنة النبوية (٢/ ١٣٤)، شرح الأصفهانية (٣٧)، الدرء (١/ ٢٣٨، ٦/ ١٣١، ١٠/ ٢٥٨ - ٢٥٩، ٣٠٧ - ٣١١)، مجموع الفتاوى (٥/ ٢١٥، ٤٢١).

(١) الجوهر من المصطلحات التي يكثر دورانها على ألسنة الفلاسفة والمتكلمين، وقد تعددت أقوالهم في بيان حقيقته.

يقول الآمدي في المبين (١٠٩) : « الجوهر على أصول الحكماء ما وجوده لا في موضوع، والمراد بالموضوع : المحل المتقوم بذاته المقوم لما يحل فيه، وأما على أصول المتكلمين، فالجوهر عبارة عن المتحيز، وهو ينقسم إلى بسيط ويعبر عنه بالجوهر الفرد، وإلى مركب وهو الجسم ».

وانظر : الحدود للكندي (١٩١)، مفاتيح العلوم للخوارزمي (١٦٧)، الحدود لابن سينا (٢٤٩)، الإنصاف للباقلاني (١٦)، لمع الأدلة للجويني (٨٧)، الشامل له أيضاً (١/ ٤٨ - ٤٩)، المطالب العالية للرازي (٢/ ٣٥).

والقول في لفظ الجوهر كالقول في لفظ الجسم؛ إذ كلها ألفاظ محدثة، مجملة، مغايرة لمعناها في لغة العرب، وعامة من أطلقها في النفي أو الإثبات أراد بها ما هو باطل، فنفاة الصفات كلهم ينفونها عن الله تعالى، ويدخلون في نفي ذلك نفي صفات الله - تعالى -.

ولذلك ينبغي الاستفصال عن المعنى المراد بلفظ الجوهر عند إطلاقه، يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - في التدمرية (٦٥ - ٦٦) : « وما تنازع فيه المتأخرون نفياً وإثباتاً فليس على أحد، بل ولا له أن يوافق أحداً على إثبات لفظه أو نفيه، حتى يعرف مراده، فإن أراد حقاً قبل، وإن أراد باطلاً رد، وإن اشتمل كلامه على حق وباطل، لم يقبل مطلقاً، ولم يرد جميع معناه، بل يوقف اللفظ ويفسر المعنى».

وانظر: درء التعارض (٤/ ١٤٦، ١٠/ ٢٣٩) ، الجواب الصحيح (٥/ ١١).

ولا عرض [(١)]، موصوف بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسهُ، له الأسماء الحُسنَى والصِّفات

(١) العرض – اختلف أرباب الكلام في تعريفه، وعامتهم على القول بأنه – : الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع أي محل يقوم به.

انظر : الحدود لابن سينا (٢٥٠)، الحدود للفارابي (٩٣ ، ٩٦)، المعتبر للبغدادي (١/ ٧٣)، شرح الأصول الخمسة (٢٣٠)، الإنصاف للباقلاني (١٦)، أصول الدين للبغدادي (٣٣)، لمع الأدلة للجويني (٨٧)، المباحث المشرقية (١/ ٢٣٦)، المبين للآمدي (١١٠)، التعريفات للجرجاني (١٩٣)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٥١٠).

والقول في لفظ العرض كالقول في سابقيه – الجسم والجوهر –؛ إذ كلها ألفاظ محدثة، مجملة، مغايرة لمعناها في لغة العرب، ونفاة الصفات يطلقون لفظ الأعراض على صفات الله لينفونها عنه سبحانه، وذلك لزعمهم أن الأعراض لا تقوم إلا بجسم مركب، والمركب ممكن محتاج، وذلك عين النقص.

وللمثبتة للصفات ثلاث طرق في إطلاق لفظ العرض على صفات الله – تعالى –:

منهم من يمنع أن تكون أعراضاً، ويقول بل هي صفات، وليست أعراضاً، كما يقول ذلك الأشعري، وكثير من الفقهاء من أصحاب الإمام أحمد وغيره.

ومنهم من يطلق عليها لفظ الأعراض، كهشام، وابن كرام وغيرهما.

ومنهم من يمتنع من الإثبات والنفي، كما قالوا في لفظ الجسم والجوهر ونحوهما، وهذا قول عامة أهل السنة والجماعة.

وعليه فنفي المصنف – عفا الله عنه – الأعراض عن الله تعالى :

- إما أن يريد به نفي الصفات عن الله، وأنها قائمة بالذات، أو صفة للذات، ونحو ذلك من المعاني الصحيحة، فيكون نفيه لها **باطلا**.

- أو يريد به نفي الآفات والنقائص عن الله، وعدم قيامها بذاته أوصفاته سبحانه، فيكون نفيه لها **حقا**، لكن تعبيره عنها بالأعراض باطل لما فيه من الإجمال.

انظر: بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية (١/ ١٠٠) ، مجموع الفتاوى (٦/ ١٠٢ – ١٠٤).

العليا، قديم [١] بذاته، وصفاته قائمة بذاته [٢]، وكلامه صفته كما أنَّ الحياة والبقاء والقدرة والإرادة والعلم والحكمة والسمع والبصر والتَّخليق والتَّرزيق صفاته [٣]،

---

(١) وصف الله تعالى بالقدم فيه تجوز، لعدم وروده في الكتاب والسنة من جهة، ولكون القديم في لغة العرب هو المتقدم على غيره سواء كان مسبوقاً بعدم أو لا من جهة أخرى، ولهذا أنكر ذلك كثير من السلف والخلف، وأجازه بعضهم على سبيل الإخبار، ومن المعلوم أن باب الإخبار أوسع من باب التسمية أو الوصف، وقد جاء الشرع باسمه الأول، وهو أحسن من القديم؛ لأنه يشعر بأن ما بعده آيل إليه وتابع له، بخلاف القديم، والله – تعالى – له الأسماء الحسنى والصفات العلى.

انظر : الصفدية لابن تيمية (٢/ ٨٤)، مجموع الفتاوى (٣/ ٧٠، ١٢/ ١٠٥)، الدرء (٥/ ٤٩– ٥٠)، الصواعق المرسلة لابن القيم (٣/ ٩٣٨)، بدائع الفوائد لابن القيم (١/ ١٦٢) وشرح العقيدة الطحاوية (١/ ٧٧).

(٢) إن أراد المؤلف – رحمه الله – بعطف الصفات على الذات في قوله : (قديم بذاته، وصفاته قائمة بذاته) الحكم عليها بكونها قديمة كقدم الذات فلا يسلم له؛ وذلك لكون القول بقدم الصفات وأزليتها بإطلاق يستلزم إنكار الصفات الاختيارية كالغضب والرضا والضحك ونحوها، وهو مذهب الأشاعرة والماتريدية ومن وافقهم – كما سيأتي –.

انظر : الجواب الصحيح لابن تيمية (٣/ ٣١٢)، منهاج السنة النبوية له أيضاً (١/ ١٦٦) (٢/ ٣٧٩).

(٣) اقتصر المؤلف – رحمه الله – على ذكر هذه الصفات دون غيرها جرياً على مذهب الماتريدية، وهم خصوا الإثبات بهذه الصفات دون غيرها؛ لأنها هي التي دل عليها العقل عندهم دون غيرها من سائر الصفات التي قالوا بنفيها.

انظر : التوحيد للماتريدي (٤٥)، التمهيد لأبي المعين النسفي (٩، ١٢، ٢١)، المسايرة لابن الهمام (٦٧)، إشارات المرام للبياضي (١٠٧، ١١٤)، نظم الفرائد لزادة (٢٤).

وصفاته غير مشابهة [(١)] بصفات المخلوقين، كما ذاته غير مشابهة [(٢)] [بذوات] [(٣)] المخلوقين.

ولا شك أن ما ذهبوا إليه من قصر إثبات صفات الله تعالى على هذه الصفات ونفي ما عداها باطل، وقد أجاب عن قولهم شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة التدمرية (٣٣) بجوابين :

" أحدهما : أن يقال عدم الدليل المعين لا يستلزم عدم المدلول المعين، فهب أن ما سلكت من الدليل العقلي لا يثبت ذلك فإنه لا ينفيه وليس لك أن تنفيه بغير دليل؛ لأن النافي عليه الدليل كما على المثبت، والسمع قد دل عليه، ولم يعارض ذلك معارض عقلي ولا سمعي، فيجب إثبات ما أثبته الدليل السالم عن المعارض المقاوم.

الثاني : أن يقال يمكن إثبات هذه الصفات بنظير ما أثبت به تلك من العقليات، فيقال : نفع العباد بالإحسان إليهم دل على الرحمة كدلالة التخصيص على المشيئة، وإكرام الطائعين يدل على محبتهم، وعقاب الكافرين يدل على بغضهم، كما قد ثبت بالشهادة والخبر من إكرام أوليائه وعقاب أعدائه والغايات المحمودة في مفعولاته ومأموراته – وهي ما تنتهي إليه مفعولاته ومأموراته من العواقب الحميدة – تدل على حكمته البالغة كما يدل التخصيص على المشيئة وأولى لقوة العلة الغائية؛ ولهذا كان ما في القرآن من بيان ما في مخلوقاته من النعم والحكم أعظم مما في القرآن من بيان ما فيها من الدلالة على محض المشيئة ".

وانظر : شرح الأصفهانية (٣٠-٣١)، منهاج السنة (٢/ ١١٥)، الدرء (٥/ ٢٦٩)، مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٩٩ ، ٣٠٠)، مختصر الصواعق (٢/ ١١٩).

(١) في (أ) متشابهة.

(٢) في (أ) متشابهة.

(٣) في الأصل و (ب) ذات.

ونَعتَقِدُ بأنَّ القرآن كلامه، وكلامه قديم [1] غير مخلوق ، ومن قال بخلـقِ القرآن فهو مبتدعٌ ضالٌّ مضلٌّ، بل كافرٌ.

ونعتقد أنَّ الخير والشر بتقـديره، ولـه الخلـق والأمـر، يفعـل مـا يـشاء، ويحكم ما يريد، وَلاَ يُسألُ عمَّا يفعـلُ، ولا خـالق غـيره، يـضلُّ مـن يـشاء، ويهدي من يشاء.

(١) قوله : (وكلامه قديم) متعقب؛ ووجهه أن وصف القدم إما أن يريد به الكلام الذي هو صفته سبحانه، أو القرآن الذي تضمن هذا الكلام، وعلى كلا التقديرين فكلامه باطـل؛ لأن كـلام الله تعالى الذي هو صفته من حيث هو قديم النوع حادث الآحاد فإطلاق القدم عليه مطلقاً لا يصح إلا على قول الأشاعرة ومن وافقهم من أن كلام الله تعالى معنى قائم بنفسه سبحانه وهـو قـول باطل، وأما وصف القرآن بكونه كلامه القديم أو أنه قديم فمما لا يعرف عن الـسلف – رحمهـم الله – وأول من عرف عنه أنه أطلق القدم على القرآن هو عبد الله بن كلاب.

وهاتان المسألتان – أعني وصف كلام الله ووصف القرآن بالقـدم – متلازمتـان، وكـل واحـدة منهما فرع عن الأخرى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٠١) : " وكما لم يقل أحـد من السلف [يعني عن القرآن] أنه مخلوق، فلم يقل أحد منهم إنه قديم، لم يقل واحداً من القولين أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا من بعدهم من الأئمـة الأربعـة ولا غـيرهم ... وأول من عرف أنه قال هو قديم عبد الله ابن سعيد بن كلاب، ثم افترق الذين شـاركوه في هـذا القول :

فمنهم من قال : الكلام معنى واحد قائم بذات الرب ...

ومنهم من قال : هو حروف أو حروف وأصوات قديمة أزلية ...

وكلا الحزبين يقول : إن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وقدرته ...".

وانظر للاستزادة : مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢/ ٥٨٩-٥٩٠).

ونـؤمن بالآيـات المتـشابهات [١]، ونـسكت عـن تأويلـه [٢]، ولا نـسأل

---

(١) المتشابه : هو ما لا يعرف المراد به، وهو نوعان :

الأول : متشابه في نفسه، وهو متشابه أصلي عام استأثر الله تعالى بعلم تأويله.

الثاني : متشابه في وصفه، وهو متشابه إضافي نسبي يدركه الراسخون في العلم دون غيرهم.

وكلام المؤلف – غفر الله له – هنا موهم بأن آيات الصفات من المتشابه وليست من المحكم، وأن التشابه فيها تشابه أصلي عام لا إضافي نسبي؛ بدلالة إيراده قول الإمام أحمد بعد ذلك، وقول المصنف بهذا باطل؛ لأن آيات الصفات نزلت بألفاظ عربية معلومة المعاني، كما أن القول بذلك – على التسليم بصحته – يسري على عموم الصفات ومنها الصفات التي يثبتها المؤلف، ولذ فالتشابه فيها إنما هو متعلق بكيفيتها لا بمعانيها.

انظر : مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٩٦)، درء التعارض (٥/ ١٧٥) (٦/ ٢١٣) (١٠/ ٢٦٥)، الصواعق المرسلة لابن القيم (١/ ٢١٣).

(٢) السلف يطلقون لفظ التأويل ويريدون به أحد معنيين، هما : العاقبة، والتفسير.

وأما المتأخرون فقد ابتدعوا للتأويل معنى لم يكن معروفاً عند السلف، وقالوا : هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح.

وعليه فقول المؤلف – رحمه الله – ونسكت عن تأويله :

- إن أراد به تفسيره، فقوله باطل؛ لكون الله تعالى أنزل كتابه بألفاظ عربية معلومة المعنى، وتعبدنا بمعرفة تفسيرها.

- وإن أراد به العاقبة – بمعنى الكيفية التي هي عليه مما استأثر الله تعالى بعلمها – فقوله صحيح؛ لكوننا لا ندركها.

- وإن أراد به التأويل الذي هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، فله ثلاث حالات:

١- أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لدليل صحيح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، فهذا تأويل صحيح مقبول لا نزاع فيه.

٢- أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لشيء يعتقده الصارف دليلاً، وهو في نفس الأمر

عنه[١]، سُئل الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - عن الاستواء على العرش ؟ فقال : « الاستواء معلوم، والإيمان به واجب، وكيفيّته مجهولة، والسؤال عنه بدعة »[٢].

ليس بدليل، فهذا تأويل فاسد.

٣- أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لا لدليل، فهذا لا يسمى تأويلاً في الاصطلاح بل هو تلاعب بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

ولا شك أن القول بالتأويل في نصوص الصفات – بمعنى: صرف اللفظ عن ظاهره من الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح – باطل؛ إذ هو لا يخرج عن كونه تأويلاً فاسداً أو لعباً ظاهراً.

انظر : مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٨٨-٢٨٩) (٤/ ٦٤-٦٩)، بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٢٣٤)، نقض المنطق (ص٥٧-٥٨)، درء التعارض (١/ ١٤، ٢٠٦) (٥/ ٢٣٤)، الصواعق المرسلة (١/ ١٧٧-١٧٨)(٣/ ٩٢٢-٩٢٣)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (١/ ٢٥٣-٢٥٤)، أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٢٩)، منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات له أيضاً (٣٣-٣٤).

(١) في (أ) منه.

(٢) هذا القول بهذا اللفظ مروي عن جماعة من السلف إلا أني لم أجده مروياً عن الإمام أحمد – رحمه الله – في شيء من المصادر.

يقول الحافظ الذهبي – رحمه الله – في كتاب العلو (٦٥) : " هذا القول محفوظ عن جماعة كربيعة الرأي، ومالك الإمام، وأبي جعفر الترمذي، فأما عن أم سلمة فلا يصح ".

وقد أورد هذه الآثار الثلاثة – أعني أثر أم سلمة وربيعة ومالك – الإمام ابن قدامة في كتابه ذم التأويل (٢٦)، ثم قال : " وهذه الأقوال الثلاثة متقاربة في المعنى واللفظ، فمن المحتمل أن يكون ربيعة ومالك بلغهما قول أم سلمة فاقتديا بها وقالا مثل قولها لصحته وحسنه وكونه قول إحدى أزواج النبي ﷺ، ومن المحتمل أن يكون الله تعالى وفقهما للصواب وألهمهما من القول السديد مثل ما ألهمها ".

وللاستزادة انظر : الأثر المشهور عن الإمام مالك في صفة **الاستواء** – دراسة تحليلية – أ.د عبدالرزاق بن عبد المحسن البدر (٣٥-١٠٨).

ونعتقد أنَّ إرسال الرسل من الله تعالى حقٌّ، وما جاء به رُسلُهُ [١] وما أخبروا عنه من عذاب القبر [٢] وراحته، وسؤال المنكر والنَّكير [٣] فيه، والبعث من القبور، والحشر، والحساب، والميزان، والشَّفاعة، وتطاير الصحف [٤]، والصراط، والنار وعقابه لأهلها، والجنة وثوابه لأصحابها؛ كلها حقٌّ وصدقٌ محضٌ، لا ريب فيها.

هذا بعض معتقدات أهل السنة، ولم أذكر معتقداتهم ومقالاتهم كلها في هذه الوريقات؛ [٢/ أ] لأنَّها لاَ تتحمَّلُ كُلها، فمن أراد يطَّلع على معتقداتهم ومقالاتهم فيها فليطلبها من كتاب الملل والنِّحل [٥] فإنه مشتمل على جميع مقالاتهم ومعتقداتهم.

وبعد هذا نذكر - إن شاء الله تعالى - أسماء الفرق المبتدعة [٦] من المسلمين المتدينين بالشرع [٧] ودين الإسلام، ونذكر أيضاً بعضاً من مقالاتهم في أصول الدِّين.

---

(١) في (ب) هنا زيادة: حق.
(٢) في الأصل هنا زيادة (حق) ولا تستقيم مع السياق.
(٣) في (أ) منكر ونكير دون (ال) التعريف.
(٤) في (أ) زيادة: والكتب.
(٥) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٩٤-١٠٣).
(٦) في (أ) الفرق والمبتدعة بزيادة واو العطف.
(٧) بالشرع ليست في (أ).

اعلم أنّ أصول الفرق الباطلة المتدينة بدين الإسلام ستة : الجبريَّة، والقدريَّة، والكراميَّة، والمعطِّلة، والرَوَافِض، والنّواصب [١].

---

(١) تعددت أقوال أهل العلم والمصنفين في الملل والنحل في ذكر أصول الفرق التي تشعبت عنها الفرق الاثنتان والسبعون، وفيما يلي ذكر أقوالهم :

القول الأول : أن أصول الفرق أربع، واختلف أصحاب هذا القول في تعيينها :

فمنهم من قال : هي : (القدرية، والخوارج، والعامة، والشيعة) وهذا قول محمد بن علي بن النعمان الكوفي كما في الملل والنحل (١/ ٤٠٥).

ومنهم من قال : هي : (الشيعة، والمعتزلة، والمرجئة، والخوارج) وهذا قول الحسن بن محمد النوبختي كما في فرق الشيعة (٢٨).

ومنهم من قال : هي : (القدرية، والصفاتية، والخوارج، والشيعة) وهذا قول الشهرستاني في الملل والنحل (١/ ١٠).

ومنهم من قال : هي : (الجهمية، والقدرية، والخوارج، والرافضة) وهذا قول الحافظ ابن حجر كما في فتح الباري (١٣/ ٣٤٤).

القول الثاني : أن أصول الفرق خمس، واختلف أصحاب هذا القول في تعيينها :

فمنهم من قال : هي : (الشيعة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، وأهل السنة) وهذا قول عبد الله ابن المبارك كما في الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٣٧٩-٣٨٠)، ويوسف بن أسباط كما الإبانة الكبرى أيضاً (١/ ٣٧٧-٣٧٨)، والبربهاري في شرح السنة (١٠٥ ، ١٢٨)، وابن بطة كما الإبانة الكبرى (١/ ٣٧٦)، والطرطوشي في الحوادث والبدع (٣٣)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥٠) (١٢/ ٤٨٦) (١٣/ ١٤٣) (١٧/ ٤٤٧) وشرح العقيدة الأصفهانية (١٨٤) والصفدية (٢/ ٢٤٠) إلى طائفة من السلف والعلماء من أصحاب أحمد وغيره.

ومنهم من قال : هي : (المعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والشيعة، والنوابت - ويقصد بهم أهل السنة -) وهذا قول القاضي عبد الجبار المعتزلي في كتابه فضل الاعتزال (١٦٤).

ومنهم من قال : هي : (المعتزلة، والمرجئة، والشيعة، والخوارج، وأهل السنة) وهذا قول ابن حزم في الفصل (٢/ ٢٦٥)، والسكسكي في البرهان (١٤)، واليافعي في ذكر مذاهب الفرق (٢٢-٢٣)، والفخري في تلخيص البيان (٣٠).

وهذه الأقوال الثلاثة بمعنى واحد عند التحقيق وإنما الاختلاف بينها في تسمية الفرق.

القول الثالث : أن أصول الفرق ست، وهي : (الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، والجهمية، وأهل السنة) وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥١) إلى طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيره.

القول الرابع : أن أصول الفرق سبع، واختلف أصحاب هذا القول في تعيينها :

فمنهم من قال : هي : (الزنادقة، والجهمية، والمرجئة، والروافض، والقدرية، والحرورية، وأهل السنة) وهذا قول خشيش بن أصرم النسائي كما نقله الملطي عن كتابه الاستقامة في التنبيه والرد (٩١-٩٩).

ومنهم من قال : هي : (الخوارج، والقدرية، والجهمية، والمرجئة، والرافضة، والجبرية، وأهل السنة) وهذا قول العلامة ابن الجوزي في تلبيس إبليس (١٩).

ومنهم من قال : هي : (الجبرية، والقدرية، والروافض، والخوارج، والمعطلة، والمشبهة، وأهل السنة) وهذا قول الجرجاني في التعريفات (٥٧)، وابن نجيم في البحر الرائق (٧/ ٩٣)، والمناوي في التوقيف على مهمات التعاريف (١/ ١٠٤)، والكفوي في الكليات (٢١٠)، وابن عابدين في رد المحتار (٦/ ٦٩٨).

القول الخامس : أن أصول الفرق ثمان، وهي : (المعتزلة، والشيعة، والخوارج، والمرجئة، والنجارية، والجبرية، والمشبهة، وأهل السنة) وهذا قول الإيجي في المواقف (٤١٥-٤٣٠)، والقاري في مرقاة لمفاتيح (١/ ٢٤٨)، والسفاريني في لوامع الأنوار (١/ ٩٢).

القول السادس : أن أصول الفرق تسع، وهي : (الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، والنجارية، والضرارية، والجهمية، والكرامية، وأهل السنة) وهذا القول ذكره المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٠) دون أن يعزوه لقائل معين.

القول السابع : أن أصول الفرق عشر، واختلف أصحاب هذا القول في تعيينها :

فمنهم من قال : هي : (المرجئة، والرافضة، والزيدية، والمشبهة، والشيعة، والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والجهمية، وأهل السنة) وهذا القول نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦/ ٤٧٦) عن أبي يوسف صاحب أبي حنيفة.

ومنهم من قال : هي : (الرافضة، والخوارج، والقدرية المعتزلة، والمرجئة، والنجارية، والبكرية، والضرارية، والجهمية، والكرامية، وأهل السنة) وهذا قول البغدادي في الفرق بين الفرق (٢٥)، والإسفراييني في التبصير (٢٢-٢٣).

ومنهم من قال : هي : (الروافض، والخوارج، والقدرية المعتزلة، والمرجئة، والضرارية، والجهمية، والكرامية، والنجارية، والجهمية المرجئة، وأهل السنة) وهذا قول ابن العربي المالكي في عارضة الأحوذي (١٠/ ١٠٩).

ومنهم من قال : هي : (الخوارج، والشيعة، والمعتزلة، والمرجئة، والمشبهة، والجهمية، والضرارية، والكلابية، والنجارية، وأهل السنة) وهذا قول العيني في عمدة القاري (٢٤/ ١٩٥).

انظر للاستزادة : المباحث العقدية في حديث افتراق الأمم أحمد شيخ سردار (٧١٠-٧٢١).

وبتأمل هذه الأقوال يظهر متابعة المؤلف - رحمه الله - هنا لقول من قال إن أصول الفرق سبع، وهي : (الجبرية، والقدرية، والروافض، والخوارج، والمعطلة، والمشبهة، وأهل السنة) وإن اختلف معهم في تسمية الفرق إلا أنها متفقة من حيث الجملة.

الجبريَّة[١]: هم الذِين أنكروا عمل العبد، وقالوا لا فعل للآدميِّ ولا اختيار له في الأفعال من الطَّاعة والمعصية، وكسبه وحركاته على مثال تحرِّك أوراق الأشجار، وقالوا العبد معذور في ارتكابه المعصية، ولا يُلام بها، وقولهم باطل؛ لقوله تعالى: ﴿ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [سورة السجدة:١٧] وقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ ﴾ [سورة الكهف:٢٩].

والقدريَّة[٢]: هم الذِين قالوا إنَّ الله تعالى ليس بخالق لفعل العبد، بل العبد خالق لفعله، والعبد غير محتاج إلى الله تعالى في كسبه وطاعته، وقولهم باطل؛ لقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات:٩٦].

وأما في كتابه الآخر دامغة المبتدعين (٣٢١) فقد عقد فصلاً في أصول الفرق المبتدعة وجعلها ست، وهي: (الحرورية، والروافضية، والقدرية، والجبرية، والجهمية، والمرجئة) فاستبدل عموم المعطلة بالجهمية، وخصوص الكرامية بعموم المرجئة، وعبر عن النواصب بالحرورية.

(١) انظر: الرد على البدع والأهواء لأبي مطيع النسفي (٩٦)، البدء والتاريخ للمقدسي (٥/ ١٤٦)، الفرق بين الفرق للبغدادي (٢١١)، الفصل لابن حزم (٣/ ١٢٨)، التبصير للإسفراييني (٩٠)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٥)، الفِرَق المفترقة للعراقي (٦١)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (١٠٣)، البرهان للسكسكي (٤٣)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة لأبي الثناء البلخي (٧٣)، الفرق الإسلامية للكرماني (٨٩، ٩١)، الخطط المقريزية للمقريزي (٢/ ٣٤٩)، تلخيص البيان للفخري (٢٦)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية لابن كمال باشا (١٤٦، ١٥٩)، المقالات في بيان البدع والضلالات لابن كمال باشا (٨٤، ٨٧)، الفوائد المجتمعة لليازجي (٢٨)، خبيئة الأكوان لصديق حسن (٢٥).

(٢) انظر: الرد على البدع والأهواء (٦١)، مقالات الإسلاميين (١/ ٢٤٤، ٢٩٨)، كتاب الزينة لأبي حاتم الرازي (٢٧٢)، التنبيه والرد للملطي (١٧٦)، الفَرق بين الفِرق (١١٤)، الملل والنحل للبغدادي (٨٢)، التبصير (٥٣)، الغنية للجيلاني (٢٠٤)، الحور العين للحميري (٢٥٨)، الفِرَق المفترقة (٤٤)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق للرسعني (٩٥-١٢١)، شرح وبيان

والكراميَّةُ[(١)] : هم الذين شبّهوا الخالق بالمخلوق وقالوا بجسميته وجوهريته، وقالوا له اليدان والرجلان مثل أيدينا وأرْجُلِنَا، ولهُ الجُثَّة مثل جثثنا [(٢)]، وقالوا بأنَّ الله تعالى محتاج إلى مكان وزمان [(٣)] - تعالى عمَّا يقول الظَّالمون علواً كبيراً - وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [سورة الشورى:١١] [(٤)].

وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٧١)، المنية والأمل لابن المرتضى (١٣٥)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٤)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤١)، المقالات في بيان البدع والضلالات (٨٣)، الكشف والبيان للقلهاني (١١١)، الفوائد المجتمعة (٢٩)، خبيئة الأكوان (٢٥).

(١) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٢٢٣)، البدء والتاريخ (٥/ ١٤١)، الفَرق بين الفِرق (٢١٥)، الملل والنحل للبغدادي (١٤٩)، الفصل (٤/ ٥)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٠٨)، التبصير (٩٣)، الغنية (٢٠٢)، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٢٧٥)، الفِرَق المفترقة (٨٥)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١٠١)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٣١)، البرهان (٣٥)، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (١٣٦)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩)، تلخيص البيان (٣٢ ، ١٧٩ ، ١٨٨)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٨)، الكشف والبيان (١٥٥)، الفوائد المجتمعة (٣٥)، خبيئة الأكوان (٢٤).

(٢) في (أ) كجثثنا.

(٣) في (أ) المكان والزمان بـ (ال) التعريف.

(٤) ما ذكره المؤلف - رحمه الله - من نسبة القول بالتشبيه والتجسيم إلى الكرامية مما تابع فيه غيره من مصنفي المقالات وكتَّاب الفرق حيث نسب كثير منهم القول بالتشبيه والتجسيم إلى الكرامية، وعدوا من فرقها المشبهة والمجسمة بناء على ذلك؛ وذلك لقول ابن كرام : إن الله جسم لا كالأجسام، فسموه مشبهاً، وهذا غلط؛ لأن ابن كرام التزم القول بأن الله جسم لا كالأجسام لما قيل له: أن إثبات الصفات والأفعال لله يقتضي أن يكون جسماً، فقال: نعم هو جسم لا

والمُعطلة [1]: هم الذين قالوا بتعطيل صفات الله وأنكروا بقاءه، وإلهيته، وقدرته، وإرادته، وسمعه، وبصره، وغيرها من الصفات الإلهية [٢/ ب] الرّبانية.

والنَّواصبُ[2]: هم الذين قالوا بكفر علي - رضي الله عنه - وقالوا بوجوب عداوة علي، ولم يقولوا بإسلام أصحاب النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- سوى أبو[3] بكر وعمر -رضي الله عنهما وطعنوا في جميع الصَّحابة رضي الله عنهم[4] وأنكروا قول الله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [سورة الشورى:٢٣].

كالاجسام، ورفض القول بالتشبيه، ويؤيد هذا أن شيخ الإسلام ذكر أن الكرامية من أقرب الطوائف الكلامية للسنة.

انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٢/ ٥٨٨)، والفصل (٣/ ١٤٢)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٥٧) (٦/ ٣٦)، ومنهاج السنة النبوية (٢/ ١٠٣، ١٠٥، ٥٠٠)، ودرء التعارض (٦/ ٢٩٢) (١٠/ ٢٥٠)، وشرح العقيدة الطحاوية (١/ ٨٦).

(١) انظر: الرد على البدع والأهواء (١٠٥)، التنبيه والرد (١٠٦)، الفِرَق المفترقة للعراقي (٨٦، ٨٧)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٤٥)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥١)، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٣).

(٢) انظر: الفِرَق المفترقة (١٠)، المنية والأمل (١١٥)، دامغة المبتدعين (٣٢٣).

(٣) كذا في الأصل و (ب)، وفي (أ) أبي، وكلاهما جائز.

(٤) ما ذكره المصنف – رحمه الله – من تكفير عموم الصحابة والطعن فيهم مما انفرد به عن عموم أهل المقالات، إذ المذكور عنهم مناصبتهم العداء لعلي وبنيه فقط.

والروافض[1]: هم الذين شتموا أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - وطعنوا فيهما، ولا يُحبُّون غير علي - رضي الله عنه - وقال بعضهم بخيريَّة علي، وذهب بعضهم إلى أنه شريك محمد في النبوَّة، وأنكروا قول الله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [سورة الأحزاب:٤٠] وقوله ﷺ لعلي **((أنت منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدي))**[2] وقوله عليه ﷺ: **((لو كان بعدي نبي لكان عمر))**[3]

---

(١) انظر: أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة للناشئ الأكبر (٤٦)، المقالات والفرق للقُمّي (٧٧)، الرد على البدع والأهواء (٦١)، مقالات الإسلاميين (١/ ٨٨)، كتاب الزينة (٢٧٠، ٢٧١)، البدء والتاريخ (٥/ ١٢٤)، التنبيه والرد (٢٩، ١٦٥)، الفَرق بين الفِرق (٢٩)، الملل والنحل للبغدادي (٤٧)، الفصل (٤/ ١٤٩)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٤٧)، الغنية للجيلاني (١٧٨، ١٧٩، ١٨٨)، الحور العين للحميري (٢٣٨)، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٤٤٦) (٢/ ٨٤)، الفِرَق المفترقة (٣٠، ٣١)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٧٧)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٣٠-٦٤، ١٥٩)، البرهان (٦٥)، المنية والأمل (٨٤)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥١)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٣)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٦، ١٥٩)، المقالات في بيان البدع والضلالات (٨٢، ٨٦، ٩٤)، دامغة المبتدعين (٣٤١)، خبيئة الأكوان (٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١٦٠٢) رقم: (٤١٥٤)، ومسلم (٤/ ١٨٧٠) رقم: (٢٤٠٤) من حديث سعد ابن أبي وقاص - رضي الله عنه -.

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٦١٩) رقم: (٣٦٨٦)، وأحمد بن حنبل (٤/ ١٥٤)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٩٨) رقم: (٨٢٢)، والروياني (١/ ١٧١) رقم: (٢١٤)، والحاكم (٣/ ٩٢) رقم: (٤٤٩٥)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢/ ٨٦) رقم: (٢١٧)، والقطيعي في جزء الألف دينار (٣٠٥) رقم: (١٩٩)، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (١/ ١٩٨) رقم: (١٤٠) من طرق عن حيوة ابن شريح عن بكر بن عمرو عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - به.

قال الترمذي: « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مشرح بن هاعان ».

وقال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه »، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني (١٧/ ١٨٠) رقم: (٤٧٥) من طريق أحمد بن رشدين المصري عن خالد ابن عبدالسلام الصدفي عن الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي به.

فختم به النبوة، فلما ختمت النبوة [١] بمحمَّد ﷺ خُتمت الخلافة بعلي رضي الله عنه .

قال الإمام الأعظم أبو حنيفة - رضي الله عنه - : « إنَّ كل فرقة من هذه الفرق الستة المذكورة تنقسم إلى [اثنتي عشرة فرقة] [٢]، فالمجموع [اثنتان وسبعون] [٣]، لكل [واحدة] [٤] منها قول آخر وبدعة أخرى » [٥] [٦].

قال الهيثمي (٩/ ٦٨) : « فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف ».

(١) في (أ) فكما ختم النبوة.

(٢) في جميع النسخ (اثني عشر فرقة) والصواب ما أثبت.

(٣) في جميع النسخ (فالمجموع اثنان وسبعون) والصواب ما أثبت.

(٤) في جميع النسخ (واحد) والصواب ما أثبت.

(٥) لم أجد هذا القول معزواً لأبي حنيفة - رحمه الله - في شيء من المصادر التي بين يدي.

(٦) درج المؤلف - رحمه الله - على طريقة بعض من سبقه من المصنفين في الملل والنحل في تقسيم الفرق وحصرها في العدد المذكور وتكلف تعيينها بأسمائها؛ ولا شك أن هذه الطريقة متعقبة بأن الفرق لم تنته إلى زمن معين بل لا تزال تظهر إلى الآن، ولهذا اختلف هؤلاء في تعيين هذه الفرق ووقع بعضهم في التكلف في تقسيم الفرق لأجل موافقة هذا العدد، إضافة إلى أن القطع بأن هذه الفرق هي عين الفرق الواردة في الحديث لا دليل عليه.

ولهذا يقول العلامة الطرطوشي - رحمه الله - في الحوادث والبدع (٢٧) : « اعلم أن هذا الحديث قد طاشت فيه أحلام الخلق، وفي معرفة هذه الفرق، وهل كملوا بعد أم لا ».

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٦) : « وأما تعيين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات ذكروهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين لابد له من دليل، فإن الله حرم القول بلا علم عموماً، وحرم القول عليه بلا علم خصوصاً ... ».

ويقول العلامة الشاطبي - رحمه الله - في الاعتصام (٢ / ٤٨١) بعد أن أورد تقسيم الفرق : «وهذا التعديد بحسب ما أعطته المنة في تكلف المطابقة للحديث الصحيح، لا على القطع بأنه المراد، إذ ليس على ذلك دليل شرعي، ولا دل العقل أيضاً على انحصار ما ذكر في تلك العدة من غير زيادة ولا نقصان ... ».

أما **أقسام القدرية**(١) [فإثنا] (٢) عشر (٣) :

القسم الأول : **الواصِليَّة** (٤) : وهم قالوا بأنَّ المؤمن إذا ارتكب كبيرة، مثل : الزِّنا، وشرب الخمر، والسَّرقة، لا يقال بأنَّه مؤمن؛ لأنَّ إطلاق الإيمان عليه ثناء عليه، والعاصي لا يستحق الثناء (٥).

---

(١) في (أ) الجبرية، وهو خطأ، والمثبت من الأصل و (ب).

(٢) في جميع النسخ (اثني)، والصواب ما أثبت.

(٣) القدرية لفظ يقال بالاشتراك على نفاة القدر وعلى الغلاة في إثباته، والمراد به هنا النفاة، وهم نوعان :

الأول : القدرية الأوائل نفاة علم الله تعالى.

والثاني : القدرية المتأخرون نفاة عموم خلق الله ومشيئته – وهم المعتزلة – وكلام المؤلف – رحمه الله – هنا متعلق بهم؛ ولذا لم يذكر من أقسام القدرية القدرية نفاة العلم.

وما ذكره المؤلف – رحمه الله – هنا من أقسام القدرية مغاير لما ذكره في كتابه دامغة المبتدعين (٣٥٤) حيث عد منهم هناك : (الأحمدية، والثنوية، والمعتزلة، والكيسانية، والشيطانية، والشريكية، والوهمية، والروندية، والمنبرية، والناكثية، والباسطية، والنظامية) فلم يشترك في الذكر هنا منها سوى الروندية.

وما ذكره المؤلف – رحمه الله – هنا أكثر تحريراً لاعتماده فيها على ما ذكره أكثر مؤلفي المقالات بخلاف ما ذكره في كتابه دامغة المبتدعين فإن جل اعتماده كان على ما ذكره البلخي في كتابه شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة وابن الجوزي في كتابه تلبيس إبليس.

(٤) انظر : الفَرق بين الفِرق (١١٧) ، الملل والنحل للبغدادي (٨٣) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٦) ، الفِرَق المفترقة (٤٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٣٠) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٩٧–١٠٠)، الفرق الإسلامية (٧) ، تلخيص البيان (٢٥) ، الكشف والبيان (١٢١).

(٥) في (أ) للثناء.

الثاني : الهذيليَّة [١] : وهم منكرون [لخلود] [٢] المؤمنين في الجنّة وخلود الكافرين في النار.

الثالث : الأصْلحِيَّةُ [٣] : وهم قالوا بوُجوب الأصلح على الله تعالى [٣/ أ] للعباد، [وقالوا بأنَّه لا يجوز أن يُضِلَ أحدًا من عباده] [٤]، وأنكروا قول الله : ﴿ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [سورة النحل:٩٣]، وقالوا: بوجوب إرسال الرسل على الله تعالى.

الرابع : المُعمَرِيَّةُ [٥] : وهم قالوا بأنَّ الله تعالى خالق الأجسام، وكل جسم خالق لعرضه، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ﴾ [سورة فاطر:٣].

الخامس : الكنانية [٦] [٧] : وهم اعتقدوا بأن لا وعد لأهل الطَّاعة، ولا وعيد لأهل المعصية، ولم يخلق الجنَّة والنَّار.

---

(١) انظر : الفَرق بين الفِرق (١٢١) ، الملل والنحل للبغدادي (٨٨) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٩) ، الغنية (٢٠٩) ، الفِرَق المفترقة (٤٩) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٠١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٣٢) ، البرهان (٥٤) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٥٥) ، الفرق الإسلامية (١١) ، الكشف والبيان (١٢٣) ، خبيئة الأكوان (١٦).

(٢) في الأصل و (ب) بخلود، والمثبت من (أ).

(٣) انظر : الأوسط في المقالات للناشئ الأكبر (١٠٥) ، الفِرَق المفترقة (٤٦).

(٤) هذه الزيادة في (أ) و (ب)، وليست في الأصل.

(٥) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٧٨) ، الفَرق بين الفِرق (١٥١) ، الملل والنحل للبغدادي (١١٨) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٦٥) ، الغنية (١٨٤ ، ٢١٠) ، الحور العين (٢٢١) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٤٩) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٠٩ ، ١١٠) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٦٨) ، الفرق الإسلامية (٢٥) ، تلخيص البيان (١٠٣) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٦) ، الكشف والبيان (١٣١) ، خبيئة الأكوان (٢٠).

(٦) في (أ) الكتابية وهو خطأ.

(٧) انظر : الحور العين (١٩٣) .

السادس : اليمامِيَّةُ [١] : وهم أنكروا وجوب صلاة الجمعة وقول الله تعالى : ﴿ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة الجمعة:٩] أي : صلاة الجمعة.

السابع : الجاحِظِيَّةُ [٢] : وهو قالوا بأنَّ العجم أفضل من العرب.

الثامن : البهشَمِيَّةُ [٣] [٤] : وهم قالوا بأنَّ من تاب [٥] عن معصية واحدة لا يصلح [٦] توبته منها حتى يتوب من جميع المعاصي، ومن قُتِلَ فهو مات قبل الأجل، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [سورة الأعراف:٣٤] والمعتزلة منسوبة إلى أبي هاشم [٧] اليوم.

---

(١) كذا في جميع النسخ ولم أجد أحداً من أصحاب المقالات ذكر هذه الفرقة.

(٢) انظر : الفَرق بين الفِرق (١٧٥) ، الملل والنحل للبغدادي (١٢٣) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٧٥) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١١٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٣٩) ، البرهان (٥٦) ، الفرق الإسلامية (٢٨) ، الكشف والبيان (١٣٤) ، خبيئة الأكوان (٢١).

(٣) كذا في الأصل و (ب)، وفي (أ) الهاشمية.

(٤) انظر : الفَرق بين الفِرق (١٨٤) ، الملل والنحل للبغدادي (١٢٩) ، الفصل (٥/ ٦٧) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٧٨) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٣٦) ، الفِرَق المفترقة (٨٣)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٢١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٤٠) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٥٧) ، الفرق الإسلامية (٣٢) ، الكشف والبيان (١٣٦) ، خبيئة الأكوان (٢٢).

(٥) في (أ) مات وهو خطأ.

(٦) في (أ) لا يصح.

(٧) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي المعتزلي، من مؤلفاته : الجامع الكبير، كتاب العرض، كتاب المسائل العسكرية، توفي سنة ٣٢١هـ.
انظر : طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار (١٠٠) ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١١/ ٥٥) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/ ٦٣).

التاسع : الرَّوَندِيَّةُ (١) : وهم لم يُجَوِّزوا النسّخ قبل الفعل وجوَّزوا مع التمكّن من الفعل (٢).

العاشر : القَاسِطِيَّةُ (٣) : وهم قالوا بأنَّ الحرام ليس برزق، وقالوا بأن من أكل الحرام غير مرزوق برزق الله تعالى ولم يروا الرزق إلا المُلك.

الحادي عشر : العَوضِيَّةُ (٤) : وهم لم يُجَوِّزوا دخول العبد الجنّة من غير طاعة وتحمّل مشقة؛ لأنّهم قالوا دخول النعيم في عِوَضِ الطَّاعة (٥) وتحمل المشقات، وأنكروا الميزان والشفاعة.

(١) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة للناشئ الأكبر (٣٢) ، الرد على البدع والأهواء (٩٢) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٩٦) ، كتاب الزينة (٣٠٠) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣١) ، الفصل (٥/ ٤٩) ، الفِرَق المفترقة (٥٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٥) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٩١) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥١) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٤) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٠٥) ، دامغة المبتدعين (٣٦٣) ، خبيئة الأكوان (٣٦).

(٢) اختصر المؤلف – رحمه الله – مقالتهم فيما يظهر من العراقي في الفرق المفترقة بما جعل تصورها غير ظاهر، ونص عبارته (٥٧–٥٨) : « وأما الروندية : فهم طائفة لا يجوزون النسخ قبل الفعل؛ ويقولون بأن النسخ قبل الفعل يكون بداء، والبداء غير جائز على الله تعالى ... الجواب : قولهم فاسد عند أهل السنة والجماعة؛ لأن النسخ قبل الفعل جائز اعتباراً بخليل الله إبراهيم – صلوات الله وسلامه عليه – حيث أمر بذبح ولده ثم فداه قبل الذبح ونسخ ذبح الولد، وكذا النسخ قبل التمكن جائز؛ لأن الله تعالى أمر بخمسين صلاة ليلة المعراج ثم نسخ منها خمساً وأربعين وبقي خمس صلوات فرضاً ... وكان ذلك نسخاً قبل الفعل وقبل التمكن فبطل قول الروندية ».

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (٩٤) ، الفِرَق المفترقة (٥١) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٠٠) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٥) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٠٧).

(٤) انظر : الفصل (٣/ ١٥٥) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٤) ، الفِرَق المفترقة (٥١).

(٥) في (أ) الطاعات.

الثاني عشر : الخَيَّاطِيَّةُ [١] : وهم قالوا بأنَّ من نقض العهد لا يستحّق العقاب، والوفاء بالعهود غير واجب، [٣/ ب] وأنكروا قول الله تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [سورة الإسراء:٣٤] وقول الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ ﴾ [سورة النحل:٩١]

والجبريَّةُ[٢] أيضاً منقسمة إلى اثني عشر قسماً[٣] :

القسم الأوَّل : المضطريَّةُ [٤] : وهم اعتقدوا بأنَّ العبد لا فعل له بالاختيار بوجه لا بالطّاعة ولا بالمعصية، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [سورة البقرة:٢٨٦].

---

(١) انظر : الفَرق بين الفِرق (١٧٩) ، الملل والنحل للبغدادي (١٢٦) ، الفصل (٥/ ١٥٥،٦٩) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٧٦) ، الفِرَق المفترقة (٥٨) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١١٨ ، ١١٩) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٤٢) ، الفرق الإسلامية (٢٨) ، الكشف والبيان (١٣٥) ، خبيئة الأكوان (٢١).

(٢) في (أ) القدرية وهو خطأ.

(٣) الجبرية اسم عام يجمع كل من ينفي حقيقة الفعل عن العبد ويضيفه إلى الله تعالى، وقد عبر عنهم المؤلف – رحمه الله – في كتابه دامغة المبتدعين (٣٦٨) بـ (الجبرية) أيضاً، وعد من فرقهم : (المضطرية، والأنبيائية، والمعية، والمرفوعية، والمنائية، والكسالية، والسابقية، والحبيبية، والخوفية، والنجارية، والفكرية، والخشبية).

فاشترك بالذكر هنا بنفس الاسم : (المضطرية، والمنائية، والسابقية، والخوفية، والنجارية)، وباسم آخر : (الأنبيائية = العجزية) و (المرفوعية = المفروغية) و (الكسالية = الكسلية) و (الحبيبية = الحبية) و (الفكرية = التفكيرية) و (الخشبية = الحسبية).

(٤) انظر : الرد على البدع والأهواء (٩٦) ، الفِرَق المفترقة (٦٣) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٠٦) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٧) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٠٨)، دامغة المبتدعين (٣٦٩).

الثَّاني : العجزيَّة (١) : وهم قالوا بأنَّ العبد عاجز غير قادر على الإتيان بحق الله والامتثال به، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [سورة البقرة:٢٨٦].

الثالث : المفروغيَّةُ (٢) : وهم اعتقدوا بأنَّ الله تعالى خلق الخلائق كلَّها خلقاً، ولا يخلق بعده شيئاً من المخلوقات (٣)، ولكن يظهر الموجودات والمخلوقات يوماً فيوماً، وساعة فساعة، بل (٤) لحظة فلحظة على التَّدريج، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [سورة الرحمن:٢٩].

الرّابع : النجَّاريَّةُ (٥) : وهم قالوا بأنَّ أولاد الكافرين في النار البتة، وأولاد المؤمنين في الجنة كذلك، وقال أهل السنَّة : لا مدخل للظَّن في حكم

---

(١) انظر : الرد على البدع والأهواء (٩٦) ، الفِرَق المفترقة (٦٣) ، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٧١) : الأنبيائية.

(٢) انظر : الرد على البدع والأهواء (٩٨) ، الفِرَق المفترقة (٦٤)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢١٤) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٧) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٠٩) ، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٧٢) : المرفوعية.

(٣) في (أ) و(ب) المخلوقين.

(٤) في (أ) ولحظة فلحظة.

(٥) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٦ ، ٣٤٠) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٤٦)، الفَرق بين الفِرق للبغدادي (٢٠٧) ، الملل والنحل للبغدادي (١٤٢) ، الفصل (٤/ ٨٠) ، التبصير (٨٦) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٨) ، الغنية (١٩٩ ، ٢١٧) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٢٨١) ، الفِرَق المفترقة (٦٦) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٢٦ ، ١٢٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١٠٤) ، البرهان (٣٩) ، المواقف (٤٢٨) ، وشرحها (٣/ ٢٩٤) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (١٤١) ، الفرق الإسلامية (٨٧) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٠) ، تلخيص البيان (١٨٤) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٨ ، ١٨٤ ، ١٨٥) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٨) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٠٩) ، دامغة المبتدعين (٣٧٩) ، الكشف والبيان (١٣٩) ، الفوائد المجتمعة (٣٦) ، خبيئة الأكوان (٢٨).

الله تعالى، وذلك في مشيئة الله تعالى[(١)] [(٢)].

الخامس : الكسَلِيَّةُ[(٣)] : وهم قالوا بأنَّ ثواب العبد ودرجاته في الجنة لا تنقص بكسلانه[(٤)] ولا يزيد بجهده، والثواب والعقاب لا يكونان في إزاء الطّاعات والسَّيئات، فلا جُرْمَ ولا نقصان للعبد بالمعصية، ولا نفع له بالطَّاعة، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ﴾ [سورة فصلت:٤٦] وقوله تعالى : ﴿ وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴾ [سورة سبأ:١٧].

السادس : السَّابِقِيَّةُ[(٥)] : وهم قالوا بأنَّ السعادة [٤/أ] والشقاوة حكم بها[(٦)] في الأزل في حقِّ كل واحد من أهلها، فالسعيد من سعد في الأزل فلا

---

(١) قوله : (وذلك في مشيئة الله تعالى) ليس في (ب).

(٢) قول المؤلف – رحمه الله – : (وقال أهل السنَّة : لا مدخل للظَّن في حكم الله تعالى، وذلك في مشيئة الله تعالى) : إن أراد به أطفال المسلمين فهو متعقب بإجماع أهل السنة على أنهم من أهل الجنة، وقد حكى الإجماع على ذلك النووي في شرح صحيح مسلم (١٦/ ٢٠٧)، وابن حجر في فتح الباري (٣/ ٢٩٠)، كما نقل ابن القيم في طريق الهجرتين (٦٨٥) عن الإمام أحمد – رحمه الله – أنه قال : " لا يختلف فيهم أحد " أي : أنهم من أهل الجنة.

وإن أراد به أطفال الكفار، فهو أحد الأقوال في المسألة وإن لم يكن الراجح فيها، والذي عليه المحققين من أهل السنة أنهم يمتحنون في عرصات القيامة.

انظر : طريق الهجرتين لابن القيم (٦٨٦-٧١٠)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ٢٩٠).

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٠) ، الفِرَق المفترقة (٧٣) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٢٥) ، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٧٤) : الكسالية.

(٤) في (أ) بكسالته.

(٥) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠١) ، الفِرَق المفترقة (٦٨) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٢٩) ، دامغة المبتدعين (٣٧٥) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٩) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١١).

(٦) في (أ) بهما.

نقصان عليه بارتكابه المعصية، والشقي من شقي في الأزل فلا فائدة له بإتيانه بالطَّاعة، فالمطيع والعاصي مُسَاوَيَانِ [(١)]، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [سورة الجاثية: ٢١].

السّابع : [الحبيَّةُ] [(٢)] [(٣)] : وهم زَعَمُوا أنَّ العبد إذا بلغ إلى درجة محبَّة المولى يُرفَعُ عنه تكاليف الشَّرع، مثل : الصَّوم، والصَّلاة، وغيرهما [(٤)] من الواجبات.

الثامن : الخَوفِيَّةُ [(٥)] : وهم قالوا بأنَّ لا خوف على المؤمنين، وكل ما في القرآن من الوعيد فهو في حق الكفَّار.

---

(١) في (ب) متساويان.

(٢) في الأصل : الجبنية، وفي (أ) الجبرية، وفي (ب) الجبنة، والصواب ما أثبت؛ لدلالة السياق عليه وورودها بهذا الاسم في المصادر الأخرى.

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٢) ، الفرق المفترقة (٦٩) ، البرهان (٢٥) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٣١) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١١) ، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٧٦) : الحبيبية.

(٤) في (أ) وغيرها.

(٥) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٣) ، تلبيس إبليس (٣٠) ، الفِرَق المفترقة (٦٩) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٣٥) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٩) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١١).

التّاسع: التفكيريَّةُ[(١)][(٢)]: وهم اعتقدوا بأنَّ من تعلَّم العلم صار مُتَفكِّراً [(٣)] في العلم وناظراً فيه ويُرفَعُ عنه الطَّاعة والخوف، ويجب على النّاس أن يبلِّغوه إلى مراداته كُلِّها، وهو شريك في أموال الناس، فمن استردَّ منه شيئاً ممّا أخذه من أموالهم [(٤)] فهو ظالم، وأنكروا قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾ [سورة فاطر:٢٨] وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [سورة البقرة:١٨٨] وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [سورة النساء:١٠].

العاشر: الحَسَبِيَّةُ [(٥)]: وهم قالوا مثل ما قال التَّفكيريَّةُ [(٦)] زَعَموا أنَّ الدنيا مُشْتَرَكَةٌ بين الناس فلا يجوز أن يستردَّ أحد من أحد إذا أخذ من ماله، وأنكروا قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم ﴾ [سورة البقرة:١٨٨].

---

(١) في (أ) التكفيرية، وهو خطأ.

(٢) انظر: الرد على البدع والأهواء (١٠٣)، التنبيه والرد (١٠٨)، تلبيس إبليس (٣٠)، الفِرَق المفترقة (٧٠)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٣٩)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٠)، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٢)، خبيئة الأكوان (٢٥)، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٧٩): الفكرية.

(٣) في (أ) متكفراً، وهو خطأ.

(٤) في (أ) أمواله.

(٥) انظر: الرد على البدع والأهواء (١٠٤)، تلبيس إبليس (٣٠)، الفِرَق المفترقة (٦٩، ٧١)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٣٧)، وسماهم المؤلف في دامغة المبتدعين (٣٨٠): الخشبية.

(٦) في (أ) التكفيرية، وهو خطأ.

الحادي عشر : المُنْكرِيَّةُ [١] : وهم قالوا إذا ذكرت الله فلا تذكر مع ذكره أحداً، ولا تجعل اسم أحد [قريناً] [٢] باسم الله فإنّه غير جائز، وأنكروا الشَّهادتين اللّتين قالهما المؤمنون لا إله إلا الله [٤/ ب] محمد رسول الله.

الثاني عشر : [المُنائيَّةُ] [٣] [٤] : وهم قالوا بأنَّ العمل بالقرآن غير واجب، وخطاب الله لا يوجب شيئاً، بل يجب الإتيان بما شهد بحسنه القلب، والحاكم هو القلب لا غير - خذلهم الله بما قالوا -.

الكَرامِيَّةُ أيضاً منقسمةٌ إلى اثني عشر قسماً [٥] :

الأوَّل : المُشَبِّهَةُ [٦] : وهم شَبَّهُوا الخالق بالمخلوق، وأثبتوا له الرأس

---

(١) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٢) ، الفِرَق المفترقة (٧٢) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٨).

(٢) كذا في (أ)، وفي الأصل و (ب) : قريباً.

(٣) في الأصل و (ب) المباينية ، وفي (أ) المباشنية، والصواب ما أثبت لورودها في المصادر الأخرى بهذا الاسم.

(٤) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٠) ، الفِرَق المفترقة (٦٦) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٢١)، دامغة المبتدعين (٣٧٣) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٨) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٠).

(٥) ذكرهم المؤلف - رحمه الله - في كتابه دامغة المبتدعين (٣٩٣) وعبر عنهم بـ (المرجئة)، وعد من فرقهم: (التاركية، والسابية، والراجية، والشاكية، والبيهسية، والعملية، والمنقوصية، والمستثنية، والمشبهة، والحشوية، والأثرية، والبدعية) ، فاشترك بالذكر هنا : (السابية، والشاكية، والبيهسية، والمشبهة، والحشوية).

(٦) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٢٨١) ، كتاب الزينة (٢٦٧) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٩) ، الفَرق بين الفِرق (٢٢٥) ، الفصل (٢/ ٢٧٧) ، التبصير (١٠٠) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٠٣) ، الغنية (٢١٣) ، الفِرَق المفترقة (٧٤ ، ٧٥) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٧) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٣٣-١٣٩) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٩٦) ، الفرق الإسلامية (٩٢ ، ٩٦) ، المواقف (٤٢٩) ، المنية والأمل (٧٩) ، الخطط

والفم واليد والرِّجل[1] واللَّحم و [البشرة][2]، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى:١١].

الثَّاني : المُجَسِّمَةُ[3] : وهم ذهبوا بأنَّ الله تعالى لـه[4] جسم، وقال أهل السنة: الجسم ما يتركب من شيئين وذلك غير جائز في ذات الباري - تعالى عن ذلك علواً كبيراً -[5].

الثَّالث : الحَدِّيَّةُ[6] : وهم زعموا بأنَّ الله تعالى لـه حدٌّ، والعرش محله ومقره، وقولهم باطل بأنَّ[7] ذلك من سمات[8]

المقريزية (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٣) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٧) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٢١) ، دامغة المبتدعين (٤٠٤) ، الفوائد المجتمعة (٣٤) ، الكشف والبيان (١٤١) ، خبيئة الأكوان (٢٣).

(١) كلام المؤلف - عفا الله عنه - هنا متعقب؛ لكونه جعل إثبات اليد والرجل كإثبات الرأس والفم واللحم والبشرة وهذا غير صحيح؛ لورود النصوص بإثبات اليد والرجل دون الرأس والفم واللحم والبشرة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه جعل مجرد إثبات اليد والرجل تشبيهاً.

(٢) في الأصل و (ب) البشرية.

(٣) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٢٨١) ، التبصير (١٠٠) ، الفِرَق المفترقة (٧٦) ، تلخيص البيان (٢٥)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٧).

(٤) في (أ) بأن الله تعالى جسم.

(٥) الجسم من الألفاظ المجملة التي لم يرد إثباتها أو نفيها عن الله في الكتاب والسنة، ولذا فالذي عليه أهل السنة والجماعة عدم إطلاق هذا اللفظ على الله لا نفياً ولا إثباتاً، والاستفصال عن مراد من نفاه أو أثبته، ولا شك أن الجسم بالمعنى الذي نفاه المؤلف مما يتنزه الله عنه – كما سبق –.

(٦) انظر : الفِرَق المفترقة للعراقي (٧٧) .

(٧) في (أ) فإن.

(٨) في (أ) شأن.

المخلوقين [١]، وهو غير مشابه للمخلوقين، قال في حقِّه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴾ [سورة الشورى:١١]؛ فلا مِثْلَ له لا في الذات ولا في الصفات.

الرابع : الحلوليَّةُ [٢] [٣] : وهم اعتقدوا بأنَّ الله حَالٌ في الصُّور الجسمية[٤]، وهم كَافِرُونَ بهذا الاعتقاد - لعنهم الله بما اعتقدوا -.

الخامس : الشَاكِّيَّةُ [٥] : وهم قالوا لا يجوز أن يقال لأحد هو المطيع بامتثاله بالطَّاعة، ولا يجوز أيضاً أن يقال هو العاصي بارتكابه المعصية؛ فعسى أن يُصْرَفَ الحالُ فيصير الحسن قبيحاً، ويصير القبيح حسناً.

---

(١) الحد من الألفاظ المجملة التي لم يرد إثباتها أو نفيها عن الله في الكتاب والسنة، وقد اختلفت عبارات أهل العلم فيه فمنهم من أثبته ومنهم من نفاه، ولا تنافي بينهم؛ إذ كل منهم قصد معنى من المعاني، فمن أثبته أراد تميزه عن غيره ونفي الحلول أو الاتحاد عنه، ومن نفاه أراد نفي علم العباد بحده وإدراكهم له، فالله تعالى له حد لكن لا يمكن لأحد أن يحده لأنه غير معلوم، كما أن له صفات لكن كيفيتها غير معلومة.

انظر : رد الدارمي (٢٣)، إثبات الحد لله عز وجل للدشتي، نقض التأسيس لابن تيمية (٢/ ١٦٠) وما بعدها.

ولذا فقول المؤلف - رحمه الله - عن الحدية : (وهم زعموا بأنَّ الله تعالى له حدٌ، والعرش محله ومقره) ظاهره إنكار المعنى الصحيح للحد، بدلالة قوله بعد ذلك والعرش محله ومقره، فإن استقرار الله تعالى على العرش واستواءه عليه مما وردت النصوص بإثباته فلا يصح نفيه أو القول بأنه من سمات المخلوقين.

(٢) في (أ) الحيلولية، وهو خطأ.

(٣) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ٨٢) ، الفَرق بين الفِرق (٢٥٤) الفِرَق المفترقة (٧٦) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٦٠ ، ١٦١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١١٦) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٨) ، الفوائد المجتمعة (٦٨).

(٤) في (أ) الحسنة.

(٥) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٦) ، كتاب الزينة (٢٦٨) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٤٩) ، الفِرَق المفترقة (٧٨) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٧٥) ، دامغة المبتدعين (٣٩٦) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٥) ، خبيئة الأكوان (٢٤).

السادس : المُجَرِّدِيَّةُ (١) : وهم قالوا الإيمان مجرَّد القول ، فهو (٢) غير مشرُوطٍ بالاعتقاد، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ ﴾ [سورة البقرة:٨].

السابع : الوهليَّةُ (٣) (٤) : وهم [٥/ أ] قالوا العباد متحيرون في معرفة الله تعالى، ولا يعرفه أحدٌ حقَّ المعرفة، وقال أهل السنة : قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ ﴾ [سورة الأنعام:٩١] وهم لا يعرفونه حقَّ المعرفة، فالمؤمنون يعرفونه حقَّ المعرفة؛ فيجوز أن يعرفه المؤمن حقَّ معرفته.

الثامن : العَمدِيَّةُ (٥) : وهم اعتقدوا بأنَّ الإثم من المؤمن لا يوجب العقوبة، فإنَّه غير عامد به بل بالخطأ واستيلاء النفس، وقصده (٦) قضاء الشَّهوة لا خلاف الأمر.

التاسع : السائِبيَّةُ (٧) : وهم زعموا أنَّ الله تعالى خلق الخلائق [فأهملهم] (٨) ولم يجب عليهم شيء، فمن آمن نجا من النار، والصَّلاة والزَّكاة والصَّوم غير واجبة عليهم بل هي فضائل.

---

(١) انظر : الفصل (٣/ ٢٢٧) ، الفِرَق المفترقة (٧٩).

(٢) في (أ) وهو.

(٣) في (أ) الواهلية.

(٤) انظر : الفِرَق المفترقة (٨٠).

(٥) انظر : الفِرَق المفترقة (٨١).

(٦) في (أ) وقصد.

(٧) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٤) ، تلبيس إبليس (٢٩) ، الفِرَق المفترقة (٨١) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٧٤) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩) ، دامغة المبتدعين (٣٩٤) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٤) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٩).

(٨) في الأصل و (ب) فألهمهم ، والمثبت من (أ) وهو الموافق للمصادر الأخرى.

العاشر : البيهسِيَّةُ [(١)] [(٢)] : وهم قالوا شرط الإيمان العلم بالحلال والحرام، بأن يعرف ما هو حلال وما هو حرام، فإن كُنْتَ غير مُعتقٍ بحلِّه وَحرمته فيجوز ذلك منك ولا قدح في إيمانك [(٣)]، قالت أهل السنة : [بمجرَّد] [(٤)] العلم بالحلال والحرام لا يكون الشَّخصُ مؤمناً حتى يعتقد بأنَّه حلال أو حرام.

الحادي عشر : السَّارِقِيَّةُ [(٥)] : وهم زعموا أنَّ من سرق فتصدَّق بدرهم فهو كفَّارةٌ له، ومن زنا فغُسْلُهُ كفَّارةٌ له، ولا عقوبة له في الدنيا ولا في الآخرة.

---

(١) في الأصل : النهية، وفي (ب) النهسية، وفي (أ) الناسية، والصواب ما أثبت لموافقته المصادر الأخرى.

(٢) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٧) ، مقالات الإسلاميين (١/ ١٩١) ، كتاب الزينة (٢٨٤)، التنبيه والرد (١٩٠) ، الملل والنحل (١/ ١٢٥) ، الحور العين (٢٣٠) ، تلبيس إبليس (٢٩) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٢٨) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٦) ، البرهان (٢٣) ، الفرق الإسلامية (٦٢) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٤١) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٥) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٢٠) ، دامغة المبتدعين (٣٩٨) ، الكشف والبيان (٢٤٢) ، الفوائد المجتمعة (٥٦).

(٣) المؤلف أدرج هذه الفرقة ضمن فرق المرجئة موافقاً ابن الجوزي في كتابه تلبيس إبليس (٢٩) والبلخي في كتابه شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٨٢) بينما الذي عليه أكثر مؤلفي الملل والنحل عدها من فرق الخوارج؛ ولعل سبب ذلك عندهم – والله أعلم – ظنهم بأن هذه الفرقة جعلت الإيمان علماً فقط، ولم تقل : هو عمل كفرق الخوارج، ولكن المشهور عن عامة البيهسية أن العلم والإقرار والعمل كله إيمان.

انظر : المصادر المتقدمة.

(٤) في الأصل و (ب) مجرد، وما أثبته من (أ) وهو أولى.

(٥) انظر : الفِرَق المفترقة (٨٢) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٢٠).

الثاني عشر : الحَشوِيَّةُ [(١)] [(٢)] : وهم [(٣)] على أنَّ القياس غير جائز في الأحكام.

(١) الحشْوية: بالسكون من الألقاب التي يطلقها أهل البدع على أهل السنة والجماعة، ويُذكر أن أول من تكلم بهذا اللفظ عمرو بن عبيد، قال :كان عبد الله بن عمر حشْوياً، ويراد بهذا المصطلح عدة معانٍ منها : عامة الناس وجمهورهم وغير الأعيان المتميزين منهم، ويراد به رواة الأحاديث دون تمييز الصحيح من السقيم، ويراد به المُجَسِّمة.

انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ٢٠١)، عقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني (١٠١)، مجموع الفتاوى (٣/ ١٨٦)، منهاج السنة (٢/ ٤١٥)، التسعينية (٢/ ٥٤٨).

(٢) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة (٦٥) ، الرد على البدع والأهواء (١٢١) ، كتاب الزينة (٢٦٧) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٩) ، الحور العين (٢٠١ ، ٢٥٨) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٢٩٠) ، الفِرَق المفترقة (٨٤) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٩٦) ، البرهان (٣٨) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (١٤٧) ، المنية والأمل (٦٤)، تلخيص البيان (١٩٤) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٨) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١٢٢) ، دامغة المبتدعين (٤٠٥) ، الكشف والبيان (١٤١).

(٣) في (أ) وزعموا على أن القياس.

والمعطّلة [1] أيضاً منقسمةٌ إلى اثني عشر قسماً :

الأوَّل : الجهميَّةُ [2] : وهم جوَّزوا الخروج على السلطان الظَّالم.

الثاني : المَخْلُوقيَّةُ [3] : وهم قالوا بخلق القرآن [4] كلام الله.

---

(١) المعطلة : اسم عام يدخل فيه كل من نفى أسماء الله وصفاته كلها أو بعضها، ولكن اشتهر إطلاق هذا الاسم على الجهمية، وبهذا ذكرهم المؤلف في كتابه الآخر دامغة المبتدعين (٣٩٦-٤٠٨)، وقد عد من فرقهم هناك : (المعطلة، المريسية، والملتزقية، والواردية، والزنادقية، والحرقية، والمخلوقية، والفانية، والمغيرية، والواقفية، والقبرية، واللفظية).

فاشترك بالذكر منها هنا : (الجهمية، والمخلوقية، واللفظية، والواقفية، والواردية، والقبرية، والحرقية، والفانية، والقرمطية الزنادقة)، وانفرد بالذكر (الشكية، والميلية).

(٢) انظر : الأوسط في المقالات (٩٢) ، الرد على البدع والأهواء (٦١) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٤، ٣٣٨) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٤٦) ، كتاب الزينة (٢٦٨) ، التنبيه والرد (١١٠) ، الفَرق بين الفِرق (٢١١) ، الملل والنحل للبغدادي (١٤٥) ، الفصل (٢/ ٢٩٦) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٦)، الغنية (١٩٧ ، ٢١٥) ، الحور العين (٢٠٠ ، ٣٠٩) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٢٧٣) ، الفِرَق المفترقة (٨٧) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٢٨ ، ١٢٩) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١٠٣) ، البرهان (٣٤) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٤٤) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (١٣٦) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥١) ، تلخيص البيان (١٧٨) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٨٥) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٠ ، ١٦٠) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (٨٤ ، ٨٧ ، ١١٣) ، دامغة المبتدعين (٣٨١) ، الكشف والبيان (١٣٧) ، الفوائد المجتمعة (٣٠) ، خبيئة الأكوان (٢٨).

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٩) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٤٨) ، الفِرَق المفترقة (٨٨) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٥٧) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٢) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٦) ، دامغة المبتدعين (٣٨٧).

(٤) في (أ) وهم قالوا بأن القرآن مخلوق.

الثالث : اللفظِيَّةُ [(١)] : قالوا اللَّفظ [(٢)] [٥/ ب] والملفُوظ واحـد، واللَّفـظ غير مخلوق وقراءة العبـد غـير مخلوقـة، وأنكـروا قـول الله تعـالى : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [سـورة الـصافات:٩٦]، وقالـت أهـل الـسنة : القراءة واللَّفظ والكتابة والحفـظ مخلوقـة، والمقـروء والمكتـوب والمحفـوظ ليست بمخلوقة وهي غيرها [(٣)].

---

(١) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٣) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٤٨) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (١/ ٢٩٤) ، الفِرَق المفترقة (٨٩) ، البرهان (٤٤) ، شرح وبيان وآثـار وعلامـات الاثنـين وسـبعين فرقـة (٢٦٩) ، ذكـر مـذاهب الفـرق الثنتـين وسـبعين (١٤٧) ، الخطـط المقريزيـة (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٢) ، دامغة المبتدعين (٣٩٢).

(٢) في (أ) وهم قالوا بأن اللفظ.

(٣) اللفظية يقصد بهم طائفتان : إحداهما : الذين يقولون لفظنا بالقرآن مخلـوق، وهـؤلاء جهّمهـم السلف، والثانية : من يقول لفظي بالقرآن غير مخلوق، وهؤلاء بدعهم السلف.

والذي عليه أهل السنة والجماعة أن القـرآن كـلام الله غـير مخلـوق، وأن القـرآن مـن جميـع الجهات مقروءً ومتلوًّا، ومحفوظًا ومسموعًا، ومكتوبًا وملفوظًا، كلام الله حقيقة لا حكاية ولا عبارة، وأنه بألفاظنا كلام الله غير مخلوق، وقد أنكر الإمام أحمد على من قـال : لفظـي بـالقرآن غير مخلوق، وأنكر على من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، وقال: القرآن كيف تصرف غير مخلوق، وسائر أئمة السنة والحديث لا يقولون : ألفاظنا مخلوقة ولا غير مخلوقـة، ولا يقولـون الـتلاوة هي المتلو مطلقًا ولا غير المتلو مطلقًا، والعلة في ذلك أن مسألة اللفظ من المسائل المجملة التـي تحتاج للتفصيل، فإن أراد باللفظ في قوله : (لفظي بالقرآن مخلوق) فعل العبد وكسبه، فهـذا لا شك أنه مخلوق، ولكن الأولى تركه، وإن كان يقصد نفس الملفوظ كلام الله فهـذا هـو مـذهب الجهمية المخلوقية.

انظر : السنة لعبد الله بن أحمد (١/ ١٦٥)، صريح الـسنة لابـن جريـر (٢٦)، شرح أصـول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ٣٩٢)، مجمـوع الفتـاوى (٥/ ١٩٠)(٦/ ١٨٧)(١٢/ ٣٠٧، ٣٧٣).

الرابع : الوَاقِفِيَّةُ [(١)] : وهم قالوا بأنَّ صفات الله تعالى مخلوقة إلاّ الإرادة والقدرة والعلم والتخليق فإنها قديمة، وباقي صفاته ليست بقديمة.

الخامس : الشَّكِّيَّةُ [(٢)] : وهم قالوا لا نقول بأنَّ القرآن مخلوق أو غير مخلوق، وهذا كفر [(٣)] [(٤)].

---

(١) انظر : الفِرَق المفترقة (٨٩) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٦٥) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٣) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٧) ، دامغة المبتدعين (٣٩٠).

(٢) لم أجد أحداً من مؤلفي الملل والنحل نصَّ على هذه الفرقة بهذا الاسم والوصف، وإنما ذكروا الشكِّيَّة أو الشكاكية أو الشاكية وهي تخالف ما ذكره المؤلف هنا في وصفها.
فالشكيَّة فرقة من فرق الخوارج : انظر : التنبيه والرد (١٨٩).
والشكاكيَّة فرقة من فرق الشيعة : انظر : المقالات والفرق (٦) ، فِرَق الشيعة (٧) ، كتاب الزينة (٢٦٨).
والشاكيَّة فرقة من فرق المشبهة : انظر : الفِرَق المفترقة (٧٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٥) ، خبيئة الأكوان (٢٤).
ولعل الذي أوقع المؤلف في هذا تفريقه بين الشكية والواقفية إذ هما فرقة واحدة عند المصنفين في المقالات.

(٣) في (أ) هذا كفر – على أنه من تمام قول الشكية لا المؤلف.

(٤) من وقف في القرآن وشك أمخلوق هو أم لا يختلف حكمه باختلاف حاله من حيث علمه بالكلام وعدمه.
يقول العلامة حافظ حكمي في معارج القبول (١/ ٣٦٣) : « قضى السلف الصالح – رحمهم الله تعالى – على الطائفة الواقفة، وهم القائلون : لا نقول القرآن مخلوق ولا غير مخلوق، بأن من كان منهم يحسن الكلام فهو جهمي، ومن لم يحسن الكلام منهم بل عُلم أنه كان جاهلاً جهلاً بسيطاً؛ فهو تقام عليه الحجة بالبيان والبرهان فإن تاب وآمن أنه كلام الله تعالى وإلا فهو شر من الجهمية ».
وما ذكره المؤلف – رحمه الله – من تكفير من شك في القرآن محمول على من كان عالماً بالكلام، والقول بذلك مأثور عن الإمام أحمد – رحمه الله – وجماعة من السلف.
فقد روي عنه – رحمه الله – أنه قال : « من وقف فهو كافر » كما روي عنه أنه قال : « من شك فهو كافر ».

السادس : الوَارِدِيَّةُ [١] : وهم اعتقدوا أنَّ المؤمن [٢] غير وارد على النـار، وما في القرآن من الوعيد فهو في حقِّ الكافرين [٣]، ومن دخل النار لا يخرج منها قط.

السابع : القَبْرِيَّـةُ [٤] : وهـم قـالوا بنفـي عـذاب القـبر، وسـؤال المنكـر والنكير [٥].

الثامن : الوَزنِيَّةُ [٦] : وهم أنكروا الميزان الذي كان في يوم القيامة، وقالوا لا توزَنُ أعمال العباد [٧]، وذكر الميزان في القرآن كناية عن العدل، فلا يكون الميزان المحسوس يوم القيامة.

انظر : السنة للخلال (٥/ ١٣٠)، الرد على الجهمية للدارمي (١٠٢)، شرح أصـول اعتقـاد أهـل السنة (٢/ ٣٢٣-٣٢٩)، الحجة في بيان المحجة لقوام الـسنة (١/ ٤٢٤)، اعتقـاد أئمـة الـسلف أهل الحديث للإسماعيلي (٩٤، ٢٥٩)، مجموع الفتاوى (١٣/ ١٧٠).

(١) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٧) ، الفِرَق المفترقة (٩٠) ، شرح وبيـان وآثـار وعلامـات الاثنين وسبعين فرقة (٢٥٠) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسـلامية (١٥١) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٥) ، دامغة المبتدعين (٣٨٤).

(٢) في (أ) المؤمنين.

(٣) في (أ) الكفار.

(٤) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٢) ، الفِرَق المفترقة (٩٠) ، شرح وبيـان وآثـار وعلامـات الاثنين وسبعين فرقة (٢٦٦) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسـلامية (١٥٣) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٧) ، دامغة المبتدعين (٣٩٠) ، خبيئة الأكوان (٢٢).

(٥) في (ب) وسؤال منكر ونكير.

(٦) انظر : التنبيه والرد (١١٣) ، الفِرَق المفترقة (٩١) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٦٣).

(٧) في (أ) ولا يوزن أعمال العبد.

التاسع : المَيْلِيَّةُ [١] : قالوا لا شفاعة يوم القيامة لأحد من الأنبياء؛ لأنها ميل، وهو لا يكون في يوم القيامة.

العاشر : الحَرقيَّةُ [٢] : وهم ذهبوا إلى أن الكفَّار احترقوا في النار دفعة واحدة ثم بقوا مُحْرَقين، ولا يكون عليهم بعد ذلك ألم وعذاب.

الحادي عشر : الفانيَّةُ [٣] : وهم قالوا بأنَّ الجنَّة والنار صارتا فَانِيَتَيْن، ولا يبقى سوى الله تعالى.

الثاني عشر : القُرْمُطِيَّةُ [٤] : ويقال لهم الزَّنَادقةُ، وهم قالوا بِتَغْسيل الحائض [٦/ أ] [رأسها وبدنها] [٥] بِبَول البقر، ويسجدون للبقر، [وأباحوا

---

(١) انظر : الفِرَق المفترقة (٩٢).

(٢) انظر : الرد على البدع والأهواء (١٠٩)، الفِرَق المفترقة (٩٢)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٥٦)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨)، المقالات في بيان البدع والضلالات (١١٥)، دامغة المبتدعين (٣٨٦).

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (١١٠)، التنبيه والرد (١١٢)، الفِرَق المفترقة (٩٤)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٢٦١)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٨)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٢)، دامغة المبتدعين (٣٨٨).

(٤) المشهور عند أصحاب المقالات عد القرامطة أو القرمطية من الباطنية أو غلاة الشيعة، ولعل الذي حمل المؤلف – رحمه الله – على عدهم في المعطلة ما ذكره عنهم من تعطيل وجود الله تعالى وقولهم بالإباحة المطلقة.

انظر : المقالات والفرق (٨٣، ٨٦)، فِرَق الشيعة (٦١)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٠٠)، التنبيه والرد (٣١)، الغنية (١٩٠)، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٣٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١٢٢)، البرهان (٨٠)، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٩٢)، تلخيص البيان (١٢٧، ١٢٩)، خبيئة الأكوان (٥٨).

(٥) في الأصل و (ب) : رأسه وبدنه، وفي (أ) رأس وبدن، ولعل ما أثبت هو الصواب.

إتيان النساء مطلقاً] [١]، والزَّنادقة قالت : لا صانع للعالم، وقال بعض الزَّنادقة : إرسال الرُّسُل ليس بحق - لعنهم الله بما قالوا -.

والناصِبيَّةُ أيضاً منقسمةٌ إلى اثني عشر قسماً [٢] :

الأول : المُحَكِّمَةُ [٣] : وهم زعموا أنَّ عثمان وعلياً صارا كافرين، وينسبون إلى الضَّلال طلحةَ وزبير ومعاوية، ولا يجوِّزون الأحكام في الحوادث الشَّرعيَّة، وقالوا بكفر من حكم فيها.

الثاني : الأزرقِيَّةُ [٤] : وهم قالوا بوجوب

---

(١)وفي جميع النسخ وأباحوا الإتيان بالنَّساء مطلقاً، ولعل الصواب ما أثبت

(٢) الناصبية عند أصحاب المقالات هم الذين ناصبوا الصحابة - رضي الله عنهم -، ومنهم من يطلقه بهذا الاعتبار على جميع فرق الخوارج - وهو مراد المؤلف بهم هنا -.

وقد عبر عنهم المؤلف - رحمه الله - في كتابه الآخر دامغة المبتدعين (٣٣٨-٣٥٤) بالحرورية - وهم أوائل الخوارج - وعد من فرقهم : (الأزرقية، والإباحية، والثعلبية، والحازمية، والخليفية، والكوزية، والكثرية، والشمراخية، والأخنسية، والمحكمية، والمعتزلة، والميمونية).

فاشترك بالذكر هنا : (الأزرقية، والمحكمية، والشمراخية، والأخنسية، والكوزية، والكنزية).

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٦) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٥) ، كتاب الزينة (٢٧٩) ، التنبيه والرد (٦٢) ، الفَرق بين الفِرق (٧٤) الملل والنحل للبغدادي (٥٨) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١١٥) ، الحور العين (٢٥٥) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٦٦-٧٢) ، الفِرَق المفترقة (٢٣) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٢) ، المواقف (٤٢٤)، وشرحها (٣/ ٢٩١) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٢٩) ، الفرق الإسلامية (٦٢) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٤) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٥) ، دامغة المبتدعين (٣٣٧) ، الفوائد المجتمعة (٥٢) ، خبيئة الأكوان (٣٧).

(٤) انظر : أصول النحل من مسائل الإمامة (٦٩) ، الرد على البدع والأهواء (٦٩) ، مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٨) ، كتاب الزينة (٢٨٤) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٨) ، التنبيه والرد (٦٦ ، ١٨٨) ، الفَرق بين الفِرق (٨٤) ، الملل والنحل للبغدادي (٦٣) ، الفصل (٤/ ١٢٧) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١١٨) ، الغنية (١٦٨) ، الحور العين (٢٣٢) ، مختصر الفَرْق بين

طاعة [١] أمر السُّلطان معصية كانت أو طاعة، وأحَلّوا دم مَنْ لم يُطِع أمر السلطان، وقالوا بحلية مال المسلمين بأمر السُّلطان.

الثالث : الحَفْصِيَّةُ [٢] : وهم جوَّزوا نكاح الأم [٣] والأخت، وقالوا بكفر من ارتكب كبيرة.

الرابع :الخازِمِيَّةُ [٤] [٥] : وهم لا يعتقدون حِلِيَّة الغنائم، ولا يجوِّزون أخذ

الفِرَق (٧٢-٧٦) ، الفِرَق المفترقة (١١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٤) ، البرهان (٢٠) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (٩٤) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٣٥) ، الفرق الإسلامية (٦٤) ، تلخيص البيان (٥٤) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٤) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٣) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣١) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (٨٨) ، دامغة المبتدعين (٣٢٤) ، الكشف والبيان (٢٣٠) ، الفوائد المجتمعة (٥٢) ، خبيئة الأكوان (٣٧).

(١) في (أ) إطاعة.

(٢) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٣) الفَرق بين الفِرق (١٠٤) ، ، الملل والنحل للبغدادي (٧٧) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٥) ، الغنية (١٧١) ، الحور العين (٢٢٩) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٨) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٦٦) ، الفرق الإسلامية (٦٩) ، الكشف والبيان (٢٤٦) ، الفوائد المجتمعة (٦٢) ، خبيئة الأكوان (٤٠).

(٣) في (أ) النكاح للأم.

(٤) في (أ) الحازمية، وكلاهما صحيح، فقد ذكرهم الأشعري في المقالات (١/ ١٧٩) والبغدادي في الفرق بين الفرق (٩٤) والحميري في الحور العين (٢٢٥) بالخاء بدلاً من الحاء، بينما ذكرهم الأكثر بالحاء.

(٥) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة (٦٩)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٩)، الفرق بين الفرق (٩٤)، الملل والنحل للبغدادي (٧٠)، الحور العين (٢٢٥) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٦٠) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٠) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٠٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٢) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (٨٩) ، دامغة المبتدعين (٣٣١) ، الكشف والبيان (٢٤٩) ، الفوائد المجتمعة (٥٩) ، خبيئة الأكوان (٣٩).

الكفَّار بالأسريَّة، والحمزكِيَّةُ [(١)] منهم قالوا : لا يصح إيمان من لا يعلم أسماء الله تعالى جميعاً، ولا يصح أيضاً إيمان من لا يعلم اسم والد الرسول وجدّه [(٢)].

الخامس : الشمراخِيَّةُ [(٣)] : وهم اعتقدوا بأنَّ المحبَّة لمّا اسْتَحْكَمتَ في العبد ترفع عنه الخدمة والعبادة وتسقط عنه الواجبات، ولمّا صار العبد صاحب الحال يجوز عليه أن يكون مع الأجنبيَّة في الخلوة [(٤)].

السادس : [الأخنسيَّةُ] [(٥)] [(٦)] : وهم ذهبوا إلى أنَّ الصدقة والدعاء من الأحياء لا ينفع الأموات ولا يبلغ إليهم ثوابها، وأنكروا قول الله تعالى : ﴿ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ ﴾ [سورة الانفطار:٥].

---

(١) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٧) ، التنبيه والرد (٦٨)، الفَرق بين الفِرق (٩٨) ، الملل والنحل للبغدادي (٧٠) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢٩)، الحور العين (٢٢٥) ، الفِرَق المفترقة (١٦)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٣) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٨) ، الفرق الإسلامية (٧٣) ، الفوائد المجتمعة (٥٨) ، خبيئة الأكوان (٣٨).

(٢) في (أ) أسماء الرسول واسم جده.

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٥) ، مقالات الإسلاميين (١/ ١٩٨) ، التنبيه والرد (١٨٨) ، الغنية (١٧٣) ، الحور العين (٢٣١) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٥) ، الفِرَق المفترقة (٢٠) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٤٤) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٢٢) ، تلخيص البيان (٦٧) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٥) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٦) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (٩١) ، دامغة المبتدعين (٣٣٥) ، خبيئة الأكوان (٤١).

(٤) في (أ) الخلق، وهو خطأ.

(٥) في جميع النسخ : الأجنبية، والصواب ما أثبت وهو الموافق للمصادر الأخرى.

(٦) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٦) ، مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٠) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٩) ، الفَرق بين الفِرق (١٠١) الملل والنحل للبغدادي (٧٣) ، الملل والنحل

السابع : العبدِيَّةُ (١) : وهم قالوا على أنَّ أولاد المسلمين [٦/ ب] لمّاً ماتوا قبل البلوغ لا يجوز عليهم الصَّلاة، ولا يجوِّزون نكاح غير البالغة، ولا يعتقدون بأنهم أتباع لآبائهم وأمهاتهم.

الثامن : الميمُونِيَّةُ (٢) : وهم يجوِّزون نكاح البنت وبنت البنت وبنت

للشهرستاني (١/ ١٣٢) ، الغنية (١٧١) ، الحور العين (٢٢٦) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٤) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٥)، الفِرَق المفترقة (٢١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٦٢) ، المواقف (٤٢٦) ، شرحها (٣/ ٢٩٣) ، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٢٥) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٤٣) ، الفرق الإسلامية (٧٨)، تلخيص البيان (٦٦) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٥) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٥)، المقالات في بيان البدع والضلالات (٩١) ، دامغة المبتدعين (٣٣٦) ، الكشف والبيان (٢٤٨) ، الفوائد المجتمعة (٦٠) ، خبيئة الأكوان (٣٩).

(١) لم أجد أحداً من مؤلفي الملل والنحل نصَّ على هذه الفرقة بهذا الاسم، والذي وجدته نسبة مقالاتهم هذه إلى الصلتية من الخوارج – وهذا هو عين ما ذكره العراقي في كتابه الذي اعتمد عليه المؤلف كثيراً – ولم يظهر لي بعد مراجعة ما ذكروه وجه إطلاق المؤلف هذا الاسم عليهم.
انظر – في مقالات الصلتية – : مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٩) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٥) ، الفَرق بين الفِرق (٩٧) ، الملل والنحل للبغدادي (٧٢) ، الغنية (١٧٠) ، الحور العين (٢٢٥) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٤٢) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٣) ، الفِرَق المفترقة (٢٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٧) ، البرهان (٢٩) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٤٦) ، الفرق الإسلامية (٧٧) ، تلخيص البيان (٧٢) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٥) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٧) ، الفوائد المجتمعة (٥٧) ، خبيئة الأكوان (٣٩).

(٢) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٨)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٧) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٨) ، الفَرق بين الفِرق (٢٨٠) ، الملل والنحل للبغدادي (٦٨) ، الفصل (٣/ ١٢٦) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٤٩) ، الغنية (١٧٠) ، الحور العين (٢٢٥) ، مختصر الفَرْق بين

الابن، وقالوا بأنَّ سورة يوسف ليست من القرآن، ولا يجـوِّزون خلافـة [١] لغير الهاشميِّ [٢].

الفِرَق (١٦٩)، الفِرَق المفترقة (٢٤)، اعتقـادات فـرق المسلمين والمشركين (٥٧)، البرهـان (٢٧)، الفرق الإسـلامية (٧٢)، المواقـف (٤٢٥)، شرحهـا (٣/ ٢٩٢)، شرح وبيـان وآثـار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١٣٢)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٤)، رسالة في تفصيل الفـرق الإسلامية (١٣٤)، المقـالات في بيـان البـدع والـضلالات (٩٣)، دامغـة المبتـدعين (٣٤٠)، الكشف والبيان (٢٤٤)، الفوائد المجتمعة (٥٨)، خبيئة الأكوان (٣٨).

(١) في (أ) الخلافة.

(٢) اشتراط كون الإمام قرشيا مما ثبت بالسنة الصحيحة وانعقد عليه إجماع الصحابة، ولم يخالف فيه إلا أهل البدع.

فعن معاوية – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إن هـذا الأمـر في قـريش، لا يعـاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين**)) أخرجه البخاري برقم: (٣٥٠٠).

ويقول العلامة النووي – رحمه الله – في شرح صحيح مسلم (١٢/ ٢٠٠): « هذه الأحاديـث وأشباهها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش، لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم، وعـلى هـذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة، فكذلك بعدهم، ومن خالف فيه مـن أهـل البـدع أو عـرض بخلاف من غيرهم، فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة ... ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج وأهل البدع أنه يجوز كونه من غير قريش».

وما ذكره هو ما عليه أهل السنة والجماعة فقد روى اللالكائي (١/ ١٧٠) عن الإمام أحمـد – رحمه الله – أنه قال: « الخلافة في قريش ما بقي من النـاس اثنـان، لـيس لأحـد مـن النـاس أن ينازعهم فيها، ولا يخرج عليهم، ولا نقر لغيرهم بها إلى يوم القيامة ».

ولكن أحقية قريش بالإمامة مشروطة بأمرين:

الأول: إقامتهم للدين، كما قال ﷺ في الحديث السابق: ((**ما أقاموا الدين**)).

والثاني: أن يكون ذلك في ابتداء الولاية وعند الاختيار، أما إذا كان هناك إمـام قـائم مـن غـير قريش، فلا يجوز الخروج عليه، قال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٣١٩٩): « وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة، فإن طاعتـه تجـب إخمـادا للفتنة، ما لم يأمر بمعصية ».

التاسع : الشَّيْبَانِيَّةُ [١] : وهم يُجوِّزون خلافة المرأة وإمامتها، ويُجوِّزون الخروج على السلطان الظَّالم.

العاشر : اليَزِيدِيَّةُ [٢] : وهم قالوا بمجيء رسول آخر من العجم وينسخ دين محمد ﷺ - لعنهم الله بما قالوا -.

الحادي عشر : [الكوزيَّةُ] [٣] [٤] : وعندهم لا يصح الصَّلاة مع السَّراويل وينصبون وتداً [٥] بين يدي المحراب، ويعلِّقون به الآزار، ولا يجوز عندهم البول والغائط على الأرض.

انظر : اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ١٧٠) وما بعدها، الأحكام السلطانية للماوردي (٢٩)، الفصل لابن حزم (٣/ ٦)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٤٠).

(١) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٠)، الفَرق بين الفِرق (١٠٢)، الملل والنحل للبغدادي (٧٤)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٢)، الحور العين (٢٦٦)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٨٦)، الفِرَق المفترقة (٢٨)، الفرق الإسلامية (٧٩)، الفوائد المجتمعة (٦١)، خبيئة الأكوان (٣٩).

(٢) انظر : مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٤)، الفَرق بين الفِرق (٢٧٩)، الملل والنحل للبغدادي (٧٨)، الفصل (٤/ ١٥٧)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٦)، الحور العين (٢٢٩)، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٣٨)، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٦٨)، الفِرَق المفترقة (٢٨)، البرهان (٢٩)، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٤٦)، المواقف (٤٢٥)، الفرق الإسلامية (٧٠)، تلخيص البيان (٧٠)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٥)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٤)، الفوائد المجتمعة (٦٢)، خبيئة الأكوان (٤٠).

(٣) في الأصل : الكوبية، وفي (أ) : الكذبية، وفي (ب) : الكزبية، والصواب ما أثبت لموافقته ما في المصادر الأخرى.

(٤) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٣)، البدء والتاريخ (٥/ ١٣٤)، الفِرَق المفترقة (١٨)، شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة (١١٥)، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٤)، المقالات في بيان البدع والضلالات (٩٠)، دامغة المبتدعين (٣٣٣).

(٥) في (أ) سترة.

الثاني عشر : الكَنْزِيَّـةُ [(١)] : وهـم قـالوا اليـوم لا نعلـم مَـن المـؤمن عـلى الحقيقة، فلا ندفع الزَّكاة إلى أحـد؛ لأنَّ الزَّكـاة تُـدْفَعُ إلى المـؤمن الحقيقـي، والمؤمن الحقيقي غير معلوم [اليوم] [(٢)] فَيَبْقَى المـاْل في الأرض حتـى يبلغـه الله إلى المستحقِّين إذا شاء.

والرَّافضية أيضاً انقسمت [(٣)] إلى اثني عشر قسماً [(٤)] :

الأوَّل : الكامِليَّةُ [(٥)] : وهـم قـالوا بكفـر مـن تـابع أبـا بكـر، ولم يقولـوا بعصيان إبليس بترك السجود [(٦)] لآدم – عليه السَّلام –.

---

(١) انظر : الرد على البدع والأهواء (٧٤) ، الفِـرَق المفترقـة (١٩) ، شرح وبيـان وآثـار وعلامـات الاثنين وسبعين فرقة (١١٩) ، رسالة في تفصيل الفـرق الإسـلامية (١٣٤) ، المقـالات في بيـان البدع والضلالات (٩١) ، دامغة المبتدعين (٣٣٤) – وسماهم هناك الكثرية –.

(٢) زيادة من (أ) وليست في الأصل و (ب).

(٣) في (أ) والروافض منقسمة أيضاً.

(٤) ذكر المؤلف – رحمه الله – في كتابه الآخر دامغة المبتدعين (١/ ٣٥٦-٣٦٩) الرافضة، وعـد مـن فرقهم : (العلوية، الأمريـة، الـشيعة، الإسـحاقية، الناووسـية، الإماميـة، الزيديـة، العباسـية، المتناسخية، الرجعية، اللاعنية، المتربصية).

فاشترك بالذكر هنا : (الإسحاقية، المتناسخية = التناسخية، الزيدية، الإمامية).

(٥) انظـر : المقـالات والفـرق (١٤) ، الفَـرق بـين الفِـرق (٥٤) ، الملـل والنحـل للـشهرستاني (١/ ١٧٤)، الحور العين (٢٠٧) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للـرازي (٩١) ، مختـصر الفَرْق بين الفِرَق (٥١) ، الفِرَق المفترقة (٣١) ، المواقف (٤١٩) ، شرحهـا (٣/ ٢٨٦) ، الفـرق الإسلامية (٣٥) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٤٩)، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨١) ، الكـشف والبيان (٢٨٦) ، الفوائد المجتمعة (٥٣).

(٦) في (أ) السجدة.

الثاني : الشَّريكِيَّةُ (١) : وهم زعموا أنَّ عليا كـان شريكـاً لمحمـد – عليـه الصَّلاة والسَّلام – في النبوة (٢).

الثالث: الإسحَاقِيَّةُ (٣): وهم قالوا بأنَّ النبوة لا تنقطع إلى يـوم القيامـة، ومـن عَلِمَ [عِلْم] (٤) أهل البيت وعَلِمَ تفاسير القرآن نبيٌّ – خذلهم الله بما قالوا –.

---

(١) انظر : الفِرَق المفترقة (٣٣ ، ٥٤) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٤) ، وورد تسميتها بالإمرية في الرد على البدع والأهواء (٧٩) وشرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقـة (١٤١) ورسـالة في تفـصيل الفـرق الإسـلامية (١٣٧) والمقـالات في بيـان البـدع والـضلالات (٩٤) ودامغـة المبتدعين (٣٤٣) ووجه تسميتهم بذلك ما ذكره العراقي في الفرق المفترقة بقوله : " ويقال لهـذه الفرقة الطائفة الإمرية أيضاً؛ لأنهم أتوا بكلام منكر حيـث ذهبـوا إلى دعـوى الـشركة بـين عـلي ومحمد في النبوة ، والإمر الكلام المنكر ".

(٢) في (أ) و (ب) زعموا علياً شريك محمد في النبوة.

(٣) انظر : الرد على البدع والأهواء (٨١) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٨٨) ، الفِـرَق المفترقـة (٣٤) ، اعتقادات فـرق المـسلمين والمـشركين (٩٢) ، المواقـف (٤٢١) ، شرحهـا (٣/ ٢٨٨) ، الفرق الإسـلامية (٤٨) ، تلخـيص البيـان (١٣٥) ، الخطـط المقريزيـة (٢/ ٣٥٤) ، رسـالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٣٨) ، المقالات في بيان البدع والضلالات (٩٥) ، دامغة المبتـدعين (٣٤٥) ، الفوائد المجتمعة (٥٥) ، وتسمى أيضاً بالكيسانية والمختارية كما ذكر العراقي في الفرق المفترقة (٣٤).

(٤) زيادة من (أ) و (ب) وليست في الأصل.

الرابع : البَاطِنِيَّةُ [١] : ويقال لهم الإماميّة [٢]، وهم قالوا بأنَّ الله أرسل جبرائيل - عليه السَّلام - إلى علي بالوحي فغلط جبرائيل [٧/ أ] - عليه السَّلام - وجاء إلى محمَّد ﷺ بالوحي، وقالوا في الأذان أشهد أنَّ علياً رسولُ الله، وقال بعضهم : الإمامة لأولاد علي وليست لغيرهم، وبهذا الاعتبار يقال لهم الإماميَّة.

الخامس : التَمَاثُلِيَّةُ [٣] [٤] : ويقال لهم التَّفْوِيضِيَّةُ، وهم ذهبوا إلى أنَّ خَالقَ المكَونات محمد ﷺ؛ لأن الله تعالى فوض تدبير العالم بخلقه إليه - أي إلى محمد ﷺ -.

---

(١) انظر : الفَرق بين الفِرق (٢٨١) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٨٩، ٤٧٧) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٧٠) ، الفِرَق المفترقة (١٠٣) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١١٩) ، الجوهرة الخالصة (١٤٩) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٨٩) ، الفرق الإسلامية (٤٩) ، تلخيص البيان (١٢٧) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٠ ، ١٨٨) ، دامغة المبتدعين (٣٤٦).

(٢) المشهور عند أصحاب المقالات المفارقة بين الباطنية والإمامية؛ إذ يطلق لقب الباطنية عندهم عادة على غلاة الشيعة من القرامطة والدروز والنصيرية بينما يطلق لقب الإمامية على الرافضة الاثني عشرية وإن اتفقوا جميعاً على سلوك المنهج الباطني في التلقي والاستدلال، وما ذكره المصنف – رحمه الله – في التعريف بهم ينطبق على الغرابية من غلاة الشيعة.
انظر : الفَرق بين الفِرق (٢٥٠)، الحور العين (٢٠٧) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٥٧ ، ١٥٨)، الفِرَق المفترقة (٣٢)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٠)، البرهان للسكسكي (٧٣)، الفرق الإسلامية (٤٢)، تلخيص البيان (١٢٢)، خبيئة الأكوان (٣٥).

(٣) في (أ) التماثلية، وهو خطأ.

(٤) انظر : المقالات والفرق (٩٢) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٨٨) ، التنبيه والرد (١٨٤) ، الفَرق بين الفِرق (٢٥٠) ، الغنية (١٨٥) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٤٦٤) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٥٧) ، الفِرَق المفترقة (٤٣) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٠) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٨٢) ، الفرق الإسلامية (٤٧) ، تلخيص البيان (١١٩).

السادس : التَّنَاسخِيَّةُ [(١)] [(٢)] : وهم قالوا لَمَّا مات أحد يدخل رُوحُه في جسد آخر، فروح المسيئين تدخل [(٣)] بدن المسيئين، وروح المحسنين تدخل في بدن المحسنين [(٤)].

السابع : المنصُورِيَّةُ [(٥)] : وهم يقولون ليس شيء من المأكولات بحرام، وما هو حرام بحكم القرآن فهو حُبُّ أبي بكر وعمر، فإنَّه لا يجوز حُبّهُم.

---

(١) في (أ) الناسخية، وهو خطأ.

(٢) القول بالتناسخ مشهور عن جملة من فرق الرافضة الغلاة، وقد نسبه البغدادي إلى البيانية والجناحية والخطابية والروندية من الروافض الحلولية، كما ذكر أن أول من قال بهذه الضلالة من الرافضة السبئية، ولعل الذي حمل المؤلف – رحمه الله – على عدها فرقة مستقلة من فرق الروافض متابعته للعراقي الذي ذكرها كذلك على هذا النحو.
انظر : الرد على البدع والأهواء (٨٤) ، الأوسط في المقالات (٩٩) ، المقالات والفرق (٤٣) ، كتاب الزينة (٣٠٨) ، الفرق بين الفرق (٢٧٠) ، الفصل (١/ ١٦٥) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٢٥٣ ، ٢٥٥) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٦٤) ، الفِرَق المفترقة (٣٨) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٤٠).

(٣) في (أ) يدخل.

(٤) في (أ) يدخل.

(٥) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة (٤٠) ، المقالات والفرق (٤٦) ، فِرَق الشيعة (٣٤) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٧٤) ، التنبيه والرد (١٦٨) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٣١) ، الفَرق بين الفِرق (٢٤٣) ، الفصل (٤/ ٧٧) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٧٨) ، الغنية (١٨٣) ، الحور العين (٢٢٢)، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٤٧١) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٣٤ ، ١٥٢) ، الفِرَق المفترقة (٤١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٨) ، البرهان (٧٦) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٨٦) ، الفرق الإسلامية (٣٩) ، تلخيص البيان (١٢٣) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٣) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨١) ، الكشف والبيان (٢٨٨) ، الفوائد المجتمعة (٦٦) ، خبيئة الأكوان (٣٤).

الثامن: المُقَنعِيَّةُ [(١)]: وهم قالوا الإتيان بأي نساء حلال بغير نكـاح، ويجمعـون النِّساء وكلَّ رجل يأخـذ امـرأة مما شـاء، وقـالوا هـذا صـيد، والـصَّيد حـلال.

التاسع : الخطَّابِيَّةُ [(٢)] : وهم قالوا بحِلِيَّة شهادة الزور، ويشهدون بغير العلم والرؤية.

العاشر : [السَّبَائِيَّةُ] [(٣) (٤)] : وهم قالوا بِإلهيَّةِ علي، وقالوا بـأنَّ عليـاً حـيّ يكون في الهواء، ويدور حـول العـالم، والرَّعـد صـوته، ويرجـعُ إلى الـدنيا، وينتقم من أعدائه.

---

(١) انظر : الفَرق بين الفِرق (٢٥٧) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (١٣٥) ، اعتقـادات فـرق المـسلمين والمشركين (١٢٣).

(٢) انظر : أصول النحل من كتاب مـسائل الإمامـة (٤١ ، ٤٧) ، المقـالات والفـرق (٥٤) ، فِـرَق الـشيعة (٣٧ ، ٥٨) ، مقـالات الإسـلاميين (١/ ٧٦) ، كتـاب الزينـة (٢٨٩) ، التنبيـه والـرد (١٧٢)، البدء والتاريخ (٥/ ١٣١) ، الفَرق بـين الفِـرق (٢٤٧) ، الملـل والنحـل للـشهرستاني (١/ ١٧٩) ، الغنية (١٨٣) ، الحور العين (٢٢٠) ، مختصر الفَـرْق بـين الفِـرَق (١٣٥ ، ١٥٥) ، الفِرَق المفترقة (٤١) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٧) ، البرهان (٦٩) ، ذكر مـذاهب الفـرق الثنتـين وسـبعين (٨٠) ، الفـرق الإسـلامية (٤٠) ، تلخـيص البيـان (١١٦) ، الخطـط المقريزية (٢/ ٣٥٢) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٨٠) ، الكشف والبيـان (٢٨٩) ، الفوائـد المجتمعة (٥٤) ، خبيئة الأكوان (٣١).

(٣) في الأصل : الكلية، وفي (ب) الإلهية، وفي (أ) السبائية وهو الصواب لموافقته المصادر الأخرى.

(٤) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة (٢٢) ، المقـالات والفـرق (٢٠) ، فِـرَق الـشيعة (١٩) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٨٦) ، كتاب الزينة (٣٠٥) ، التنبيه والرد (٢٩ ، ١٦٧) ، البدء والتاريخ (٥/ ١٢٥)، الفَرق بين الفِرق (٢٣٣ ، ٢٥٥) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٧٤) ،

الحادي عشر : [الهشامِيَّةُ] (١) : وهم قالوا بحدِّ الله ونهايته، وقالوا بطوله وعرضه، وزعموا أنَّ طوله وعرضه متساويان، وقالوا بأنه تعالى مُستقرٌّ على العرش(٢)، وقالوا بأنَّ الأنبياء غير معصومين.

الغنية (١٨٥) ، الحور العين (٢٠٦) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٤٧٢) ، مختصر الفَـرْق بين الفِرَق (١٣٣ ، ١٤٢) ، الفِرَق المفترقة (٤٠) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٦) ، البرهان (٨٥) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٨٧) ، الفرق الإسلامية (٣٣) ، تلخيص البيان (١٢٤) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٢) ، رسالة في تفصيل الفرق الإسلامية (١٥٤) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٩) ، الكشف والبيان (٢٨٥) ، خبيئة الأكوان (٣٣).

(١) في جميع النسخ (الهاشمية)، ولعل الصواب ما أثبت؛ فإن الهاشمية من الروافض لم يذكر أحد من أصحاب المقالات عنهم القول بالتشبيه بخلاف الهشامية أتباع هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي.

انظر في (الهاشمية) : المقالات والفرق (٣٨) ، فِرَق الشيعة (٢٧) ، مقالات الإسلاميين (١/ ٩٤) ، كتاب الزينة (٢٩٧) ، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٥٠) ، الحور العين (٢١٣) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٥) ، الفوائد المجتمعة (٤٥).

وانظر في (الهشامية) : التنبيه والرد (٣٦)، الفرق بين الفرق (١٥٩)، الملل والنحل للبغدادي (١١٠)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٨٤)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٧)، البرهان (٧٦)، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٣)، الفوائد المجتمعة (٦٧)، خبيئة الأكوان (٢٣).

(٢) سياق المؤلف – رحمه الله – مشعر بإنكاره لقولهم بأن الله مستقر على العرش؛ إذ جرت عادته في كل فرقة بذكر ما خالفوا فيه الحق، وقوله باطل لدلالة النصوص الشرعية من الكتاب والسنة على استواء الله تعالى على العرش.

الثاني عشر : الزَّيدِيَّـةُ (١) : وهـم زعمـوا أنَّهـم تَبَـعٌ لزيـد بـن عـلي، ولا يبغضون أبا بكـر ولكـن يقولـون إنَّـه [٧/ ب] مخطـئ، وقـالوا مـن ادَّعـى الخلافة من أولاد علي يجب على أهل العلم نصرته.

هذا بعض مقالات الفرق الإسلاميَّة واعتقاداتهم، وكلّهم على غير الحق، إلا أهل السنة والجماعة فإنَّهم على الحق، والحق معهم حيثما كـانوا، نـصرهم الله تعالى وخذل مَنْ خالفهم في مذهبهم وأمر دينهم.

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابـه، وأحينا ما أحييتنا على السنة، وأمتنا إذا توفيتنا على التوحيد والشهادة (٢).

---

(١) انظر : أصول النحل من كتاب مسائل الإمامة (٤٢) ، المقـالات والفـرق للقُمّـي (٧١) ، فِـرَق الـشيعة للنـوبختي (٥٠) ، مقـالات الإسـلاميين (١/ ١٣٦) ، كتـاب الزينـة (٣٠٠) ، البـدء والتـاريخ (٥/ ١٣٣) ، التنبيـه والـرد (٤٥ ، ١٧٤) ، الفـصل (٤/ ١٥٧) ، الملـل والنحـل للشهرستاني (١/ ١٥٤) ، الغنية (١٧٩ ، ١٨٦) ، الحور العين (٢٠٧) ، عقائد الثلاث والسبعين فرقة (٢/ ٨٥) ، مختصر الفَرْق بين الفِرَق (٣٠) ، الفِرَق المفترقة (٣٥) ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٧٧) ، الجوهرة الخالصة (١٠١) ، ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين (٧٣) ، الفرق الإسلامية (٥٧) ، تلخيص البيان (١٠٨) ، المنية والأمل لابن المرتضى (١١٤) ، الخطط المقريزية (٢/ ٣٥٢) ، الكشف والبيان (٢٧٨) ، رسالة في بيان الفرق الضالة (١٧٤) ، رسالة في تفـصيل الفرق الإسلامية (١٣٨) ، دامغة المبتدعين (٣٤٧) ، الفوائد المجتمعـة (٤٤) ، خبيئـة الأكـوان (٣٢).

(٢) من قوله : اللهم أرنا الحق ... إلى آخر الدعاء لم يرد في (أ).

فهرس المصادر والمراجع :

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لأبي عبدالله عبيدالله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي، تحقيق ودراسة رضا بن نعسان معطي وآخرين، دار الراية الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

٢. إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين: الزبيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٩هـ.

٣. الأثر المشهور عن الإمام مالك في صفة الاستواء - دراسة تحليلية - أ.د عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، دار ابن الأثير، الرياض، ط:١، ١٤٢٣هـ.

٤. إشارات المرام من عبارات الإمام، لكمال الدين أحمد البياضي الحنفي، ت/ يوسف عبد الرزاق، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

٥. أصول الدين: عبد القاهر بن طاهر البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:٣، ١٤٠١هـ.

٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤١٣هـ.

٧. الاعتصام : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت/ محمد رشيد رضا، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

٨. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تعليق وتخريج أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

٩. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين : فخر الدين محمد بن عمر الرازي ، ت/ طه عبد الرؤوف سعد وآخر، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٨هـ

١٠. الأعلام : خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م.

١١. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية: تحقيق/ أ.د ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ٢، ١٤١١هـ.

١٢. الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع في تركيا، سالم وهبي سانجا قلي، رسالة دكتوراه، قسم العقيدة، جامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ.

١٣. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق/ محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: ٣، ١٤١٣هـ.

١٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٥. البدء والتاريخ (الفصل التاسع عشر من الكتاب) : للمطهر بن طاهر المقدسي ، ت/ خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٧. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان: لأبي الفضل عباس بن منصور التريمي السكسكي اليمني ، ت/ د. بسام علي العموش، مكتبة المنار، الأردن، ط:٢، ١٤١٧هـ.

١٨. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: ابن تيمية، تحقيق/ محمد اللاحم، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة والمذاهب المعاصرة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

١٩. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق : محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، ط:١، ١٣٩٢هـ.

٢٠. تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، للسيد محمد رشيد رضا، دار المنار، مصر، ط:١، ١٣٥٠هـ.

٢١. تاريخ بغداد، لأحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٢. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين : لشاهفور بن طاهر بن محمد الإسفراييني ، ت/ محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط: ١، ١٤١٩هـ.

٢٣. التسعينية، لشيخ الإسلام بن تيمية: تحقيق/ د. محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ١، ١٤٢٠هـ.

٢٤. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق/ جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٣هـ.

٢٥. تعقبات الشيخين أبا بطين وابن سحمان على السفاريني في لوامع الأنوار ، مطبوعة بحاشية لوامع الأنوار الإلهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، محمد السفاريني الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٣، ١٤١١هـ.

٢٦. تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان، لعلي بن محمد بن عبد الله الفخري ، ت/ د. رشيد البندر، دار الحكمة، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٢٧. التمهيد في أصول الدين، للنسفي، ت/ د. عبد الحي قابيل، دار الثقافة، القاهرة، ١٤٠٧هـ.

٢٨. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع : لأبي الحسين محمد بن أحمد الملطي الشافعي ، ت/ يمان المياديني، دار المؤتمن، الرياض، ط:١، ١٤١٤هـ.

٢٩. التوحيد للماتريدي ، ت/ فتح الله خليف، دار المشرق، بيروت، ١٩٧٠م.

٣٠. التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق/ د.عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، ط: ١، ١٤١٠هـ.

٣١. الجامع الصحيح المعروف بـ (سنن الترمذي) : لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ت/ أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط:٢، ١٣٩٨هـ.

٣٢. جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٣٣. جزء الألف دينار، للقطيعي، بدر البدر، دار العاصمة، الرياض، ط:١.

٣٤. جلاء القلوب للبركوي ، ت/ عامر سعيد الزيباري، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، ١٤١٦هـ.

٣٥. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ت/ د. عبد العزيز بن إبراهيم العسكر ، دار العاصمة، الرياض، ط: ١، ١٤١٤هـ.

٣٦. الجوهرة الخالصة عن الشوائب في العقائد المنقومة على جميع المذاهب : لشمس الدين عبد الصمد بن عبد الله العلوي الدامغاني ، ت/ عبد الله بن يحيى السريحي، منشورات الجمل، ألمانيا، ط:١، ٢٠٠٨م.

٣٧. حاشية ابن عابدين، (رد المحتار على الدر المختار): محمد أمين ابن عابدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٣٨. الحدود : لابن سينا، تحقيق/ د. عبد الأمير الأعسم، (مطبوع ضمن كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب)، مكتبة الفكر العربي، بغداد، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

٣٩. الحدود : للخوارزمي، تحقيق/ د. عبد الأمير الأعسم، (مطبوع ضمن كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب)، مكتبة الفكر العربي، بغداد، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

٤٠. الحدود للكندي ، تحقيق/ د. عبد الأمير الأعسم، (مطبوع ضمن كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب)، مكتبة الفكر العربي، بغداد، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

٤١. حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء: أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ٣، ١٤٠٠هـ.

٤٢. الحوادث والبدع، محمد بن الوليد الطرطوشي: تحقيق/ علي حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط:١، ١٤١١هـ.

٤٣. الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفايف : لأبي سعيد نشوان الحميري الزيدي ، ت/ كمال مصطفى، المكتبة اليمنية، صنعاء، ط:٢، ١٩٨٥م.

٤٤. خبيئة الأكوان في افتراق الأمم والمذاهب والأديان، لمحمد صديق خان ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٥هـ.

٤٥. الخطط المقريزية المعروفة بـ (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) : لأحمد بن علي بن عبد القادر المقريزي ، دار صادر، بيروت.

٤٦. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي، دار صادر - بيروت.

٤٧. دامغة المبتدعين : للبيركوي، ت/ سلطان بن عبيد العرابي رسالة ماجستير، قسم العقيدة، جامعة أم القرى.

٤٨. الدر المنثور في التفسير بالمأثور : لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٦هـ.

٤٩. درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية: تحقيق/ د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: ٢، ١٤١١هـ.

٥٠. دلائل النبوة، للبيهقي، ت/ عبد المعطي قلعجي، دار القلم، بيروت، ط:١، ١٤٠٥هـ.

٥١. ذكر أخبار أصبهان : لأبي نعيم الأصبهاني، الدار العلمية، ط:٢، ١٤٠٥هـ.

٥٢. ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين المخالفة للسنة، لعبد الله بن أسعد اليافعي (٧٦٨هـ)، ت/ د. موسى الدويش، دار البخاري، بريدة، ط: ١، ١٤١٠هـ.

٥٣. ذم التأويل، لابن قدامة، ت/ بدر البدر، الدار السلفية، ط:١.

٥٤. ذيل تاريخ بغداد : لابن النجار، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٥. الرد على البدع والأهواء، لأبي مطيع مكحول بن الفضل النسفي، ت/ ماريه برنالد أناليس، إسلاموقولوجي، ١٩٨٠م.

٥٦. الرد على المنطقيين: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط: ٢، ١٣٩٣هـ.

٥٧. الرد على من أنكر الحرف والصوت، عبيد الله بن سعيد السجزي: ت/ د. محمد باكريم با عبد الله، دار الراية، الرياض، ط: ١، ١٤١٤هـ.

٥٨. رسائل الإمام البركوي ت/ إبراهيم صوباشي، اسطنبول، ط:١، ١٩٨٨م.

٥٩. الرسالة الاعتقادية، للبركوي - مخطوط بمكتبة السليمانية ، اسطنبول برقم (٢٠٨٦).

٦٠. الرسالة التدمرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية: ت / د. محمد بن عودة السعوي، ط: ١، ١٤٠٥هـ.

٦١. رسالة في بيان الفرق الضالة : لشمس الدين أحمد بن سليمان ابن كمال باشا ، مطبوع ضمن خمس رسائل في الفرق والمذاهب، ت/ د. سيد با غجوان، دار السلام، القاهرة، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٦٢. رسالة في تفصيل الفرق الضالة : لشمس الدين أحمد بن سليمان ابن كمال باشا ، مطبوع ضمن خمس رسائل في الفرق والمذاهب، ت/ د. سيد با غجوان، دار السلام، القاهرة، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٦٣. زيارة القبور الشرعية والشركية، للبيركوي، ت/ أ.د محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ١٤١٤ هـ.

٦٤. السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط:٢، ١٤٠٧هـ.

٦٥. السنة : لابن أبي عاصم، ت/ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:١، ١٤٠٠هـ.

٦٦. السنة، محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق : سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط:١، ١٤٠٨هـ.

٦٧. سنن ابن ماجه : لمحمد بن يزيد القزويني، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي.

٦٨. سنن أبي داود : لسليمان بن الأشعث السجستاني، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.

٦٩. سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق : فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:١، ١٤٠٧هـ.

٧٠. السنن الكبرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الفكر، بيروت.

٧١. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: تحقيق/ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٨ ، ١٤١٢هـ.

٧٢. الشامل في أصول الدين، عبد الملك بن عبد الله الجويني: تحقيق/ عبد الله محمد محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٢٠هـ.

٧٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، هبة الله بن الحسن اللالكائي: تحقيق/ د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، ط :٢، ١٤١١هـ.

٧٤. شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار بن أحمد: تحقيق/ د. عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط: ٣، ١٤١٦هـ.

٧٥. شرح السنة للبربهاري، ت/ عبد الرحمن الجميزي، مكتبة دار المنهاج، ط:١، ١٤٢٦هـ.

٧٦. شرح العقيدة الأصفهانية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق/ حسنين محمد مخلوف، دار الكتب الإسلامية، مصر.

٧٧. شرح المقاصد، مسعود بن عمر الشهير بسعد الدين التفتازاني: تحقيق/ د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط: ١، ١٤٠٩هـ.

٧٨. شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني، مطبعة السعادة، مصر، ط:١، ١٣٢٥هـ

٧٩. شرح صحيح مسلم: يحي بن شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٠. شرح مذاهب أهل السنة، لابن شاهين، ت/ عادل محمد، مؤسسة قرطبة، ط:١، ١٤١٥هـ.

٨١. شرح وبيان وآثار وعلامات الاثنين وسبعين فرقة : لأبي الثناء شرف الدين محمد بن القاضي حميد الدين بن محمود بن عمر المحمودي البلخي ، ت/ أسماء بنت مبارك آل سيف، رسالة ماجستير، قسم العقيدة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.

٨٢. الشريعة، محمد بن الحسين الآجري، ت/ د. عبد الله بن عمر الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط:١، ١٤١٨هـ.

٨٣. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاشكبرى زاده، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ.

٨٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت/ كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٧هـ.

٨٥. صريح السنة، محمد بن جرير الطبري: تحقيق/ بـدر المعتـوق، دار الخلفاء، ط: ١، ١٤٠٥هـ.

٨٦. الصفدية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد الـسلام، تحقيـق/ د. محمـد رشاد سالم، دار الفضيلة، الرياض، ط: ١، ١٤٢١هـ.

٨٧. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابـن القـيم، تحقيـق : د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط:٣، ١٤١٨هـ.

٨٨. طبقـات المعتزلـة للقـاضي عبـد الجبـار، ت/ فـؤاد سـيد، الـدار التونسية، تونس، ١٣٩٣هـ.

٨٩. طريق الهجـرتين وبـاب الـسعادتين: محمـد بـن أبي بكـر بـن قـيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٢هـ.

٩٠. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: ابـن العـربي المـالكي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٩١. عقائد الثلاث والسبعين فرقة : لأبي محمد اليمنـي ، ت/ د. محمـد بن عبد الله الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة ، ط:١، ١٤١٤هـ.

٩٢. العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم : لعلي بن بـالي، مطبـوع بـذيل الشقائق النعمانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ.

٩٣. عقيدة الـسلف وأصـحاب الحـديث، إسـماعيل بـن عبـد الـرحمن الـصابوني: تحقيـق/ د. نـاصر الجـديع، دار العاصـمة، الريـاض، ط: ١، ١٤١٥هـ.

٩٤. العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، صالح المقبلي، دار الحديث، ط:٢، ١٤٠٥هـ.

٩٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي.

٩٦. غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي، تحقيق : د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط:١، ١٤٠٥هـ.

٩٧. الغنية لطالبي طريق الحق – أصول الدين ومنهاج الحق وسبيل الهدى ومصباح أهل السنة والجماعة – : لعبد القادر بن موسى الجيلاني ، ت/ فهد بن جبير السفياني، رسالة ماجستير، قسم العقيدة، جامعة أم القرى، ١٤١٩هـ.

٩٨. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي العسقلاني: تحقيق/ عبد العزيز بن باز، وتصحيح محب الدين الخطيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٠هـ.

٩٩. الفرق الإسلامية (ذيل كتاب شرح المواقف)، لشمس الدين محمد بن يوسف الكرماني ، ت/ سليمة عبد الرسول، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٣م.

١٠٠. فرق الشيعة : للحسن بن موسى بن الحسن النوبختي الشيعي المعتزلي ، عني بتصحيحه : هـ. ريتر، النشريات الإسلامية، استانبول، ١٩٣١م.

١٠١. الفرق المفترقة بين أهل الزيغ والزندقة أو الفرق وأصناف الكفرة: لأبي محمد عثمان بن عبد الله العراقي، ت/ د. يشار قوتلو.

١٠٢. الفرق بين الفرق : لأبي منصور عبد القاهر البغدادي ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

١٠٣. الفصل في الملل والأهواء والنحل : لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، ت/ عبد الرحمن عميرة وآخر، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٠٤. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة للبلخي والقاضي عبد الجبار والحاكم الجشمي، ت/ فؤاد سيد، الدار التونسية، تونس، ١٣٩٣هـ.

١٠٥. الفقيه والمتفقه : لأبي بكر علي بن أحمد بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، ت/ إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:٢، ١٤٠٠هـ.

١٠٦. الفوائد المجتمعة في بيان الفرق الضالة والمبتدعة، لإسماعيل بن عبد الباقي اليازجي ، ت/ د. يوسف السعيد، دار أطلس الخضراء، الرياض، ط:١، ١٤٢٤هـ.

١٠٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، دار الحديث، القاهرة.

١٠٨. الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف : لابن حجر، مطبوع بهامش الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي.

١٠٩. الكتاب الأوسط : للناشئ الأكبر (٢٩٣)، ت/ يوسف فان إس، دار فرانتس، بيروت، ط:١، ١٩٧١م.

١١٠. كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية : لأبي حاتم أحمد الرازي الإسماعيلي ، ت/ د. عبد الله سلوم السامرائي، دار واسط للنشر.

١١١. كتاب السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل: تحقيق/ د. محمد بن سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط: ١، ١٤٠٦هـ.

١١٢. كتاب العلو، للذهبي، ت/ عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، ط:٢.

١١٣. كتاب ما جاء في البدع، محمد بن وضاح القرطبي: تحقيق/ بدر بن عبد الله البدر، دار الصميعي، الرياض، ط: ١، ١٤١٦هـ.

١١٤. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: حاجي مصطفى بن عبد الله خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، مصورة عن مطبعة اسطنبول، ١٩٤١م.

١١٥. الكشف والبيان ، لأبي سعيد محمد بن سعيد الأزدي القلهاني الإباضي، ت/ محمد بن عبد الجليل، الجامعة التونسية، مركز الدراسات والأبحاث، ط: ١، ١٩٨٤م.

١١٦. الكليات، أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق/ عدنان درويش وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢، ١٤١٩هـ.

١١٧. الكواكب السائرة، نجم الدين الغزي، دار الأمان الجديد، بيروت.

١١٨. لوامع الأنوار الإلهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، محمد السفاريني الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٣، ١٤١١هـ.

١١٩. المباحث العقدية في حديث افتراق الأمم، أحمد شيخ سردار، رسالة ماجستير، قسم العقيدة، الجامعة الإسلامية.

١٢٠. المباحث المشرقية: لمحمد بن عمر الرازي، تحقيق/ محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ١، ١٤١٠هـ.

١٢١. المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين: للآمدي، تحقيق/ د. عبد الأمير الأعسم، (مطبوع ضمن كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب)، مكتبة الفكر العربي، بغداد، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

١٢٢. المجالسة وجواهر العلم، أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، ١٤٢٣هـ.

١٢٣. مجموع رسائل ابن عابدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٢٤. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن القاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.

١٢٥. مجموعة الرسائل الكبرى: أحمد بـن عبـد الحلـيم بـن تيميـة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ٢، ١٣٩٢هـ.

١٢٦. المحصول في علم أصول الفقه، لمحمد بن عمر الرازي: تحقيـق/ طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢، ١٤١٢ هـ.

١٢٧. مختصر الصواعق المرسلة، لمحمد الموصلي، توزيع رئاسـة إدارات البحوث الإسلامية والإفتاء بالمملكة.

١٢٨. مختصر الفرق بين الفرق : لعبـد الـرزاق بـن رزق الله الرسـعني ،ت/ فيليب حتي، مطبعة الهلال.

١٢٩. مرقاة المفاتيح شرح مـشكاة المـصابيح، عـلي بـن سـلطان محمـد القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٢هـ.

١٣٠. مـسائل الإمامـة : للناشـئ الأكـبر، ت/ يوسـف فـان إس، دار فرانتس، بيروت، ط:١، ١٩٧١م.

١٣١. المسائل الخمـسون في أصـول الـدين، محمـد بـن عمـر الـرازي: تحقيق/ د. أحمد حجازي السقا، المكتب الثقافي، القاهرة، ط: ١، ١٩٨٩م.

١٣٢. المسامرة بشرح المسايرة للكمال بن الهمام، مصور عن طبعـة فـرج الله الكردي، ١٤٠٠هـ.

١٣٣. المـستدرك عـلى الـصحيحين، محمـد بـن عبـد الله الحـاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١،١٤١١هـ.

١٣٤. المستصفى: محمد بن محمد الغزالي، تحقيق/ د. حمزة زهير حافظ.

١٣٥. المسند : لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، ط:٥، ١٤٠٥هـ.

١٣٦. المسند : لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، ت/ حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ط:١، ١٤٠١هـ.

١٣٧. مسند البزار (البحر الزخار)، لأبي بكر البزار، تحقيق/ محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط: ١، ١٤٠٩هـ.

١٣٨. مسند الروياني، محمد بن هارون الروياني، تحقيق : أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط:١، ١٤١٦هـ.

١٣٩. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:١، ١٤٠٥هـ.

١٤٠. المصنف في الأحاديث والآثار : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، ت/ عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية.

١٤١. المطالب العالية من العلم الإلهي: محمد بن عمر الرازي، تحقيق/ محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٢٠هـ.

١٤٢. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

١٤٣. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني: تحقيق/ حمدي السلفي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالعراق، ط: ٢.

١٤٤. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٥. المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، تحقيق : أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ط:١، ١٤١٥هـ.

١٤٦. مفاتيح العلوم للخوارزمي ، تحقيق/ د. عبد الأمير الأعسم، (مطبوع ضمن كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب)، مكتبة الفكر العربي، بغداد، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

١٤٧. المفاضلة بين الغني الشاكر والفقير الصابر : للبركوي، ت/ محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، ١٤١٤ هـ.

١٤٨. مقالات الإسلاميين : لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.

١٤٩. المقالات في بيان أهل البدع والضلالات : لشمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا ، مطبوع ضمن خمس رسائل في الفرق والمذاهب، ت/ د. سيد با غجوان، دار السلام، القاهرة، ط:١٤١٥،١هـ.

١٥٠. المقالات والفرق : لسعد بن عبد الله الأشعري القمي الرافضي ، ت/ د. محمد جواد مشكور، مطبعة حيدري، طهران، ١٩٦٣م.

١٥١. الملل والنحل : لأبي منصور عبد القاهر البغدادي (٤٢٩هـ) ، ت/ ألبير نصري نادر، دار المشرق، بيروت.

١٥٢. الملل والنحل : لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، ت/ محمد سيد كيلاني، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ١٤٠٦هـ.

١٥٣. المنتخب، عبد بن حميد، تحقيق/ مصطفى العدوي، دار الأرقم، الكويت، ط: ١٤٠٥،١ه

١٥٤. منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق : د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط:١، ١٤٠٦هـ.

١٥٥. منهج ودراسات في آيات الأسماء والصفات:محمد الأمين الشنقيطي، دار السلفية، الكويت، ط: ٤، ١٤٠٤هـ

١٥٦. المنية والأمل في شرح الملل والنحل: أحمد بن يحي بن المرتضى اليماني الزيدي المعتزلي (٨٤٠هـ)، ت/ توما آرنلد، دار صادر، بيروت، مصورة عن طبعة دار المعارف بحيدر آباد الدكن، ١٣١٦هـ.

١٥٧. المواقف في علم الكلام، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، دار عالم الكتب، بيروت.

١٥٨. المواهب الفتحية على الطريقة المحمدية لابن علان الصديقي - مخطوط بالمكتبة السليمانية، برقم : ٦٨٨.

١٥٩. نقض المنطق: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق/ محمد عبد الرزاق حمزة وآخر تصحيح محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، مصر، ط: ١، ١٣٧٠هـ.

١٦٠. هدية العارفين في أسماء المؤلفين : لإسماعيل باشا البغدادي، مكتبة المثنى، بيروت، ١٩٥٥م.

فهرس الموضوعات